وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج _ البويرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم التجارية

الموضوع:

دور الزكاة في الحد من ظاهرة الفقر في الدول الإسلامية
- حالة الجزائر -

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم التجارية
تخصص : مالية المؤسسة

إعداد الطالب:
قانة وحيد

إشراف الأستاذ:
د. علام عثمان

أعضاء لجنة المناقشة:

أ. بلقاسم رابح	رئيسا	جامعة البويرة
د. علام عثمان	مقررا	جامعة البويرة
د. عزوز أحمد	مناقشا	جامعة البويرة

السنة الجامعية 2015/2014

شکر و تقدیر

كلمة شكر

قال الله تعال: "وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ " الآية07. من سور إبراهيم.

قال رسول الله ﷺ: (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) رواه الإمام عبد الله بن احمد.

الحمد واشكر لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا العمل.

لا يسعنا إلا أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان وخالص تقديرنا.

إلى الأستاذ المشرف "د. علام عثمان" على قبوله الإشراف على هذا العمل وعلى ما قدمه لنا من عون في هذا البحث إلى السادة أعضاء اللجنة على قبولهم مناقشة المذكرة وصرفهم جزء من وقتهم الثمين لأجل قراءتها.

إلى جميع أساتذتنا بمعهد العلوم الاقتصادية.

كما لا أنسى التوجه بالشكر والامتنان إلى أفراد عائلتنا الذين دعمونا وحفزونا بشكل متواصل في سبيل تحقيق هذا العمل.

وفي الأخير نشكر كل من ساعدنا على إتمام هذا الموضوع من قريب أو بعيد راجيا من الله عز وجل أن يجازيهم خير الجزاء.

لكم جميع تشكراتنا الخالصة.

وحيد

اهداء

إهداء

الحمد لله فائق الأنوار، وجاعل الليل والنهار ثم الصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد المختار ﷺ.

هي أسعد لحظات النجاح أحب أن ابتدئ إهدائي إلى من هما أغلى ما في الوجود ولأن عطر الكلام يغيب وتخونني الكلمات ولا يحضرني سوى قول المولى عز وجل فيهما.

"ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما".

إلى الوالدين الكريمين أقر الله أعينهما في الدنيا برؤية البيت الحرام وفي الآخرة بوجهه الكريم أطال الله في عمرهما.

إلى من اختاره لي الله أن تكون شريك حياتي في هذه الدنيا زوجتي الغالية: صباح أسأل الله أن يجمعني به في أعالي جنان الفردوس.

إلى جميع أخوتي وأخواتي مصدر فخري من الكبير إلى الصغير وأولادهم خاصة الكتكوتة الصغيرة فرح وسيرين حفظهما الله.

إلى كل الأصدقاء الأعزاء والأوفياء لي لمن أرادوا أن أذكرهم ولو بكلمة أن يوفقهم الله لما يحبه ويرضاه وبالأخص: منصور، الحاج، حمزة، عزالدين، مُحَمَّد،ق حسام.ك، عبدالحق، حسام، توفيق.ع، رشيد، سامي، حمزة، يوسف، أحمد، هشام، عزيز، عبد الحميد، عادل، توفيق.د، بوزيد، نورالدين، عمار، علي، خليل، رياض، مولود، أحمد، عمر، عبد الكريم.

إلى كل من يقدر العلم و يسعى من أجله.

إلي الأستاذ المحترم الفاضل دكتور عثمان علام.

إلى كل من تمنى لي الخير و التوفيق.

و إلى كل طلبة وعمال معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير.

وحيد

الفهرس

فهرس المحتويات

الإهداء والتشكرات	I
فهرس المحتويات	II
فهرس الجداول والأشكال	III
المقدمة العامة	أ-هـ
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول الزكاة	
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية الزكاة و أدلة مشروعيتها	3
المطلب الأول: تعريف الزكاة و خصائصها	3
المطلب الثاني: أدلة مشروعية الزكاة	7
المطلب الثالث: الأموال التي تجب فيها الزكاة	9
المطلب الرابع: شروط الأموال التي تجب فيها الزكاة	17
المبحث الثاني: مصارف الزكاة و طرق توزيعها	20
المطلب الأول :الفقراء و المساكين.	20
المطلب الثاني :العاملون عليها.	21
المطلب الثالث :المؤلفة قلوبهم و في الرقاب	22
المطلب الرابع : الغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل	23
المبحث الثالث : الأثر الاقتصادي للزكاة	25
المطلب الأول : إعادة توزيع الدخل و الثروة	25
المطلب الثاني : تأثير الزكاة على العمل	26
المطلب الثالث : تأثير الزكاة على الاستثمار	27
المطلب الرابع : تأثير الزكاة على الاقتصاد الجزائري	28
المبحث الرابع: تطبيق الزكاة في العالم الإسلامي	22
المطلب الأول :حكم دفع الزكاة للدول الإسلامية المعاصرة	22
المطلب الثاني :مؤسسات الزكاة القائمة على جمع الزكاة بقوة القانون	35
المطلب الثالث :مؤسسات الزكاة القائمة على جمع الزكاة طواعية	37
الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي والنظري للفقر	
تمهيد	44

المبحث الأول: الفقر، مفهوم ونظريات	45
المطلب الأول: مفهوم الفقر	45
المطلب الثاني: الأسس النظرية للفقر	49
المطلب الثالث: أسباب الفقر	56
المبحث الثاني: سياسات و استراتجيات الحد من الفقر	60
المطلب الأول :السياسة الاقتصادية الكلية و الفقر	60
المطلب الثاني: استراتيجيات الإقلال من الفقر	63
المطلب الثالث : سياسات مكافحة الفقر في الجزائر	68
المبحث الثالث: طرق وأساليب قياس ومكافحة الفقر	77
المطلب الأول: طرق قياس الفقر النقدي	77
المطلب الثاني: قياس الفقر من زاوية التنمية البشرية	79
المطلب الثالث : قياس الفقر المتعدد الأبعاد	92
الفصل الثالث: دور صندوق الزكاة في الحد من ظاهرة الفقر في الجزائر	
تمهيد	99
المبحث الأول: حصيلة صندوق الزكاة بين الواقع والمأمول.	100
المطلب الأول: صندوق الزكاة بالجزائر نشأته و هيكلته الإدارية	100
المطلب الثاني: طرق تحصيل وتوزيع الزكاة في الصندوق الوطني للزكاة.	106
المطلب الثالث: إحصاء وتحليل حصيلة الزكاة بصندوق الزكاة بالجزائر.	113
المطلب الرابع: تقييم استثمار أموال الزكاة بصندوق الزكاة في الجزائر.	118
المبحث الثاني: آثار دور الزكاة في معالجتها لمشكلة الفقر.	124
المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لدور الزكاة في حل مشكلة الفقر.	124
المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية لدور الزكاة في حل مشكلة الفقر.	128
المطلب الثالث: الآثار الثقافية والسياسية لدور الزكاة في حل مشكلة لفقر	130
المطلب الرابع: الآثار الروحية لدور الزكاة في حل مشكلة الفقر.	131
المبحث الثالث: دور صندوق زكاة الجزائري في مكافحة الفقر.	132
المطلب الأول: مساهمة صندوق الزكاة الجزائري في معالجة ظاهرة الفقر:	132
المطلب الثاني: تقدير ما يمكن لصندوق الزكاة تحقيقه في مجال معالجة ظاهرة الفقر:	133
المطلب الثالث :اقتراحات لتفعيل نشاط صندوق الزكاة الجزائري للحد من ظاهرة الفقر	134

خاتمة عامة	141
قائمة المراجع	145

فهرس الجداول والأشكال

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	وعاء ومقدار زكاة الإبل	10
02	وعاء ومقدار زكاة البقر	11
03	وعاء ومقدار زكاة الغنم.	11
04	النصاب الواجب من الذهب و المقدار الواجب فيه	12
05	التمييز بين الفقر البشري في الدول النامية و المتقدمة	93
06	حصيلة زكاة الأموال بالجزائر عبر مؤسسة الزكاة	114
07	حصيلة زكاة الفطر بالجزائر.	116
08	عدد العائلات المستفيدة من زكاة الفطر.	118
09	عدد المشاريع الممولة بالقرض الحسن	123

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	أثر الزكاة على مراحل التوزيع	27
02	أثر الزكاة على التشغيل و العمالة	28
03	أثر الزكاة على الأموال المكتنزة	29
04	الأدوات النقدية الزكوية للتأثير في الأوضاع الاقتصادية.	32
05	نموذج الحلقة المفرغة للفقر	53
06	الأسباب الاقتصادية على المستوى الكلي للفقر	58
07	منحنى لورنز	91
08	الحصيلة الوطنية لزكاة الأموال بصندوق الزكاة الجزائري	115
09	الحصيلة الوطنية لزكاة الفطر.	117
10	المقارنة بين حصيلة زكاة الأموال وزكاة الفطر.	118
11	عدد العائلات المستفيدة من زكاة الفطر	119
12	عدد المشاريع الممولة بالقرض الحسن من صندوق استثمار الزكاة.	123
13	أسباب الفقر	126

مستخلص باللغة العربية

مستخلص الدراسة

إن فكرة صندوق الزكاة الجزائري من بين التجارب الحديثة النشأة في مجال التنظيم المؤسساتي للزكاة، ويهدف من خلال إحياء العمل التطوعي من أجل تحقيق أسمى معاني التكافل وبلوغ الأهداف الاقتصادية للزكاة والمساهمة في حل مشكلة الفقر، ولكن من بين اكبر المعوقات التي اعترضنه في تحقيق أهدافه هي مشكلة ثقة المزكين بالجهات المسؤولة عن عملية جمع وتوزيع الزكاة، كما ان نقص الإعلام والإشهار وتضخيمه لبعض التجاوزات شكل عائقا أمامه في تجسيد المصداقية والشفافية التي يسعى لاكتسابها وبالتالي عدم تحقيقه لإرادات معتبرة لحد الآن.

ولذلك لابد على صندوق الزكاة اليوم التفكير أولا في تعزيز جسور الثقة بينه وبين المتعاملين معه واتباع مختلف السبل والاستراتيجيات لتحقيق ذلك.

مقدمة

كانت ظاهرة الفقر ولا تزال من أبرز المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي تنتشر في المجتمعات البشرية لما يترتب عليها من آفات اجتماعية كالمرض والجهل.... والتي تأثر سلبيا على الواقع المعاش للأفراد من جهة وعلى تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية من جهة أخرى، وتشكل مكافحة الفقر وإيجاد سبل لمواجهته من أهم التحديات الأساسية التي تقوم بها الحكومات لرفع المستوى الأدنى لهذه الطبقات وكذا الوقوف على مواطن الضعف والنهوض بها إلى الرقي، ومستوى معيشي ملائم إلى الحد الكافي في ظل النظام الذي يهدف إلى تحقيقه.

ومن ثم كانت الزكاة في الدول الإسلامية إحدى الركائز المهمة في محاربة آفة الفقر والتسول ودعم التنمية الاجتماعية ضمن منظومة اقتصادية متكاملة تبدأ بالبحث عن العمل ونبذ العجز والكسل وتنتهي بإعانة المدين، فالزكاة طهارة للنفس والمال لقوله تعالى: " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزكيهم بها" [1]، واعتمد بها عدة دول إسلامية لمحاربة آفة الفقر، ولكن لا يمكن للزكاة أن تقوم هذا الدور المهم إذا كانت مجرد أموال متناثرة بين الفقراء، إلا إذا كانت في شكل منظم وتحت رعاية وإشراف الدولة، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "ادفعوا صدقاتكم إلى من ولاه الله أمركم فمن بر لنفسه ومن أثم فعليها " ، فالدولة تملك الوسائل التي تسمح لها بجمع وتوزيع أموال الزكاة حسب الشرع.

وعلى مستوى الجزائر وباجتهاد من وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بمحاولة المساهمة في التخفيض من نسبة الفقر، تم إنشاء صندوق الزكاة وتعميمه على مستوى التراب الوطني سنة 2003 معتمدة على تجارب بعض الدول العربية والإسلامية التي سبقتها في هذا المجال، وبفضله يرجوا القائمون عليه أن تكون هذه السياسة ملائمة وفعالة في التصدي لمشكلة الفقر بالجزائر.

وتدور إشكاليتنا حول السؤال المطروح التالي:

ما هو دور الزكاة في التخفيض من مستويات الفقر و دعم الأنشطة الاستثمارية؟

[1] - سورة التوبة، الآية103.

وللإجابة على الإشكالية الرئيسية قمنا بتقسيمها إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1. هل تعتبر الزكاة حلا ناجحا لمكافحة الفقر في الدول الإسلامية ؟
2. ما مدى استجابة وقبول المزكين لفكرة إنشاء صندوق الزكاة؟
3. ما هي المعوقات التي تحول دون السير الحسن لعمل الصندوق و هل بإمكان هذا الأخير تجاوزها ؟
4. ما هو دور الزكاة بصفة عامة وصناديق ومؤسسات الزكاة بصفة خاصة في مكافحة الفقر اجتماعيا؟
5. ما مدى حرص المجتمع الجزائري على تطبيق تعاليم الدين الإسلامي وخاصة فرائض الزكاة؟

❖ الفرضيات:

حتى نتمكن من إيجاد إجابة عن الإشكالية الرئيسية و التساؤلات الفرعية وفق طريقة منهجية، قمنا بوضع مجموعة من الفروض بغرض مساعدتنا وتوجيهنا خلال هذا البحث، وهي كما يلي:

- يمكن للزكاة أن تؤدي وظيفتها الاقتصادية في الجزائر و تحقيق التنمية بتراجع نسبة الفقر بعد تطبيقها في شكل منظم عن طريق صندوق الزكاة.
- إن كسب ثقة المزكين أمر يتوقف على بذل جهود كبيرة من عدة أطراف أولا في فهم آلية جمع الزكاة وتوزيعها وثانيا القدرة على شرح هذه الآلية وتبليغها للناس.
- تؤثر الزكاة بشكل كبير على اقتصاد الجزائر و كذلك على عناصر الإنتاج.
- صناديق ومؤسسات الزكاة من بين المشاريع والبرامج التي وضعتها الدول الإسلامية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة للقضاء أو التقليل من ظاهرة الفقر.
- حرص المجتمع الجزائري على تطبيق كل ما هو في الشريعة الإسلامية كفرائض الزكاة.

❖ صعوبات الدراسة:

تعرضت أثناء دراسة هذا الموضوع إلى جملة من الصعوبات والمتمثلة فيما يلي:

- تحفظ الإدارة في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في الكشف عن التقارير والسجلات والإحصائيات الرسمية لصندوق الزكاة.
- التعاون المحدود للمسئولين عن صندوق الزكاة الجزائري في الإجابة عن كافة الأسئلة.
- قلة المراجع المتعلقة بصندوق الزكاة الجزائري، كونه حديث النشأة.

❖ أهداف الدراسة:

نسعى من وراء هذه الدراسة إلى بلوغ مجموعة من الأهداف نذكر منها:

- التعريف بالزكاة باعتبارها مصدرا و موردا ماليا هاما للمجتمع و معرفة طرق حسابها و تحصيلها.
- إبراز أهم الآليات التي يسير وفقها الصندوق و مدى مصداقية و نجاعة هياكله التنظيمي.
- إبراز دور الزكاة في معالجة الفقر في الجزائر.

و قبل أي من الأهداف المذكورة فالهدف الرئيسي لأي باحث عند تبنيه بحثا معينا هو التزود بالمعرفة و إزالة كل غموض يحيط بالموضوع الذي تريد معالجته و توظيف المادة العلمية و المنهجية المكتسبة خلال سنوات الدراسة.

❖ أهمية الدراسة:

إن موضوع بحثنا هذا ذو أهمية كبيرة وذلك من خلال:

- الاهتمام بالمجال الشرعي و محاولة إسقاطه على الحياة، و كذا الرغبة الملحة على كشف بعض أسرار تشريع الزكاة كونه تشريعا ربانيا هاما.
- سعي مختلف دول العالم إلى جانب المنظمات العالمية حاليا إلى دراسة مشكلة الفقر، وتحليل أسبابه ونتائجه في المجتمعات العالمية و الإسلامية بشكل دائم ومستمر.
- إخفاق الأنظمة الاقتصادية المعاصرة في الحد من ظاهرة الفقر، وهذا ما سنبينه من خلال إبراز قدرات الاقتصاد الإسلامي في إيجاد الحلول المناسبة للقضاء على مشكلة الفقر.
- تؤخذ الزكاة من الأغنياء و ترد على الفقراء، وهذا يستطيع الفقير أن يشارك في الحياة،ويقوم بواجبه في طاعة الله كعضو في المجتمع وشعور الفقير بذلك يعتبر بحد ذاته ثروة كبيرة، وموردا بشريا يساهم في تقدم مجتمعه وأمته الإسلامية.
- هذا البحث ينطلق من الرؤية الإسلامية للاقتصاد الذي يعتبر جانبا مهما من جوانب الحياة، وخاصة أن الدول الإسلامية تعاني من التخلف وعدم مسايرة الركب العالمي المتقدم، ونظرا إلى أن النظريات الاقتصادية اليوم لا تتلاءم مع واقع الدول الإسلامية ,ومن ثم وجب على هذه الأخيرة أن تعود إلى شريعة لكي تأخذ بأسباب العزم والتمكين.

❖ أسباب اختيار الموضوع:

أول ما يواجهه الباحث قبل القيام بالبحث العلمي هو عملية اختيار موضوع البحث، و اختيارنا لهذا الموضوع لم يكن من العدم و إنما نتيجة لعدة اعتبارات موضوعية و ذاتية، و فيما يخص الناحية الموضوعية مايلي:

- أهمية الموضوع و اقترانه بالمستجدات الحالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري.
- حداثة هذا الموضوع، صندوق الزكاة في الجزائر.
- معرفة مدى تأثير صندوق الزكاة على الواقع الجزائري من الناحيتين الاقتصادية و الاجتماعية.
- إثراء الجامعة بموضوع جديد لإعطائه الصبغة الأكاديمية .

أما الاعتبارات الذاتية:

- الميل الشخصي للمواضيع المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي.
- محاولة البحث و التعمق أكثر في المواضيع المستحدثة على الصعيد الوطني.
- إمكانية مواصلة البحث في هذا الموضوع و تقديم مساهمة متواضعة في متناول الباحثين المهتمين بهذا الموضوع.

و عليه من خلال ما تقدم تأتي دراستنا هذه لتصب في مجال الإجابة على أسئلة كثيرة تولدت في أذهاننا حول تنظيم صندوق الزكاة بالجزائر خلفيات و مقومات واقع و آفاق حول انتهاج هذا التنظيم.

❖ منهج الدراسة و أدواتها:

من خلال هذه الدراسة اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي للإجابة على تساؤلات البحث فهو منهج يعتمد عليه الباحث للحصول على معلومات دقيقة تصور الواقع الاجتماعي للمجتمع وتساهم في تحليل ظواهره والوصف الدقيق الذي نحصل عليه باعتباره اللبنة الأساسية التي يبنى عليها كل بحث يصبو إلى ما هو أبعد من مجرد الوصف . حيث لا يقف على وصف الظاهرة فقط، بل يعطي خصائص هذه الظاهرة فهي تقوم بجميع الحقائق وتحليلها وتفسيرها واستخلاص دلالتها، فهي بذلك لا تقف عند جميع البيانات والحقائق بل تتجه إلى تصنيف الحقائق والبيانات وتحليلها، ثم استخلاص النتائج وتعميمها.

❖ الدراسات السابقة:

من بين الدراسات السابقة التي عالجت موضوع أهمية وجود مؤسسات الزكاة في البلاد الإسلامية، هناك مذكرات تناولت:

- ☒ **د. علام عثمان**: تمويل التنمية في الدول الإسلامية – حالة الدول الأقل نموا-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص :تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3 ، 2014/2013. ركز هذا البحث على أساليب وطرق قياس الفقر.
- ☒ **د.حاجي فطيمة:** مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة حالة صندوق الزكاة في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة مُحَّد خيضر – بسكرة-، 2014/2013. وقد ركزت على نظريات الفقر واهم استراتيجيات الحد من الفقر.
- ☒ **أ.بوكليخة بومدين**: الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري -دراسة ميدانية لهيئة الزكاة بولاية تلمسان-، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص :التحليل المؤسساتي والتنمية كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد -تلمسان- ، 2013/2012. وتناولت في هذا البحث على تركيز حول الزكاة وأهميتها وكذا طرق تحصيلها وتوزيعها.

❖ أقسام الدراسة:

قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلي الفصول التالية :

- **الفصل الأول :** سوف نتطرق إلى مفاهيم عامة حول الزكاة، و الذي يشمل أربعة مباحث بالنسبة للمبحث الأول يوضح ماهية الزكاة ودليل مشروعيتها من الكتاب والسنة، أما المبحث الثاني فيتناول مصارف الزكاة وطرق

توزيعها، والمبحث الثالث نبرز فيه الأثر الاقتصادي للزكاة، أما المبحث الرابع والأخير يتضمن تطبيق الزكاة في العالم الإسلامي.

- **الفصل الثاني:** يتم التعرض فيه إلى الإطار المفاهيمي والنظري للفقر، و الذي يشمل ثلاث مباحث حيث المبحث الأول سنتناول فيه مفهوم الفقر وأهم نظرياته، أما المبحث الثاني اشرنا إلى سياسات واستراتيجيات الإقلال من الفقر، و بالنسبة للمبحث الثالث يتضمن أساليب وطرق قياس ومكافحة الفقر.
- **الفصل الثالث:** نوضح من خلاله إلى دور صندوق الزكاة في الحد من ظاهرة الفقر في الجزائر ويحتوي هذا الفصل على ثلاثة مباحث: المبحث الأول نتطرق إلى حصيلة صندوق الزكاة بين الواقع والمأمول. والمبحث الثاني يتمثل في آثار دور الزكاة في معالجتها لمشكلة الفقر. أما المبحث الثالث فسنتعرض فيه دور صندوق زكاة الجزائري في مكافحة الفقر.

الفصل الأول:

مفاهيم عامة حول الزكاة

تمهيد:

الزكاة هي ركن من أركان الإسلام وهي عبادة مالية تطبيقية تقوم بدور أساسي في الاقتصاديات الإسلامية سواء على مستوى متغيرات وحركيات الاقتصاد الكلي، أو على مستوى الاستقرار الاجتماعي ومكافحة الفقر والبطالة ولهذا يستدعى الأمر إقامتها و تأسيسها.

ولقد اقترنت الزكاة بالصلاة في جل الآيات القرآنية، كما اقترنت بتأسيس الدولة الإسلامية بالمدينة المنورة، وعندما نقرأ القرآن الكريم نجد أغلب آيات الزكاة نزلت بالمدينة مما يدل على أنها تتجاوز إطار الشعيرة إلى إطار النظام، ويرجع سبب اقترانها بالصلاة في أغلب الآيات القرآنية إلى أثرها الاجتماعي من جهة كما هي الصلاة لقول رسول الله ﷺ: (ومن لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له).

كما أن الاقتصاد الإسلامي يعطي أهمية بالغة لعمليات التمويل وتحقيق الاستثمار ويتجلى ذلك من خلال فرض الزكاة على الأموال سواء كانت عينية أو نقدية و ذلك حتى يقل الاكتناز، وبالتالي عدم تعطيل الموارد والوسائل الخاصة بدفع وتيرة الاستثمار. فالزكاة في الاقتصاد الإسلامي تعتبر أحسن وأبلغ أداة في الكون كله، ومحفزا للاستثمار في نظرة الإسلام والمسلمين.

وقد ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: سوف نتطرق إلى ماهية الزكاة ودليل مشروعيتها من الكتاب والسنة؛

المبحث الثاني: فيتمثل في الأموال التي تجب فيها الزكاة من خلال أنصبتها وشرطها؛

المبحث الثالث: سنتطرق إلى الأثر الاقتصادي للزكاة؛

المبحث الرابع: سنشير إلى تطبيق الزكاة في العالم الإسلامي.

المبحث الأول: ماهية الزكاة و أدلة مشروعيتها

الزكاة هي ركن من أركان الإسلام حكمها الشرعي هو الوجوب على كل مسلم حر يملك المال الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة وهذا بإجماع علماء الأمة، لأن الأمر بأدائها والنهي عن منعها جاء باللفظ الصريح في القرآن الكريم وبينه الرسول ﷺ في سنته.

المطلب الأول: تعريف الزكاة و خصائصها

سوف نتناول في هذا المطلب معنى الزكاة في اللغة والاصطلاح، كما سنشير أيضا إلى بعض الخصائص المتعلقة بالزكاة.

الفرع الأول: تعريف الزكاة

هناك عدة تعاريف نذكر منها:

الزكاة في اللغة:

الزكاة هي البركة والنماء والطهارة والصلاح[1]، وقد استعملت هذه المعاني جميعها في القرآن الكريم والحديث[2]، ومن ذلك قوله تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (9)"[3] أي أفلح من زكى نفسه بطاعة الله عز وجل فطهرها من الذنوب.[4]

عن أبي هريرة – رضي الله عنه -قال : "أن أعرابيا أتى النبي فقال دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، قال :تعبد الله لا تشرك به شيئًا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان".[5]

ويقال :زكا فلان بمعنى صُلح، ووصف الأشخاص بالزكاة يرجع إلى زيادة الخير فيهم فيقال :رجل زكي، أي زائد الحد من قوم أزكياء، ويستعمل هذا المعنى في تزكية الشهود أي زيادتهم في الخير ومدى صلاحيتهم في أداء الشهادة.[6]

وقوله تعالى: " فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا (81) "[7] أي خيرا منه عملا صالحا.[8]

---

[1] - مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، دار المعارف، ط2، المجلد الثاني، مصر، 1972، ص396.

[2] - ابن منظور، **لسان العرب في مادة الزكاة**، ، الدار المصرية للتأليف و الترجمة، القاهرة، 1972، ص77.

[3] - سورة الشمس، الآية رقم 09.

[4] - ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، عيسى البابي الحلبي، المجلد الرابع، مصر، ص516.

[5] - العسقلاني، أحمد بن حجر (ت852هـ)، **فتح الباري بشرح البخاري**، مكتبة الصفا، حديث رقم 1397، ج3، القاهرة، 2003، ص320.

[6] - برج أحمد، **أحكام الثروة الزراعية و الحيواني في الفقه الإسلامي**، دار الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2004، ص12.

[7] - سورة الكهف، الآية رقم81.

[8] - ابن منظور، مرجع سابق، ص149.

وتأتي بمعنى الزيادة[1] والنماء و مصدر زكا الشيء إذا نما وزاد، وزكى فلان إذا صلح فهي ترد أيضا بمعنى التطهير[2]، ومن معاني الزكاة أيضا المدح[3] ومن ذلك قوله تعالى: " الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى (32) [4]".

الزكاة شرعًا (الاصطلاح):

مذهب الحنفية:[5] تمليك جزء مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص عينه الشارع لتحقيق رضا الله تعالى وتزكية النفس والمال والمجتمع.

المذهب المالكي :[6] إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصابًا لمستحقيه، إن تم الملك وحول غير معدن وحرث . لأنهما لا يتوقفان على الحول، بل وجوب الزكاة بالمعدن بالخروج، والحرث بالطيب.

المذهب الشافعي : [7]اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة.

مذهب الحنابلة :[8] حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص. وقد عرفها فقهاء الشريعة تعريفات متعددة لكنها تدور حول مفهوم واحد ومعنى واحد هو تمليك جزء معين من مال معين إلى من يستحق.

محترزات التعريف الشرعي للزكاة[9]:

شيء مخصوص أو جزء مخصوص :المقدار الواجب إخراجه، كالعشر أو نصفه أو ربعه.

والمال المخصوص :الأموال التي تجب فيها الزكاة كالأنعام، والنقدين :(الذهب، والفضة)، وما يقوم مقامهما، وعروض التجارة والزروع والثمار والمعادن والركاز....

الأوصاف المخصوصة :كبلوغ النصاب وما يتبعها من الشروط الواجب توفرها في المال المزكي.

لله تعالى : بقصد مرضاة الله تعالى.

---

[1] - الشرياصي، **المعجم الاقتصادي الإسلامي**، دار الجيل، بيروت، سنة 1401هـ، 1981م، ص209.

[2] - الشوكاني، مُحَمَّد ين علي بن مُحَمَّد، **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار**، مصطفى أليابي الحلبي، مصر، 1973، ص169.

[3] - ابن منظور، مرجع سابق، ص356.

[4] - سورة النجم، الآية رقم 32.

[5] - الميداني، **اللباب في شرح الكتاب، كتاب الزكاة**، المكتبة العلمية، بيروت، 1980، ص136.

[6] - الكاند هلوي و مُحَمَّد زكريا، **أوجز المسالك إلى موطأ مالك**، دار الفكر، المجلد الثالث، ج5، بيروت، 1974، ص233.

[7] - النووي أبو زكريا محي الدين، **كتاب الزكاة المجموع**، دار الفكر، ج5، بيروت، ص325.

[8] - الزحيلي وهبة، **فقه الإسلامي وأدلته**، جار للفكر و الطباعة والنشر، ج2، ط2، دمشق، 1985، ص731.

[9] - البهوتي منصور بن يونس، **كشاف القناع**، دار الفكر، ج2، بيروت، 1982، ص167.

الوقت المخصوص:أي أن الزكاة لا تفرض في أي وقت ولكنها تفرض في وقت محدد، وعادة يكون هذا الوقت تمام الحول في الماشية والنقود، وعروض التجارة وعند اشتداد الحب في الحبوب، وعند بدو صلاح الثمر التي تجب فيها الزكاةواستخراج ما تجب فيه من المعادن.[1]

الطائفة المخصوصة أو الشخص المخصوص :هم الأصناف الثمانية الذين ذكروا في قوله تعالى:

وهذا ما سيرد توضيحه بإيجاز فيما بعد في مصارف الزكاة.

ومن خلال العرض السابق للمعنى اللغوي والشرعي للزكاة يتضح لنا أن المدلول الشرعي لا يختلف عن المدلول اللغوي، فهي تطهر مؤديها من الذنوب والخصال الذميمة، فيكون صالحًا ممدوحًا عند الله عز وجل مشهودًا له بصدق إيمانه، وتكون سببًا في زيادة المال وصلاحه ونمائه ببركة دعاء الآخذ للزكاة، ويكون قد طهر المال من تدنسه بحق المستحقين.[2]

ونجد أن الزكاة والصدقة لفظان مترادفان متفقان في المعنى وأن اختلف المبنى، والزكاة الشرعية في لغة القرآن والسنة قد تسمى صدقة حتى قال الماوردي" الصدقة زكاة، والزكاة صدقة يفترق الاسم ويتفق المسمى".[3]

التعريف الاقتصادي الإسلام:

تعرف الزكاة بأنها" فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسرا، وبصفة نهائية، ودون أن يقابلها نفع معين تفرضها الدولة طبقا للمقدرة التكليفية للممول، وتستخدمها في تغطية المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم، والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة الإسلامية)".[4]

يتضح من هذا التعريف أن الزكاة تتميز بالسمات التالية:

أ -الزكاة فريضة مالية:

إن الزكاة فريضة إلزامية على كل مسلم استوفت فيه الشروط اللازمة لأدائها مصداقا ولها طبيعة مالية لأنها تنصب على الأموال استنادا لقوله تعالى: " وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (103)"[5].

ولها طبيعة مالية لأنها تنصب على الأموال استنادا لقوله تعالى: وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (24) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (25)"[6].

---

[1] - برج أحمد، مرجع سابق، ص14.

[2] - ابن عابدين الدمشقي مُحَمَّد، **رد المختار على الرد المختار شرح تنويه الإبصار**، الشهير بحاشية ابن عابدين، الطبعة الكبرى، كتاب الزكاة، مجلد 2، ص256.

[3] - الماوردي أبو الحسن، **الأحكام السلطانية و الولايات الدينية**،مطبعة النهضة الوطنية، باب الحادي العشر، ولاية الصدقات، مصر، 1298هـ، ص108.

[4] - غازي عناية، **الضريبة والزكاة**، منشورات دار الكتب، الجزائر، 1991، ص42.

[5] - سورة التوبة، الآية 103.

[6] - سورة المعارج، الآيات 24-25.

ب -**وجوب الزكاة:**

أوجب القرآن الكريم الزكاة في العام الثاني للهجرة، وأنذر الرسول صلى الله عليه وسلم مانعي الزكاة بعذاب أليم، وبالتالي يتم تحصيلها جبريا من الممتنع عن أدائها، غير أن ما يجب الإشارة إليه أن الزكاة لم يتضح أنها أمرا واجب الأداء في كل حين إلا في خلافة أبي بكر الصديق حيث قاتل أهل الردة ومانعي الزكاة.[1]

ج -**الزكاة فريضة حكومية:**

بعد حادثة أبي بكر الصديق أفتى العلماء بأن الزكاة إذا لم تؤد وجب على ولي الأمر أخذها بالقوة وإن جمع وإنفاق الزكاة من مسؤولية الدولة، وقد خصص المشرع الإسلامي جهاز العاملين عليها التي تقوم بإدارتها وتحصيلها، ومن هنا انبثقت فكرة مؤسسات الزكاة التي بدأ تطبيقها في الدول الإسلامية.

د-**الزكاة فريضة بلا مقابل:**

لا يجوز لدافع الزكاة استردادها ولا المطالبة بها، ولا يجوز له اشتراط مقابل أو الحصول على منافع مقابل دفعه للزكاة.

هـ- **الزكاة من مقتضيات السياسة العامة الإسلامية:**

لقد وضع الاقتصاد الوضعي هدف الضريبة في تغطية النفقات العامة، أما الفكر الاقتصادي الإسلامي وضع الزكاة لتغطية النفقات حيث حددها في ثمانية مصارف المذكورة في سورة التوبة، وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية، اجتماعية، سياسية ومالية سنتطرق إليها لاحقا.

الفرع الثاني: خصائص الزكاة

بما أن الزكاة عبارة عن اقتطاع مالي من كل ثروة توفرت فيها الشروط فإنها تتميز بالخصائص التالية:[2]

1 – **اتساع و تنوع الوعاء الخاضع لزكاة:** تعتبر جميع الأموال القابلة للنماء سواء كانت قابلة للنمو حقيقة أم تقديرية وعاء للزكاة بشروط معينة، ومن ثم يدخل ضمن هذا التعريف كل الأصول المالية سواء كانت منقولة أم ثابتة وكذلك منافع الأصول المادية و جميع ما يتم إنتاجه من سلع و خدمات نهائية في المجتمع خلال السنة، إضافة إلى الثروة الحيوانية والأرصدة النقدية السائلة وما يتراكم لدى الأفراد من معدني الذهب والفضة بأي شكل من أشكالها.

2- **نمو حصيلة الزكاة وتحددها سنويا:** إن حصيلة الزكاة تنمو وتتزايد مع نمو النشاط اقتصادي، ولاشك أن تتجدد سنويا مما يجعل الآثار الاجتماعية والاقتصادية تتميز بالثبات والاستقرار.

3- **عدالة الزكاة:** إن الزكاة هي أعدل اقتطاع مالي يمكن أن يكون في أي نظام مالي تستخدمه الحكومات، حيث أنها تتناسب مع مقدرة المكلف على الدفع، فلا تدفع إلا عن ظهر غنى، كما أن الطرق الشرعية في تقدير الأوعية تجعلها

[1] - علي عبد الرسول، **المبادئ الاقتصادية في الإسلام**، دار الفكر العربي، ط2 ، 1980، ص325 .

[2] - منذر قحف، **الاقتصاد الإسلامي**، دار القلم، ط1، الكويت، بدون سنة نشر، ص110.

تعكس المركز المالي الحقيقي للمكلف، ووضوح تشريع الزكاة بالنسبة للمكلف ووضح الهدف الذي فرضت من أجله، وملائمة أساليب تحصيلها من ناحية التوقيت أو الدفع يجعل عبء الزكاة مقبولا ماديا و نفسيا.

4- اعتدال معدلات الزكاة: تتراوح نسب اقتطاع الزكاة من الوعاء الذي تجب فيه بين 2.5% إلى 20%، فمثلا يبلغ معدل النقود و الذهب و الفضة و عروض التجارة و إيرادات المستغلات العقارية و الدخول المستفادة نسبة 2.5% من قيمة الوعاء، في حين نجد معدل الزكاة يرتفع في الإنتاج الزراعي ليكون ما بين 5% إلى 10% حسب تكاليف الإنتاج المستخدمة في إنتاج الوعاء، و لا يتجاوز معدل الزكاة بنسبة 20% في وعاء إنتاج السمك، لذا نجد أن هذا التباين في معدلات الزكاة حسب كل وعاء.

المطلب الثاني: أدلة مشروعية الزكاة

من أدلة مشروعية الزكاة نجد من الكتاب الكريم و السنة النبوية الشريفة و التي سنوضحها فيمايلي:

الفرع الأول: من الكتاب

ذكرت الزكاة مقرونة بالصلاة في اثنان و ثمانون آية بالإضافة إلى ذكرها مفصولة عن الصلاة وسنذكر فيمايلي بعض الآيات على سبيل المثال لا الحصر حيث قال الله تعالى: " وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (5)"[1].

و قال الله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ (35)"[2].

وهنا يقول الشافعي بأن الله عز وجل أبان في هاتين الآيتين فرض الزكاة لأنه إنما عاقب على منع ما أوجب و أبان أن في الذهب و الفضة الزكاة.[3]

وقال تعالى: " وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (71)"[4].

---

[1] - سورة البينة، الآية 05.

[2] - سورة التوبة، الآية 34-35.

[3] - الإمام الشافعي، **أصول الفقه "الجزء الثاني"**، دار الفكر، بيروت، لبنان، بدون سنة نشر، ص03.

[4] - سورة التوبة، الآية 71.

وقال أيضا: " وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (110)"[1].

ويرجع سبب اقتران الزكاة بالصلاة في جل الآيات إلى أثرها الاجتماعي مثل ما هي عليه الصلاة.

الفرع الثاني: من السنة

روى الجماعة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لما بعث معاذ بن جبل ﷺ إلى اليمن قال: (إنك تأتي قوما أهل كتاب فأدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله و أني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله عز وجل افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله تعالى افترض عليهم صدقة من أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد إلى فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياكم لذلك فإياكم وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها و بين الله حجاب) متفق عليه. ويقول ﷺ: (بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّد رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة و صوم رمضان و حج البيت لمن استطاع إليه سبيلا).[2]

وقال ﷺ: (ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثا فاحفظوه: ما نقص من مال من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا وزاده الله بها عزا ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر) رواه الترمذي عن أبي كبشة الأنماري.

ومن فتاوى الصحابة: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (ادفعوا صدقاتكم إلى من والاه الله أمركم، فمن بر لنفسه ومن أثم فعليها).[3]

[1] - سورة البقرة، الآية 110.

[2] - متفق عليه، البخاري (49/1 رقم: 08). مسلم (45/1 رقم: 16).

[3] - علاش أحمد، **محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الاقتصاد، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خذة، الجزائر، 2006، ص202.

- **حكم مانع الزكاة.**

يختلف حكم مانع الزكاة حسب الحالة الموجود فيها سواء جحودا أو بخلا أو تهاونا، وبهذا يقول النووي: "الزكاة هي أحد أركان الإسلام فمن جحدها كفر إلا أن يكون حديث عهد بالإسلام لا يعرف وجوبها فيعرّف"[1]، معنى ذلك إن كان صاحب المال مسلم مختلط بالمسلمين، صار بحجبها كافرا وجرت عليه أحكام المرتدين من القتل وغيرها، هذا إذا جحد وجوب الزكاة على الإطلاق، أما إذا جحد وجوبها في مال خاص غير مجمع على وجوبه كالزكاة في مال غير المكلف، فلا يكفر لاختلاف العلماء في وجوبها.

أما إذا امتنع عن أدائها بخلا وتهاونا غير منكر لوجوبها، لم يكفر استنادا لاتفاق العلماء، ولكن تؤخذ منه قهرا.

أما إذا منع الزكاة واحدا أو أكثر واتفقوا بالامتناع وجب على الإمام قتالهم لما رواه أبو هريرة، عبد الرحمن بن صخر الدوسي قال :قال سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه: {والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا* كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها}[2].

هذا فيما يخص العقاب الدنيوي، أما العقاب في الآخرة فقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة بالتوعد لمن ترك فريضة الزكاة، تاركا بذلك ركنا عظيما من أركان الإسلام، ومن هذه النصوص الآيتين 34 و 35 المذكورتين سابقا من سورة التوبة.

المطلب الثالث: الأموال التي تجب فيها الزكاة

لم يحدد القرآن الكريم ما هي الأموال التي تجب فيها الزكاة وما شروطها، والمقادير الواجبة في كل منها، بل ترك للسنة النبوية تبيان وتفصيل ذلك، فقد حدد الرسول الكريم مقادير الزكاة الواجبة في الأموال والتي عرفت بالماشية والزروع والثمار والذهب والفضة وعروض التجارة والمعادن والركاز، هذا وقد ذكر القرآن الكريم أنواعا من الأموال نبهنا على زكاتها وأداء حق الله فيها وهي:

- الذهب والفضة في الآيتين 34 و 35 من سورة التوبة.
- الزروع والثمار في قوله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (141)"[3].

---

[1] - النووي أبوبكر يحي بن شرف،، **روضة الطالبين**، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت، 2000، ص ص 2-3.

* العناق :أنثى من ولد المعز.

[2] - أخرجه البخاري، **في أول كتاب الزكاة**، حديث رقم 1400 ،ج1، ص135 .

[3] - سورة الأنعام، الآية141 .

- الكسب من التجارة والمستخرج من باطن الأرض من معدن وغيره في قوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآَخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (267)"[1].

الفرع الأول :زكاة الثروة الحيوانية[2]

بحيث تم تقسيم الثروة الحيوانية من حيث مصدر تغذيتها إلى نوعين:

الأنعام السائمة : وهي التي يكون غذاؤها من خير الله المتاح عن طريق الرعي أي دون تكلفة أو عبء على أحد وتكون فترة الرعي معظم السنة.

الأنعام المعلوفة : وهي الأنعام التي يقدم لها العلف أي تتطلب تغذيتها تكلفة، هذه الأنعام بدورها يجب التفريق بين أهداف اقتنائها:

1- بهدف التسمين:

وهو نشاط مقصود لتسمين الأنعام والدواجن، فهي ليست من عروض التجارة لأنها تبقى فترة من الزمن بغرض تسمينها وبالتالي قد يزيد وزنها ومن ثم قيمتها لذا يخضع هذا النشاط لزكاة غلة رأس المال وذلك بإخضاع صافي الإيراد من بيع هذه الحيوانات للزكاة بمقدار العشر.

2- هدف التجارة:

يتم هذا النشاط عن طريق شراء الماشية وإعادة بيعها بعد فترة، وبالتالي تخضع هذه الحيوانات لزكاة عروض التجارة وذلك بتقويمها كل عام مع نتاجها وإخراج ربع العشر من رأس المال ونمائه.

3- هدف الإنتاج والاستغلال:

يهدف هذا النشاط إلى إنتاج الألبان والبيض والصوف و الحرير...الخ، ويدخل هذا النشاط في حكم الأصول الثابتة محاسبيا ومن ثم لا يخضع للزكاة لاعتباره من عوامل الإنتاج، وإنما يخضع صافي الإيراد الناتج عنه للزكاة بمقدار العشر قياسا على زكاة العمل أو الزروع أو الثمار.

- **زكاة الحيوانات السائمة:**

مثل هذه الحيوانات لا تتخذ وسيلة للعمل أو الركوب أو للحرث وإنما للنماء فالمواشي والأنعام السائمة على عكس المعلوفة، فالزكاة تجب في السائمة المقتناة بقصد النسل والسمن والزيادة، أما إذا كان السوم بقصد حمل الأثقال أو الركوب أو الحرث فلا زكاة فيها، حسب مذهب جمهور الفقهاء المبني على أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، ومنها ما رواه أحمد والنسائي وأبو داود عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: {سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: {{في كل إبل سائمة في كل أربعين ابنة لبون}}.

[1] - سورة البقرة، الآية267 .

[2] - سلطان محمّد علي السلطان، **الزكاة تطبيق محاسبي معاصر**، دار المريخ للنشر، 1406-1986، ص48 .

معنى ذلك أن الزكاة لا تجب في الحيوانات المعلوفة، وتجب في الحيوانات السائمة الغير عاملة، وكل ذلك يتحدد على الغرض من وراء اقتناء هذه الحيوانات.

وقد حدد الرسول صلى الله عليه وسلم نصاب الزكاة في كل من الغنم والإبل والبقر ويقاس عليها باقي الثروة الحيوانية.

الجدول رقم (01): وعاء ومقدار زكاة الإبل

النصاب من-إلى	المقدار الواجب
4-1	لا شيء.
9-5	شاة واحدة (01) من الغنم.
14-10	شاتان (02) من الغنم.
19-15	ثلاثة شياه (03) من الغنم.
24-20	أربعة شياه (04) من الغنم.
35-25	بنت مخاض.[1]
45-36	بنت لبون.[2]
60-46	حقة.[3]
75-61	جذعة[4]
90-76	بنتا (02) لبون.
120-91	حقتان.
121 فأكثر	في كل 04 بنت و في كل 50 حقة.

Source:http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/37-2010-01-05,1/05/2015,17:35.

[1] - الناقة التي أكملت السنة ودخلت الثانية، وسميت بهذا الاسم لأن آمها لحقت بالمخاض و هي الحوامل.

[2] - الناقة التي أكملت السنتين و دخلت الثالثة، وسميت بهذا الاسم لأن أمها تكون قد وضعت غيرها في الغالب وصارت ذات لبن.

[3] - الناقة التي أكملت 03 سنوات ودخلت الرابعة، وسميت بهذا الاسم لأنها استحقت أن يطرقها الفحل.

[4] - الناقة التي أكملت أربع سنوات و دخلت في الخامسة.

الجدول رقم(02) : وعاء ومقدار زكاة البقر

النصاب من –إلى	المقدار الواجب
29-1	لا شيء
39-30	تبيع[1] أو تسعة
59-40	مسنة[2]
69-60	تعيبان
79-70	مسنة + تبيع
وهكذا في كل ثلاثين (30) تبيع و في كل أربعين (40) مسنة	

Source:http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/37-2010-01-05,1/05/2015,17:45.

.

جدول رقم (03): وعاء ومقدار زكاة الغنم.

النصاب من –إلى	المقدار الواجب
29-1	لا شيء
120-40	شاة واحدة
200-121	شاتان
399-201	ثلاثة شياه
499-400	أربعة شياه
وهكذا في كل مائة (100) مائة شاة واحدة	

Source:http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/37-2010-01-05,1/05/2015,17:50.

علما أن الغنم يشمل الضأن والماعز، وهما صنفان من نوع واحد فيضم بعضها إلى بعض.

الفرع الثاني :زكاة الثرة النقدية.

الثروة النقدية هي الأموال المنقولة ذات السمة النقدية التي تجب الزكاة فيها لذاتها باعتبارها أموالا نامية، وتشمل الذهب والفضة والنقود المصرفية بأنواعها المختلفة والأوراق المالية.

1- زكاة النقدين الذهب والفضة:

وهي واجبة بالكتاب والسنة، أما الكتاب في سورة التوبة الآية 34 ، والسنة حديث أبو هريرة في الصفحة رقم 14.

[1] - التبيع: العجل الذي أتم سنتين و دخل في الثالثة.

[2] - المسنة: التي أكملت الثلاث و دخلت الرابعة.

أولا: نصاب الذهب و المقدار الواجب:

قال رسول الله ﷺ: {ليس عليك شيء يعني في الذهب حتى يكون لك عشرين دينارا فما زاد بحساب ذلك و ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول} رواه أحمد و أبو داود و صححه البخاري.

و الجدول الآتي يبين تزكية الذهب:

الجدول رقم (04): النصاب الواجب من الذهب و المقدار الواجب فيه.

النصاب	85 غ ذهب فأكثر
مقدار الزكاة	%2.5
طريقة الحساب	المبلغ × 2.5%
وقت الأداء	مرور سنة كاملة

Source:http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/37-2010-01-05,1/05/2015,17:.55

في هذه الحالة إذا بلغ الذهب قيمة 85 غ فأكثر فإنه تجب الزكاة بنسبة ربع العشر أي 2.5% و ذلك بعد مرور سنة كاملة طبعا.

مثال عن ذلك: شخص يملك 120 غ من الذهب و حال عليه الحول فيكون مقدار زكاته على النحو التالي:

120 غ × 2.5% = 3 غ.

إذن فمقدار زكاة هذا الشخص تكون ب: 03 غ ذهب.

ثانيا: نصاب الفضة و المقدار الواجب:

قال رسول الله ﷺ: {قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهم و ليس في تسعن و مائة شيء فإذا بلغت مائتين فيها خمسة درهم}.[1]

أما الذهب والفضة المتخذة حليا للنساء فلا زكاة فيه، هذا إن جرت عادتهن بلبس مثل السوار والخلخال والخاتم، وما يلبسنه على وجوههن وفي أعناقهن وغيره، أما ما لم تجر عادتهن بلبسه كاتخاذها حلية الرجال كحلية السيف، فهو حرام وعليها زكاته كما لو اتخذ الرجل حلي المرأة.[2]

2- أوراق النقد:

عرفت النقود الورقية في العصر الحاضر وانتشرت بشكل كبير حتى عم استعمالها في جميع الدول، وذلك بسبب اتساع نطاق المعاملات الداخلية والخارجية، وعدم كفاية النقود المعدنية وحدها لتلبية ما تتطلبه الحركة الاقتصادية، ولهذه النقود غطاء جزئي لدى البنك المركزي للدولة من الذهب والعملات الأجنبية.

[1] - ابن الرشد القرطبي، **دراسة في الفقه**، دار الهداية، ط1، بيروت "لبنان"، بدون سنة نشر، ص249.

[2] - موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة المقدسي الحنبلي، المغني، **كتاب الزكاة**، مكتبة الرياض الحديثة، باب زكاة الذهب و الفضة، 1997، ص69.

لذلك استقر رأي الفقهاء على خضوعها للزكاة، متى بلغت نصاب الذهب والفضة، فإذا بلغ المال مع الشخص ما مقداره خمسة وثمانين غرام من الذهب أو أكثر وجبت عليه الزكاة فيها بنسبة % 2,5 مع مراعاة أن القياس يتم بسعر بيع المزكي للذهب أو الفضة أو العملة الورقية لا بسعر الشراء.[1]

3- زكاة الأوراق المالية:

تشمل الأوراق المالية الأسهم والسندات التي تصدرها الشركات المساهمة، ويطلق عليها اسم الأوراق المنقولة، وتحدد الزكاة فيها وفق الشكل التالي:

أ - زكاة الأسهم:

السهم هو الحصة التي يقدمها الشريك في شركة المساهمة، فالتكييف الحقيقي للسهم هو أنه جزء من موجودات الشركة أيا كان نوعها، والأسهم صورة من صور الاستثمار المباح في الشريعة الإسلامية ما لم يكن نشاط الشركة محرما كالتعامل بالربا وصناعة الخمور، وهذه الموجودات أو الأسهم أموال مملوكة يجب على مالكها زكاتها إذا توفرت فيها الشروط. ولقد ذهب الاتجاه في العصر الحاضر إلى إخضاع الأسهم للزكاة لأننا لو أعفينا ملاك هذه الأسهم من الزكاة لكان في ذلك ظلم كبير على غيرهم من الملاك وأيضا الفقراء وتهريب الناس أموالهم التي تجب فيها الزكاة بشراء الأسهم حيث لا زكاة فيها، وتزكى الأسهم وفق حالتين:[2]

الأولى:

أن يكون المساهم قد اتخذ الأسهم للمتاجرة في أسواق الأوراق المالية فهي في هذه الحالة تعتبر كسائر عروض التجارة وتخضع لحكم زكاتها أي إخراج ربع العشر(2.5) القيمة السوقية بسعر يوم وجوب الزكاة.

الثانية:

أن يكون المساهم قد اتخذ الأسهم للاستفادة من ريعها السنوي فهو ينوي بها بالدرجة الأولى الاستثمار وليس المضاربة والكسب من البيع والشراء فزكاتها كما يلي:

1-إن أمكنه أن يعرف عن طريق الشركة أو غيرها مقدار ما يخص السهم من الموجودات الزكوية للشركة فإنه يخرج زكاة أسهمه بنسبة 2.5% .

2-إن لم يعرف يضم مالك السهم ريعه إلى سائر أمواله من حيث الحول والنصاب ويخرج عنها ربع العشر، وهذا رأي الأغلبية، ويرى آخرون إخراج العشر من الربح أي % 10 فور قبضه، فالنصاب وحولان الحول ليسا شرطا لوجوب الزكاة حسب نظرهم.

[1] - ماهر حامد الحولي، **بحث بعنوان الزكاة والضريبة وأثرها في المجتمع**، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية، غزة، 2006، ص53.

[2] - سلطان بن محمد علي السلطاني، مرجع سابق، ص65 .

ب - زكاة السندات:

السند يمثل جزءا من قرض على الشركة أو الجهة المصدرة له، وتعطي عليه فائدة محددة عند إصداره، لذلك التعامل بهذا السند حرام شرعا لاشتمالها على الفائدة الربوية المحرمة، لكن رغم ذلك يجب على المالك تزكية الأصل أي رأس المال كل عام بضم قيمة رأسمال السندات إلى ماله في النصاب والحول ويزكيها بنسبة % 2,5 دون الفوائد الربوية المترتبة له، وكما هو مقرر شرعا لا زكاة في المال الحرام وعلى صاحبه التخلص منه جميعه مباشرة بإنفاقه في وجوه الخير عدا بناء المساجد أو طباعة المصاحف.[1]

الفرع الثالث :زكاة الثروة الزراعية.

ذكرت زكاة الثروة الزراعية في أكثر من موضع سواء كان ذلك في الكتاب أو في السنة.

في الكتاب لقوله تعالى:[2]

وقوله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (141)"[3].

في السنة لقوله صلى الله عليه و سلم : {فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر}.[4]

وقد اختلف العلماء حول ما تجب فيه الزكاة، ويمكن التمييز بين الاتجاهات التالية:

1- مذهب الإمام مالك والشافعية :الزكاة في كل ما يقتات ويدخر؛ إذن لا زكاة في اللوز، الجوز، البندق، والفستق لأنه ليس من القوت العادي للناس، ولا زكاة في التفاح والرمان، والخوخ لأنه لا يمكن ادخاره.

2- مذهب الإمام أحمد :في كل ما ييبس ويبقى ويكال وعلى ذلك لا تجب الزكاة في الخضروات والفواكه لأنها لا تكال.

3- مذهب الإمام أبي حنيفة :في كل ما أخرجت الأرض مصداقا لقوله تعالى في الآية 267 من سورة البقرة الآنفة الذكر، وقوله صلى الله عليه وسلم: {وفيما سقت السماء العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر}[5]، مما تقدم يتبين لنا أن مذهب أبي حنيفة هو أكثر المذاهب شمولا حيث أن الزكاة واجبة في كل ما أخرجت الأرض قليلة وكثيرة أما نصاب زكاة الزروع والثمار فقد اتفق أهل العلم أن الزكاة تجب فيها عند بلوغها خمسة أوسق ، إذا كانت تروى بماء الأمطار أو العيون يتم إخراج العشر لقوله صلى الله عليه وسلم: { فيما سقت السماء العشر}[6]، أما إذا كان الري عن

---

[1] - أحكام وفتاوى الزكاة، **بيت الزكاة**، مكتبة الشؤون الشرعية، الكويت، 2009، ص54 .

[2] - سورة البقرة، الآية267 .

[3] - سورة الأنعام، الآية 141.

[4] - صحيح البخاري، **كتاب الزكاة**، حديث رقم 1483 ، ج1 ، ص328 .

[5] - المرجع نفسه، ص328.

[6] - المرجع نفيه، الصفحة نفسها.

طريق أدوات وآلات أخرى أي تكلفة يكون السعر % 5 مع العلم أن زكاة الزروع والثمار لا تشترط حولان الحول بل عند الحصاد والخمسة أوسق تعادل في الوقت الراهن 653 كيلوغرام.[1]

الفرع الرابع :زكاة عروض التجارة

هي كل ما تم إعداده لغرض البيع بقصد التجارة فيه، وتحقيق الربح ويشترط في الأموال المعدة للتجارة عنصرين هما العمل والنية، فالأول الغرض منه البيع والشراء، والثاني غرضه الربح، ويشترط تحريم التعامل بالربا والغش والاحتكار...الخ.

والزكاة واجبة في عروض التجارة لقوله تعالى:

وما رواه أبو داود بإسناده قال: {فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة مما نعد للبيع}[2]، وقد أجمع المسلمون على أن الزكاة فرض واجب في عروض التجارة.

وزكاة عروض التجارة تكون من صافي رأس المال العامل آخر العام، حيث يتكون رأس المال العامل من الأصول المتداولة مخصوما منها الخصوم المتداولة، ويتم تحديد مقدار نصاب رأس المال العامل على أساس الذهب فإذا وصل إلى نصاب الذهب فإنه يزكى.[3]

أي أن التاجر يقوم ما عنده بالذهب، ثم يقوم الذهب بالنقود الورقية بحسب قيمة الذهب في السوق، ويضم أليه ما يملك من أموال نقدية ويطرح منها ما عليه من ديون ويزكي المجموع بنسبة 2.5%.[4]

زكاة التاجر =قيمة بضاعته مقومة بالأوراق النقدية (رأس المال العامل) + ديونه المرجوة + ما يملك من نقود - ما عليه من ديون × 2.5%.

الفرع الخامس : زكاة الثروة المعدنية و البحرية.

1-المعادن والركاز:

المعدن هو ما يتم استخراجه من باطن الأرض بأنواعها الصلبة كالذهب والفضة والنحاس والحديد، والمحاجر كالأحجار والرخام، والآبار كالبترول والغاز، وقد حصل خلاف في وجوب الزكاة في المعادن، فالمالكية والشافعية لا يرون الزكاة إلا في الذهب والفضة، وأما الحنفية أضافوا إلى ذلك كل معدن جامد ينطبع بالنار أي قابل للطرق والسحب مثل النحاس والرصاص، أما الحنابلة فعمموا الزكاة على كل المعادن سواء كانت نقدا أو غيره وذلك وفق الآية الكريمة في سورة البقرة 267 المذكورة سابقا، والآية هنا عامة، ولأن الذهب والفضة معدن فلا يفرق بينهما.

[1] - ختام عراف حسن عماوي، **دور الزكاة في التنمية الاقتصادية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير، نابلس، فلسطين، 2010، ص66.

[2] - أبوعبد الله، **صحيح البخاري**، دار الفكر للنشر، حديث رقم 5041 ، ج1 ، بيروت، ص81 .

[3] - ماهر حامد الحولي، مرجع سابق، ص57 .

[4] - ختام عارف حسن عماوي، مرجع سابق، ص62 .

أما الركاز فهي الكنوز التي دفنها القدماء في الأرض، علما أنها يجب أن تكون لغير مالك مسلم، ويجب فيه الخمس لقوله صلى الله عليه وسلم: {البئر جرحها جبار والمعدن جرحه جبار والعجماء جرحها جبار وفي الركاز الخمس}،[1] أما إذا علم أن هذا الركاز يعود لمسلم فلا شيء عليه، ولا حق فيه لواجده ويعتبر لقطة، وتسري عليه أحكامها، هذا إذا وجد في أرض غير مملوكة، أما إذا وجد في أرض مملوكة فيعود للمالك وعليه إخراج خمسه. وقد اختلف العلماء في خضوع المعادن فهناك من رأى بخضوعها إلى الخمس حسب الحديث السابق واعتبار المعدن في حكم الركاز، وهناك من حدد نصابها بربع العشر 2.5% باعتبار أن زكاة الذهب والفضة ربع العشر وبالتالي يقاس عليها المعادن الأخرى فهما عنصران من هذه المعادن.

2- الثروة البحرية:

في كل ما يتم استخراجه من الحلي مثل اللؤلؤ والمرجان، وما يتم صيده من الأسماك أو الإسفنج أو غير ذلك من خيرات الله تعالى .يقول الله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (14) "[2].

ويرى القرضاوي وجوب فرض الزكاة على هذه المستخرجات قياسا على الثروة المعدنية والحاصلات الزراعية، يجب أن يعامل المستخرج من البحر معاملة المال المستفاد.

الفرع السادس :زكاة المستغلات[3]

ظهرت المستغلات في العصر الحديث ولم تكن معروفة في عصور الإسلام الأولى، ومن أمثلة هذه المستغلات نجد:

- الآلات والمعدات، وكافة الأصول الثابتة للمنشآت الصناعية، تأجير المساكن، الحيوانات المستخدمة في النقل، وسائل نقل الركاب، استثمارات طويلة الأجل في الأسهم... * الخ.

تشمل هذه الأنشطة استثمار الأموال بهدف تحقيق أرباح، وهي تختلف عن عروض التجارة، قال القرضاوي: "الفرق بين ما يتخذ من المال للاستغلال وما يتخذ من التجارة أنما اتخذ للتجارة يحصل فيه الربح عن طريق تحويل عيني من يد إلى يد، أما ما اتخذ للاستغلال فتبقى عينه، وتتجدد منفعته." و من أبرز خصائص زكاة المستغلات:

- زكاة مباشرة على غلة رأس المال المستثمر في مستغلات غير تجارية وغير شخصية.
- تفرض بسعر نسبي على صافي الإيراد 10% .
- تحدد على أساس سنوي.
- تراعي مقدرة المزكي و أعبائه و التزاماته.

---

[1] - حمداني نجاة، مرجع سابق، ص138 .

[2] - سورة النحل، الآية14 .

[3] - كمال خليفة أبوزيد وأحمد حسين علي حسين، **دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة**، الإسكندرية، 2002، ص307 .

* مملوكة بهدف الحصول على أرباح و ليس للمتاجرة فيها.

ويبلغ النصاب الموجب لزكاة المستغلات 85 جراما من الذهب أو ما يعادله نقدا.

الفرع السابع :زكاة كسب العمل[1]

هي كل ما يحصل عليه العامل البشري من إيرادات في صورة أجور أو مرتبات أو مكافآت أو أتعاب وما شابه ذلك، مقابل بذل جهد عضلي أو ذهني أو كلاهما للقيام بعمل معين، وقد زاد عدد هؤلاء الموظفين والعمال كما أصبح الحرفيون من ذوي الدخول الكبيرة في المجتمع.

وحسب الآية المذكورة آنفا وباعتبار أن أي ثروة تحقق لصاحبها عائدا يبلغ نصابا ومستوفيا شروط وجوب الزكاة على هذا النصاب، يجب أن يخضع للزكاة، وبناء على ذلك وجوب زكاة المال على الثروة النقدية والتجارية والحيوانية والزراعية استلزم وجوب زكاة المال أيضا على كل الثروات المستحدثة، إذن تجب زكاة المال على أي إيراد يحصل عليه العامل البشري من كسب عمله ويحقق له دخلا، ويأخذ نصاب زكاة كسب العمل نفس حكم نصاب زكاة الثروة النقدية، بمعنى أن يكون النصاب 85 جراما من الذهب أو ما يعادله، ويكون مقدار الزكاة على إيرادات كسب العمل بنسبة 2.5%.

ويمكن لصاحب إيراد كسب العمل أن يخرج الزكاة منفردة أو يضمها إلى عناصر الثروة النقدية.

المطلب الرابع: شروط الأموال التي تجب فيها الزكاة

لقد قامت السنة النبوية بشرح وتفصيل أهم الشروط الواجب توفرها في الشخص المزكي والمال المزكى، وتتمثل هذه الشروط في:[2]

الملك التام، النماء، بلوغ النصاب، دوران الحول، خلو المال من الحاجات الأصلية وحرية المال وخلوه من الدين.

الفرع الأول :الملك التام.

الملك في اللغة مصدر ملك الشيء أي احتواه قادرا على الاستبداد به أما تمام الملك فهو أن يكون المال مملوكا له رقبة ويدا، أي أن يكون بيده ولم يتعلق به حق غيره، وأن يتصرف في اختياره وفوائده الراجعة عليه، وعرف الحنفية الملك التام :هو القدرة على التصرف على وجه لا يتعلق بذلك تبعة في الدنيا ولا غرامة في الآخرة، فلا زكاة في سوائم الوقف والخيل الموقوفة ولا الأموال الموقوفة، لا زكاة في المال الحرام؛ عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : {من كسب طيبا خبثه منع الزكاة وكسب خبيثا لم تطيبه الزكاة}[3]، والسلامة من الدين هو من تمام الملك وهو شرط في مال الزكاة أن يكون سالما من الدين، روي عن عكرمة وعطاء رضي الله عنهما : {لا يزكي الذي عليه الدين، ولا يزكيه صاحبه حتى يقبضه}[4].

---

[1] - أحمد حسين علي حسين، **محاسبة الزكاة**، الإسكندرية، 2006، ص380 .

[2] - فاطمة محمد عبد الحفيظ حسونة، **أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية**، ماجستير في المنازعات الضريبية، نابلس، فلسطين،2009، ص55.

[3] - الهيثي نور الدين، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، درا الكتاب العربي،بيروت،بدون سنة، ص65 .

[4] - فاطمة محمد عبد الحفيظ حسونة، مرجع سابق، ص57 .

الفرع الثاني :النماء.

وهما نوعان:

- **نماء حقيقي:** وهو المال النامي بطبيعته أي مالا ناميا بالفعل أو قابل للنماء، كالأنعام التي تنمو نموا طبيعيا يزيد من الثروة الحيوانية، الزروع والثمار التي تنمو بذاتها والتجارة الرابحة.
- **النماء التقديري :**وهو قابلية المال للنماء والزيادة كالنقود لأنها وسيلة للتبادل ومقبولة قبولا عاما، وبالتالي يمكن نماؤها بتشغيلها واستخدماها في المعاملات التي تعطي عائدا أو تدر دخلا، فهذا الشرط رحمة من الله بالناس والمجتمع، إذ أنها تدفع الأفراد على استثمار أموالهم حتى لا تأكلها الزكاة.

وقد أوضح ابن الهمام ذلك بقوله ":إن المقصود من شرعية الزكاة مع المقصود الأصلي من الابتلاء، هو مواساة الفقراء على وجه لا يصير هو فقيرا، بأن يعطي من فضل ماله قليلا من كثير، ولا يجب في المال الذي لا نماء له أصلا، حتى لا يؤدي إلى خلاف ذلك عند تكرار السنين خصوصا مع الحاجة للإنفاق"[1]، وبهذا يتحقق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا رفعه}[2]، إذن كل مال نام يصلح لأن يكون وعاء زكاة.

الفرع الثالث :بلوغ النصاب.

هو الحد الأدنى من المال الذي إذا ملكه المكلف أصبح غنيا ووجبت في أمواله الزكاة وقد حددت السنة النبوية مقدار ما يجب من النصاب حتى تجب فيه الزكاة لقوله صلى الله عليه وسلم : {في كل عشرين دينارا نصف دينار وفي كل أربعين دينارا دينار، وفي كل مائتي درهم خمسة دراهم}[3]، وقد حدد هذا النصاب في الوقت الراهن ب 85 غ ذهب و595 غ فضة، فإذا ملك المسلم هذه المقادير وجب عليه الزكاة أما عروض التجارة فيتحدد نصابها بسعر السوق قياسا على نصاب الذهب والفضة .فالنصاب شرط لازم لوجوب الزكاة في كل الأموال ظاهرة كانت أو باطنة، ويشترط أن يكون فائضا عن الحاجات الأساسية التي تدفع الهلاك عن الناس مثل المطعم والملبس والمسكن والعلاج...الخ.

الفرع الرابع :حولان الحول.

معنى ذلك من ملك نصابا من الذهب أو الورق، وأقام في ملكه حولا وجبت فيه الزكاة أي عند مرور حول كامل على أموال المالك سواء كان هجريا أو قمريا بعد اكتمال النصاب وجبت عليه الزكاة لقوله صلى الله عليه وسلم :{لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول}[4]، ولا يسري هذا الشرط عل كل أنواع الأموال التي تخضع للزكاة، وإنما يسري على أنواع معينة من الأموال التي تتصف بتغيرها وتداولها مثل النقود، عروض التجارة والأنعام، ويطلق على هذا النوع من

---

[1] - الإمام كمال الدين المعروف بابن همام، **شرح فتح القدير**، دار الكتب العلمية، م1، بيروت، لبنان، 2003، ص165 .

[2] - صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، **باب استحباب العفو والتواضع**، عن أبي هريرة، م4 ، حديث رقم2588 .

[3] - ابن ماجة، سنن ابن ماجة، **كتاب الزكاة باب الزكاة الورق والذهب**، حديث رقم 1791 ، ص571 .

[4] - أخرجه ابن ماجة، ج1 ، ص570 .

الزكاة رأس المال وتعفى الأموال التي تخرج من الأرض من شرط حولان الحول لأن النماء يتحقق في الزروع والثمار بمجرد حصاد الزرع وجني الثمار، ويطلق على هذا النوع من الزكاة زكاة الدخل.

الفرع الخامس :خلو المال من الحاجات الأصلية.

الحاجات الأصلية هي كل ما يدخره الإنسان من طعام وكسوة وعروض لحاجته الأصلية، والحاجة الأصلية لا تجب فيها الزكاة لأنها غير نامية ولا معدة للنماء لأنها مستهلكة، قال الله تعالى: " يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ (219) "[1].

وقد أقر الحنفية بهذا الشرط على اعتبار أن الحاجات الأساسية للإنسان هي من ضرورات البقاء.

[1]- سورة البقرة، الآية219 .

المبحث الثاني: مصارف الزكاة و طرق توزيعها

لقد نبه العلماء الاقتصاديون والاجتماعيون على أن المهم ليس هو جباية الأموال وتحصيلها، فقد تستطيع الحكومات بوسائل شتى الحصول على ضرائب مباشرة وغير مباشرة، ولكن الأهم من ذلك هو أين تصرف الأموال بعد تحصيلها؟ هنا قد يأخذ المال من لا يستحقه، ويحرم منه من يستحقه، وبعد ظهور بعض الأشخاص الطامعين في أموال الصدقات أتى قوله تعالى: " وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ (58) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ (59) إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (60)"[1].

من خلال هذه الآيات الكريمة يتضح لنا أن الإسلام وجه عنايته الأولى إلى هذه الفئات، وجعل لهم النصيب الأوفر في أموال الزكاة خاصة، وفي موارد الدولة عامة، وكان هذا الاتجاه الاجتماعي الرشيد سبقا في عالم المالية والضرائب والإنفاق الحكومي، لم تعرفه الإنسانية إلا بعد قرون طويلة، وسنحاول لاحقا أن نوضح تأثير هذه الجهات التي تصرف فيها الزكاة على التنمية الاقتصادية، وفيما يلي نعرف الجهات التي تصرف عليها الزكاة.[2]

المطلب الأول :الفقراء و المساكين.

إن أول الأموال التي جعل الله لها سهما في أموال الزكاة، هما الفقراء والمساكين وهذا يدل على أن الهدف الأول من الزكاة هو القضاء على الفقر والعوز، وبالتالي يصبح المجتمع الإسلامي خاليا من هذه الفئة التي لا يخلو مجتمع منها .و قد اختلف الفقهاء أي الصنفين أسوأ حالا" الفقير أم المسكين."[3] فالفقير عند المالكية والحنفية هو من يملك شيئا دون النصاب الشرعي للزكاة، أو يملك ما قيمته نصاب أو أكثر من الأثاث والأمتعة والثياب ونحو مما هو محتاج إليه لاستعماله والانتفاع به في حاجته الأصلية، أي الفقير هو الذي يملك أقل من كفايته، فهو الذي يتعفف في السؤال، أما المسكين عندهم من لا يملك شيئا، فهو أشد حاجة إذن هو الذي يسأل الناس.

أما الحنابلة والشافعية، أجمعوا على أن الفقير من ليس له مال ولا كسب لائق به من مطعم وملبس ومسكن...الخ، إذن هو الذي لا يملك شيئا، والمسكين من له كسب حلال يقع موقعا من كفايته وكفاية من يعوله، ولكن لا تتم به الكفاية.

إذن المستحق للزكاة باسم الفقر أو المسكنة هو أحد ثلاثة:

1- من لا مال له ولا كسب أصلا.

2- من له مال أو كسب لا يقع موقعا من كفايته وكفاية أسرته، أي لا يبلغ نصف الكفاية أي دون 50%.

---

[1] - سورة التوبة، الآيات 58-60.

[2] - يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة**، الجزء الثاني، مؤسسة الرسالة، مصر، 1973، ص549.

[3] - ناصر حمدوش، **صندوق الزكاة بين فقه الشرع وضرورة الواقع**، مجلة الثقافة الإسلامية، عدد03، الجزائر، 2007، ص66.

3- من له مال أو كسب يسد 50% أو أكثر من كفايته وكفاية من يعولهم ولكن لا يجد تمام الكفاية[1].

والمراد بالكفاية هو كفاية السنة عند المالكية والحنابلة، وأما عند الشافعية فالمراد هو كفاية العمر الغالب لأمثاله في البلد، لقد كانت السياسة العمرية الرشيدة تقوم على مبدأ الغنى، فقد قال رضي الله عنه ":إذا أعطيتم فأغنوا"، فكان عمر يعمل على إغناء الفقير بالزكاة، لا مجرد سد جوعته، فقد جاءه رجل يشكو إليه سوء الحال، فأعطاه ثلاثا من الإبل.

إذا عرفنا هدف الإسلام من الزكاة بالنظر للفقير والمسكين الذي لا يحسن حرفة ولا يقدر على عمل، هو كفالة مستوى معيشي ملائم له ولعائلته وأنه يعطى تمام كفايته لمدة سنة كاملة، فالزكاة لهذا الصنف من المستحقين معونة دائمة منتظمة حتى يزول الفقر بالغنى.

المطلب الثاني :العاملون عليها.

هم كل الذين يعملون في الجهاز الإداري لشؤون الزكاة، من جباة، وحراس يحفظونها، ومن كتبة ومحاسبين يضبطون واردها ومصروفها، وموزعين يفرقونها على أهلها، كل هؤلاء جعل الله أجورهم في مال الزكاة، هذا دليل على أن الزكاة في الإسلام ليست وظيفة موكولة إلى الفرد وحده، وإنما هي وظيفة من وظائف الدولة تشرف عليها وتدبر أمرها، ويجب عل الإمام أن يبعث السعاة لأخذ الزكاة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده كانوا يبعثون السعاة.

ويقسم جهاز العاملون عليها إلى إدارتين:

- **إدارة تحصيل الزكاة:**

تتمثل وظيفتهم في إحصاء من تجب عليهم الزكاة وأنواع أموالهم، وما يجب عليهم فيها وجمع المقادير الواجبة من أصحابها وحفظها بعد الجمع حتى تتسلمه إدارة صرف الزكاة وتوزيعها.

- **إدارة توزيع الزكاة:**

وتعمل هذه الإدارة على معرفة المستحقين للزكاة والتأكد من استحقاقهم ومقدار حاجتهم، قال الإمام النووي " : ينبغي للإمام والساعي وكل من يفوض إليه أمر تفريق الصدقات، أن يعتني بضبط المستحقين، ومعرفة أعدادهم ومقدار حاجاتهم.

ويجب أن تتوفر في جامعي و موزعي الزكاة شروط تتمثل فيما يلي:

- ✓ **الإسلام :** لأنها ولاية على المسلمين، فيشترط الإسلام كسائر الولايات ويستثنى من ذلك الأعمال التي تتعلق بالتحصيل والتوزيع، كالحارس والسائق.
- ✓ **أن يكون مكلفا:** أي بالغا وعاقلا.
- ✓ **أمينا :** لأنه مؤتمن على أموال المسلمين فلا يجوز أن يكون خائنا فاسقا.
- ✓ **العلم بأحكام الزكاة :** لأنه يحتاج إلى معرفة ما يؤخذ وما لا يؤخذ ويحتاج إلى الاجتهاد الجزئي فيما يعرض من مسائل الزكاة وأحكامها.

[1] - يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، مكتبة رحاب، مصر، 1988، ص556.

في قوله تعالى: " قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ (55)"[1].

✓ **الكفاية للعمل** :كافيا لعمله، أهلا للقيام به، قادرا على أعبائه، قال تعالى: " قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (26)"[2].

المطلب الثالث :المؤلفة قلوبهم و في الرقاب

أولا: المؤلفة قلوبهم

هم الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التثبيت عليه، أو بكف شرهم عن المسلمين، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم.

والمؤلفة قلوبهم أقسام ما بين الكفار و المسلمين[3]:

➢ **أما المسلمون فهم:**

- قوم من سادات المسلمين وزعمائهم لهم نظراء من الكفار إذا أعطوا رجي كما أعطى أبو بكر رضي الله عنه عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر، مع حسن إسلامهما لمكانتهما في أقوامهما.
- قوم من المسلمين في الثغور وحداد بلاد الأعداء، يعطون لما يرجى عن دفاعهم عن من ورائهم من المسلمين، إذا هاجمهم العدو.
- مسلمون ضعفاء الإيمان مطاعون في أقوامهم، ويرجى بإعطائهم تثبيتهم.
- ومنهم قوم من المسلمين يحتاج إليهم لجباية الزكاة ممن لا يعطيها إلا بنفوذهم.

➢ **أما الكفار فهم:**

- من يرجى بعطيته إسلامه أو إسلام قومه كصفوان ابن أمية.
- من يخشى شره ويرجى بإعطائه كف شره وشر غيره معه.

ثانيا :في الرقاب[4].

☒ **الرقاب** : جمع رقبة، وهي العبد أو الأمة، ومعنى في الرقاب هو صرف الصدقات في فك الرقبات، وهو كناية عن تحرير العبيد والإماء من نير الرق والعبودية، إلى أن الملاحظ في الآية الكريمة من سورة التوبة السابقة الذكر هناك قسمين من المصارف، القسم الأول بدأ بلام التمليك ومعنى ذلك تملكهم بشكل مباشر للمال الذي يأخذونه من الزكاة .وهم الفقراء و المساكين والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم .أي لهم الحرية في التصرف بأموال الزكاة، وأما القسم

[1] - سورة يوسف، الآية55.

[2] - سورة القصص، الآية26.

[3] - السيد سابق، مرجع سابق، ص452.

[4] - بوكليخة بومدين، **الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص :التحليل المؤسساتي والتنمية، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامع تلمسان، 2012-2013، ص36.

الثاني فقد تم استبدال اللام بفي ويعني ذلك أن هؤلاء لا يتملكون مال الصدقات ولا يستطيعون التصرف به، وإنما تصرف إلى الجهات لتحقيق مصالح تتعلق بهم، وهؤلاء هم الرقاب والغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل.

و قد انتهى الرق هذه الأيام بفضل الإسلام، ولكن هذا لا يعني إلغاء المصرف نهائيا، إذ هناك من ذهب إلى تحرير الأسرى يندرج تحت هذا المصرف.

المطلب الرابع : الغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل

أولا: الغارمون[1]

الغارمون جمع غارم وهو الذي عليه دين، أما الغريم فهو الدائن، والغارم في مذهب أبي حنيفة، من عليه دين، ولا يملك نصابا فاضلا عن دينه وعند مالك والشافعي وأحمد، الغارمون نوعان، غارم لمصلحة نفسه كأن يستدين في نفقة أو زواج أو علاج مرض، أو بناء مسكن ...الخ، و غارم لمصلحة المجتمع.

و من الشروط التي يجب أن تتوفر في الغارمين حتى يحصلوا على الزكاة نذكر:

- أن يكون غير قادر على قضاء دينه.
- أن لا يستدين من أجل الأخذ من الزكاة.
- أن يكون الدين لطاعة وليس لمعصية كشرب الخمر.
- أن يكون الدين حالا، فإن كان مؤجلا كانت إعانة المعسر حسب ما تسمح به حصيلة الزكاة.
- لا ينبغي لمن يجد دخلا يكفيه أن يستدين لإنشاء مصنع أو مزرعة أو مسكن اعتمادا على السداد من مال الزكاة.

ثانيا: في سبيل الله.

هو كل عمل خالص سلك به طريق التقرب إلى الله، فهو يشمل جميع الأعمال الصالحة التي يستطيع من خلالها الفرد كسب مرضاة الله من خلال العلم والعمل، وقد اختلف الفقهاء في المراد بهذا المصرف فمنهم من قصره على المجاهدين في سبيل الله و لو كانوا أغنياء فلقد اتفقت المذاهب الأربعة في هذا المصرف على مايلي:[2]

- الجهاد في سبيل الله؛
- مشروعية الصرف من الزكاة في جهات الخير و الإصلاحات العامة؛

و عندما يقال قي سبيل الله لا ينحصر معناها على الجهاد فقط بل ممتد ليشمل أبوابا من وجه الخير التي يقصد بها وجه الله سبحانه و تعالى و نشر دينه و إعلاء كلمته في الأرض.

[1] - بوكليخة بومدين، مرجع سابق، ص37.

[2] - طاهر حيدر حردان، **الاقتصاد الإسلامي**، دار رسائل النشر، ط1، عمان "الأردن، 1999، ص207.

ثالثا: ابن السبيل

ابن السبيل هو المسافر كثير السفر الذي انقطع به وهو يريد الرجوع إلى بلده، واتفق العلماء على أن المسافر المنقطع عن بلده يعطى من الزكاة ما يسد حاجته ويستعين به على مقصده وإن كان غنيا في بلده، ولقد وضعت الشريعة الإسلامية هذا المصرف تشجيعا لأصحاب المصالح المترتبة على السفر والترحال، حيث أوجد لهم مسعفا في حال انقطاع السبل بهم، وهذا يؤدي إلى تشجيع طلبة العلم والدعاة والتجار...الخ، و حتى يعطى ابن السبيل من الزكاة يشترط فيه[1]:

- أن لا يكون سفره سفر معصية؛
- أن يكون المسافر محتاجا لذلك القدر من المال الذي يوصله إلى بلده؛
- ألا يجد من يقرضه في ذلك المكان.

[1] - فؤاد السيد المليحي وأحمد حسين علي الحسين، **محاسبة الزكاة**، الدار الجامعية الجديدة، ط1، مصر، 2000، ص273.

المبحث الثالث : الأثر الاقتصادي للزكاة

إن نظام الزكاة من خلال استقطابه للموارد الزكوية التضامنية بصورة دائمة و متجددة في الاقتصاد الإسلامي يؤكد المكانة الأساسية و الدور الذي يمكن أن تلعبه الزكاة في عملية التغيير الحضاري و التنمية المستدامة المنشودان و التي تسعى الدولة إلى تحقيقها.

المطلب الأول : إعادة توزيع الدخل و الثروة[1]

إن تنامي الموارد الزكوية يساهم بشكل فعال في ترشيد عمليات توزيع الثروات والدخول سواء على مستوى التوزيع الأولي لمصادر الثروة حيث يتحول جزء من تلك المصادر إلى مؤسسة الزكاة، أو على مستوى توزيع عوائد عوامل الإنتاج حيث يصبح جزءا منها يوجه إلى مؤسسات الزكاة، أو على مستوى التوزيع التوازني حيث يتم تحويل جزء من عوائد عوامل الإنتاج المتحققة لتكوين الموارد الزكوية وتوزيع منافعها وعوائدها على الجهات والفئات المستحقة وكل ذلك يؤثر إيجابيا على حركية النشاط الاقتصادي لأنه يقلل من التركيز السلبي للثروات وبالتالي تصبح مؤسسات الزكاة آلية من آليات توزيع الثروات والدخول في الاقتصاد الوطني تتكامل مع باقي الآليات المؤسسية، فعدالة توزيع الدخل عن طريق الزكاة والصدقات والكفارات وغير ذلك كفيلة بإشاعة " الحد الأدنى " من الأمن الغذائي في المجتمع .

[1] - صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، سطيف ، الجزائر، 2006، ص629 .

الشكل رقم : 01 أثر الزكاة على مراحل التوزيع

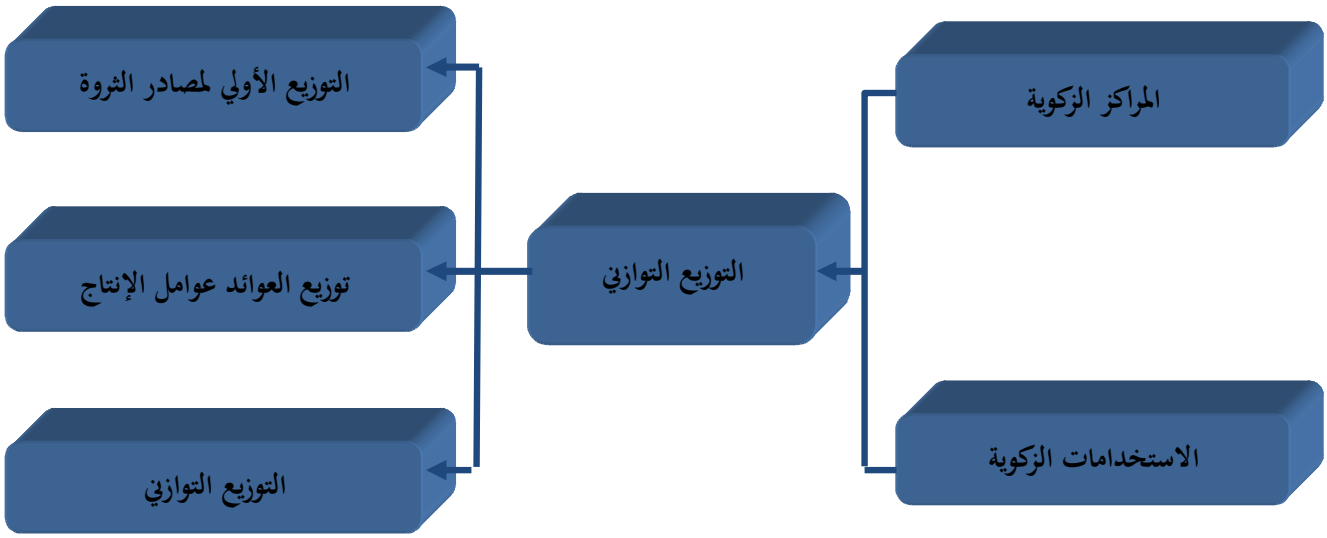

المصدر: إبراهيم محمد البطانية، محمد سهيرات، زينب الغريري، مدخل النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، دار الأمل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، ص629 .

المطلب الثاني : تأثير الزكاة على العمل

إن إحياء مؤسسة الزكاة كمؤسسة مستقلة بصلاحياتها التنظيمية و سلطتها الشرعية سوف يؤثر إيجابيا على مستويات التوظيف و الاستخدام و ذلك من خلال:

- تؤدي الزكاة إلى زيادة الحفز على العمل , فيتوجه الفقير إلى سوق العمل ليعمل حسب قدراته ليكون بمقدوره إعالة نفسه و عياله.
- تساهم الزكاة مساهمة فعالة في زيادة الطلب على الأيدي العاملة، فالزكاة بحاجة إلى أفراد يقومون على تحصيلها و إنفاقها في مصارفها الشرعية.
- إن إعطاء الغارمين سهما من أموال الزكاة يؤدي إلى زيادة عرض العمل و عدم انخفاضه، كونه يحمي المستثمرين من فقدان وسائل الكسب التي يمارسونها و التي تعمل على إعالتهم.
- كما أن تخصيص جزء للإنفاق في سبيل الله يدفع الدولة إلى طلب المزيد من العاملين في الجيش ومختلف الصناعات المتعلقة به.

الشكل رقم : 02 أثر الزكاة على التشغيل و العمالة

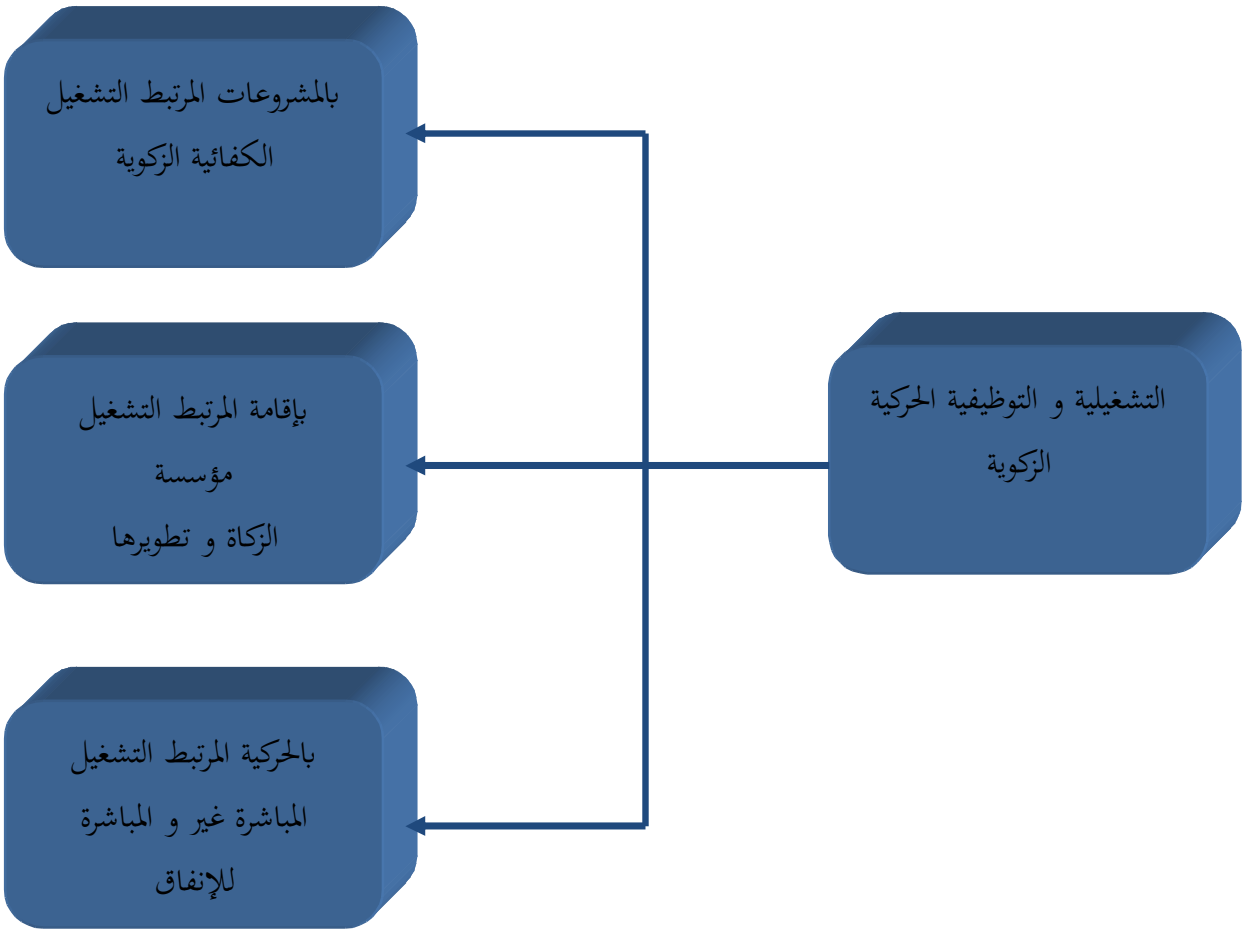

المصدر : إبراهيم محمد البطانية، محمد سهيرات، زينب الغريري، مرجع سابق، ص630 .

المطلب الثالث : تأثير الزكاة على الاستثمار

إن الزكاة تؤدي إلى تحويل الموارد المكتنزة إلى مجالات الادخار و قنواته الرسمية، و بالتالي زيادة القدرات الاستثمارية و تنمية التراكم الرأسمالي في المجتمع و ذلك يؤدي إلى تخصيص جزء من مدخرات الأفراد للأنشطة و المجالات التي تساهم في تطوير الاستثمار من مصادر مالية زكوية حتى يحافظ أصحاب الأموال على مدخراتهم و مواردهم لكي لا تقلل منها الزكاة في حالة عدم توظيفها و استثمارها و ذلك بمعدل تخفيض للأموال المكتنزة يصل إلى 2.5% سنويا وتستمر في التناقص حتى تبلغ مقدار النصاب كما هو موضح في الشكل.

الشكل رقم : 03 أثر الزكاة على الأموال المكتنزة

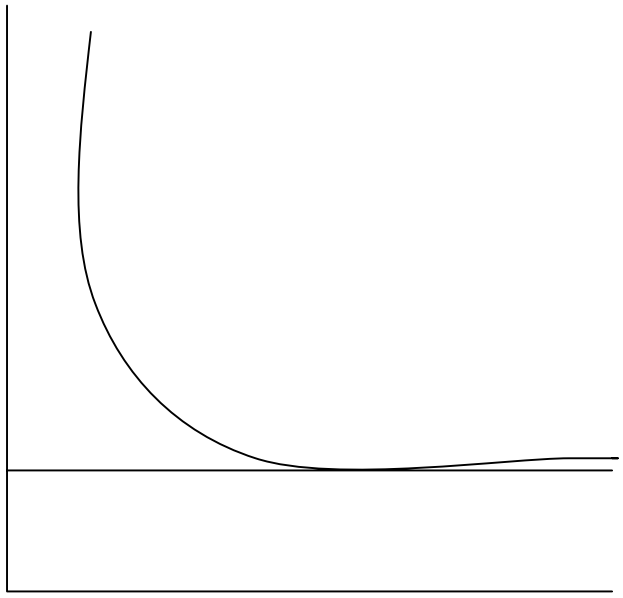

المصدر : إبراهيم محمد البطانية، محمد سهيرات، زينب الغريري , مرجع سابق، ص96.

فيزداد الادخار الاجتماعي، ويرتفع الاستثمار الكفائي ويحدثان تأثيرات إيجابية في ارتباطهما بتطور النشاط الاقتصادي،[1] فاندفاع الفرد للاستثمار هو السبيل الوحيد أمامه طالما أنه يملك نصاب الزكاة من لأرباح بدلا من دفعها من رأس المال.[2]

المطلب الرابع : تأثير الزكاة على الاقتصاد الجزائري

لم يقتصر التشريع الإسلامي على وضع المبادئ العامة للزكاة والتنظيم الفني لها بل كانت الزكاة أداة لتحقيق أهداف اقتصادية بجانب أهدافها الاجتماعية، الأمر الذي يبرز أهميتها الكبرى في المجتمعات الإسلامية كمؤسسة تلعب دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية.

الفرع الأول : أهمية الزكاة كأداة مالية لتحقيق الاستقرار و توفير السيولة

أولا : أهمية الزكاة كأداة مالية تساهم في تحقيق الاستقرار النقدي

إن الزكاة أداة مالية مساعدة ومكملة لأدوات السياسة النقدية في حال تحقيق الاستقرار النقدي، ذلك أن التأثير في نسبة 10% إلى 14% من الدخل القومي في مرحلة الجمع و التحصيل أو في مرحلة الإنفاق والتوزيع لها أهميتها في

[1] - صالح صالحي، مرجع سابق، ص627.

[2] - إبراهيم محمد البطانية محمد سهيرات، زينب الغريري ، مرجع سابق، ص95.

المساعدة على التخفيف من حدة الاضطرابات النقدية. تنمو حصيلة الزكاة و تتحدد بنمو و تطور النشاط الاقتصادي و إذا أخذنا الجزائر كمثال على التأثير النقدي للزكاة، نجد بأن إجمالي الناتج القومي يزيد عن 51 مليار دولار سنويا فإن افترضنا نسبة الزكاة في الجزائر كدولة تملك موارد معدنية و طاقوية تبلغ 10% كمتوسط للنسبتين المشار إليهما سابقا نلاحظ بأن حصيلة الزكاة تقدر ب 5.1 مليار دولار أي حوالي 408 مليار دينار (سعر الصرف 1 دولار 80 دينار)، فالتحكم في طريقة جمع و تحصيل و إنفاق هذه الحصيلة له تأثيرات إيجابية في مجال تحقيق الاستقرار النقدي الذي يتناسب مع طبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة.

ثانيا : أهمية الزكاة كأداة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية[1]

تنبع أهمية الزكاة باعتبارها أداة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية من جانبين على الأقل:

الأول : و يتمثل في وفرة الحصيلة و التي قد تصل إلى 14% من الناتج القومي الأمر الذي يجعلها مصدرا مهما للتمويل.

الثاني : و يتمثل في الدور الاستثماري للزكاة بحيث أن لها وظيفة إنتاجية تتمثل في استثمار جزء من حصيلتها في مشاريع إنتاجية لتشكل مصدر دخل دائم متجدد لمستحقيها.

فبقدر تزايد الكفاءة التحصيلية للإيرادات الزكوية بقدر تزايد طاقتها التمويلية لمصارفها المحددة و المتنوعة في آن واحد , الأمر الذي يضمن انسياب قدر دائم من السيولة إلى المجالات الأساسية و هذا يخفف و يحد من اللجوء إلى الأدوات المالية التي تزيد من الاضطرابات الاقتصادية.

الفرع الثاني : دور الزكاة في تحقيق الاستقرار النقدي في حالات التضخم و الانكماش

في ظل الأوضاع الاقتصادية المضطربة مثل حالات التضخم، و حالات الانكماش و الركود، يمكن الاستفادة من الأدوات النقدية و المالية الزكوية في تحقيق نوعية الاستقرار المطلوب.

أولا : حالات التضخم

تستخدم الأدوات النقدية الزكوية للتخفيف من ظاهرة التضخم عن طريق التأثير في طرق الجمع و التحصيل، و كذا توجيه أساليب إنفاقها، و نحن هنا سوف نتعرض لطرق الجمع و التحصيل و نتناول أساليب الإنفاق الزكوي.

إن طريقة جمع و تحصيل الزكاة بتلك النسبة من الناتج القومي التي أشرنا إليها تؤثر في مستويات التضخم وتساعد على التخفيف منه إلى جانب الأدوات النقدية الأخرى في إطار السياسة الاقتصادية الكلية و من أهم صيغ التأثر نذكر:

1. الجمع النقدي لحصيلة الزكاة:

من أجل التقليل من حجم الكتلة النقدية في التداول وصولا لتحقيق المصلحة الحقيقية المترتبة عن تخفيض حدة التضخم و التقليل من انعكاساته السلبية بمقدار الأثر الذي يمكن أن تحدثه الزكاة في هذا الميدان، و قد أقر هذا المنحى قديما ابن تيمية بقوله " : و أما إخراج القيمة للحاجة أو للمصلحة، أو للعدل فلا بأس به، " ...و بذلك تستطيع الدولة

[1] - صالح صالحي، مرجع سابق، ص630.

أن " تجمع الزكاة نقدا عن جميع الأموال الزكوية " و قد تلجأ الدولة لنسبة نقدية من الزكاة بحسب طبيعة الوضع التضخمي السائد فترفعها أو تخفضها...

2. الجمع المسبق لحصيلة الزكاة:

قد تلجأ الدولة إلى الجمع المسبق لحصيلة الزكاة بغية التأثير التخفيضي للكتلة النقدية المتداولة للحد من الآثار السلبية للتضخم و يكون هذا الجمع المسبق لحصيلة الزكاة حسبا للظروف السائدة، إذ قد تلجأ الدولة إلى جمع % 50 جمعا مسبقا أو أقل من ذلك أو أكثر و يتم كل ذلك عن طريق التراضي بين الهيئة المشرفة على عمليات الجمع و التحصيل وأصحاب الأموال منعا للإكراه .... إذا كان هؤلاء الممولون يمتلكون نصابا تجب فيه الزكاة و لعل هذا من الآراء المشهورة في الفقه الإسلامي فعند الجمهور أنه " : يجوز تطوعا تقديم الزكاة على الحول و هو مالك للنصاب" ، و كذا يطلب من الدولة في حالة احتياجها و قبل وقت الوجوب إذا كان الممول مالكا للنصاب.

3. التغيير النوعي لنسب توزيع الزكاة:

إن توزيع حصيلة الزكاة بين السلع الاستهلاكية و السلع الرأسمالية و الإنتاجية لصالح السلع الإنتاجية سيؤدي إلى زيادة العرض الكلي من خلال الإنفاق الزكوي الإنتاجي والاستثماري وذلك سيساهم في تقليص حدة الضغوط التضخمية.

ثانيا : حالات الانكماش و الركود[1]

تلجأ الدولة إلى استعمال الأدوات الإرادية المتعلقة بالزكاة من أجل التأثير في حركية النشاط الاقتصادي ومن بين طرق التأثير نذكر:

أ. **الجمع العيني للزكاة:** قد تضطر الدولة أحيانا بغية التأثير في الوضع الاقتصادي إلى الجمع العيني للزكاة كي لا تؤثر كثيرا في الكتلة النقدية بالانخفاض بمقدار حصيلة الزكاة , و بحسب الوضع السائد و درجته الانكماشية تكون نسبة الجمع العيني إلى إجمالي الحصيلة.

ب. **تأخير جمع الزكاة:** قد تلجأ الدولة إلى تأجيل جباية الزكاة للتأثير في الأوضاع الاقتصادية السائدة، فقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قد أخرها على بعض الصحابة على أن تبقى دينا عليهم،كما ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قد أخرها في عام الرمادة نظرا لتدهور الأوضاع الاقتصادية، وهو تأجيل مؤقت يزول بزوال الظرف الطارئ.

ت. **زيادة الإنفاق الاستهلاكي الزكوي:** من خلال رفع نسب التوزيع النوعي ضمن الأصناف الثمانية بصورة تؤدي إلى زيادة الطلب الكلي و إحداث حركية في الاستهلاك الكلي في الاقتصاد الوطني بشكل يساهم في تغيير مستويات الركود والانكماش والعودة إلى أوضاع النمو الاعتبارية في الاقتصاد الوطني.

[1] - صالح صالحي، مرجع سابق، ص631.

الشكل رقم : 04 الأدوات النقدية الزكوية للتأثير في الأوضاع الاقتصادية.

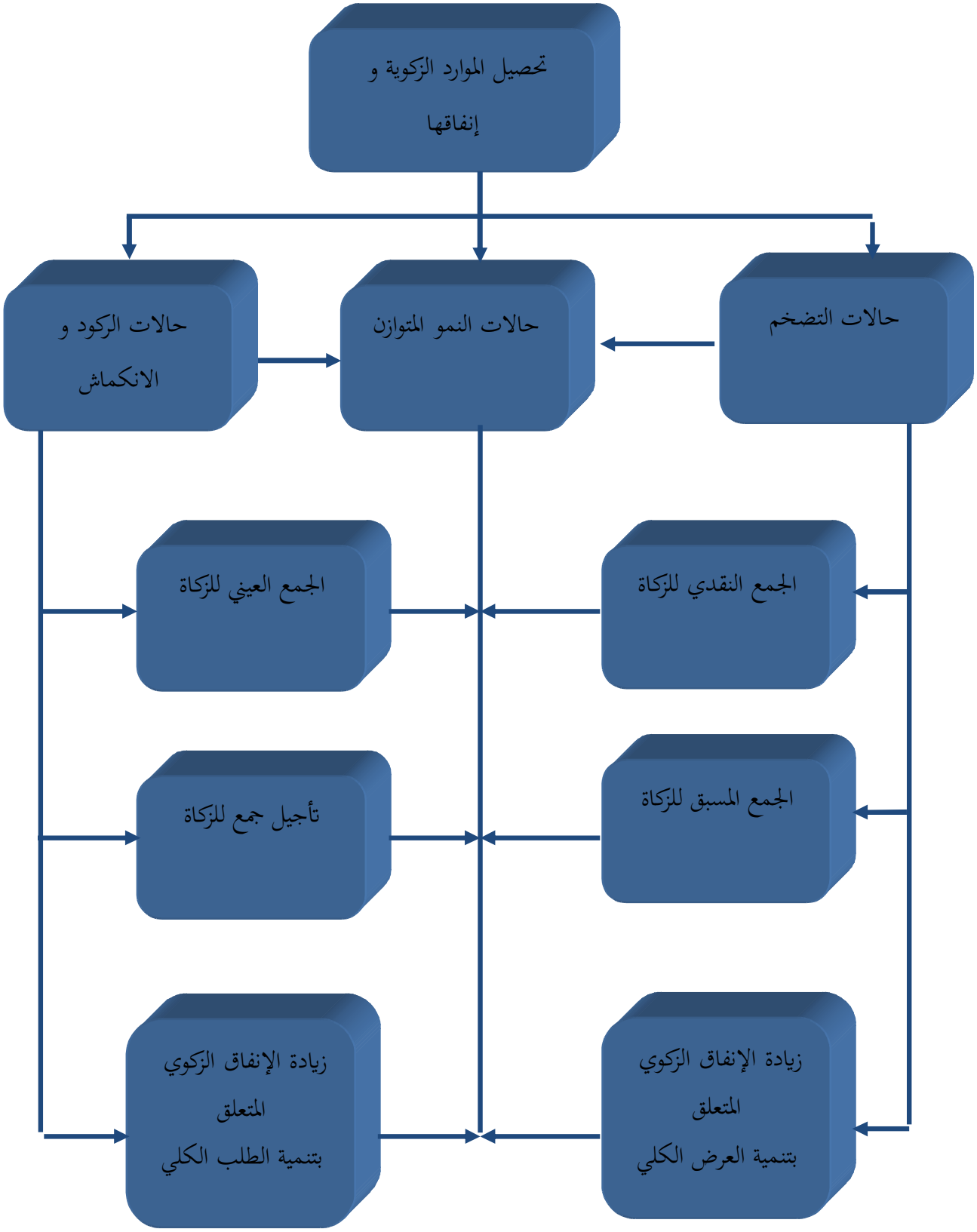

المصدر : صالح صالحي، مرجع سابق، ص619 .

المبحث الرابع: تطبيق الزكاة في العالم الإسلامي

تأخذ الزكاة مكانها في شريعة الله، ومكانها في النظام الإسلامي، لا تطوعا ولا تفضلا ممن فرضت عليهم ؛ فهي فريضة محتمة، ولا منحة ولا جزاف من القاسم الموزع، فهي فريضة معلومة. إنها إحدى فرائض الإسلام، تجمعها الدولة المسلمة بنظام معين، لتؤدي به خدمة اجتماعية محددة.[1]

ومن هذا المنطق قامت الكثير من الدول العربية والإسلامية بمحاولات في العصر الحاضر، لتطبيق فريضة الزكاة، فجاءت التطبيقات متعددة ومتنوعة، غير أن هناك كثير من القضايا التي تعوق تقدم هذه التجارب ونجاحها من أبرزها امتناع الأفراد أو تهربهم من دفع الزكاة بحجة جور وظلم الحكام .ويتطرق هذا المبحث إلى هذه المسألة الفقهية، ولمختلف التجارب الإسلامية في تطبيق فريضة الزكاة من خلال العناصر التالية:

- حكم دفع الزكاة للدول الإسلامية المعاصرة.
- مؤسسات الزكاة القائمة على جمع الزكاة بقوة القانون.
- مؤسسات الزكاة القائمة على جمع الزكاة طواعية.

المطلب الأول :حكم دفع الزكاة للدول الإسلامية المعاصرة

يتخوف البعض من أن يؤدي تولي الدولة لشؤون الزكاة إلى الانحراف بها، وتوجيهها في غير مصارفها.

والحقيقة أن هذا التخوف أثار الشبهة حتى في وقت الصحابة .يدل على ذلك ما أخرجه أبو عبيد أن رجلا قال لابن عمر :ما ترى في الزكاة فإن هؤلاء لا يضعونها في مواضعها؟ فقال: ادفعها إليهم .قال :فقلت :أرأيت لو أخروا الصلاة عن وقتها أكنت تصلي معهم؟ قال :لا .قال: فقلت :وهل الصلاة إلا مثل الزكاة؟ فقال :لبسوا علينا لبّس الله عليهم".[2]

أولا :حكم دفع الزكاة للسلطان الجائر

اختلفت فتاوى الصحابة في دفع الزكاة إلى السلطان الجائر بين مجيز ومانع لذلك.

فمن القائلين بعدم الجواز أبو هريرة رضي الله عنه، يثبت ذلك ما أخرجه أبو عبيد عن ابن جريج عن أبي سعيد الأعمى قال ":لقي أبو هريرة رجلا يحمل زكاة ماله يريد بها الإمام، فقال له: ما هذا معك؟ فقال :زكاة مالي أذهب بها إلى الإمام .فقال :أفي ديوان أنت؟ قال :لا .قال :فلا تعطهم شيئا ".[3]

كما ثبت أيضا عن أبي هريرة قوله بجواز ذلك مع جمع من الصحابة رضي الله عنهم، فقد أخرج أبو عبيد بسنده عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال ":سألت سعد بن أبي وقاص، وأبا هريرة، وأبا سعيد الخذري، وابن عمر، فقلت :إن هذا السلطان يصنع ما ترون، أفأدفع زكاتي إليهم؟ قال: فقالوا كلهم :ادفعها إليهم".[4]

---

[1] - سيد قطب ، **في ظلال القرآن**، دار الشروق ، ط16 ، القاهرة، 1410-1990، ص166.

[2] - أبو عبيد القاسم بن سلام ، **الأموال** ، تح :محمد عمارة ، دار الشروق، القاهرة ،1409 -1989 ، ص679 .

[3] - المرجع نفسه، ص678.

[4] - المرجع نفسه، ص676.

وقد تجلى هذا الخلاف في المذاهب الفقهية .وأجمله الدكتور رفيق يونس المصري بقوله:[1]

والخلاف في الظاهرة - يعني الأموال - على هذا الشكل:

- رأي بأنه يجب عدم دفعها إلى الإمام .وهو رأي الحنفية والمالكية.
- رأي بأنه يجوز دفعها إلى الإمام .وهو رأي الشافعية والحنابلة.

وهذا الخلاف مبني على فرضين:

- الإمام يطلب دفع الزكاة، فإن لم يطلبها فلا دفع.
- رب المال قادر على التهرب بإخفاء ماله، أو بإنكار وجوب الزكاة عليه، أو بغير ذلك.

وقد استمر هذا الخلاف بعد عصر الأئمة بين مجيز ومانع .فقد أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية عندما سئل عن زكاة العشر وغيرها يأخذها السلطان يصرفها حيث يشاء ولا يعطيها للفقراء والمساكين :هل يسقط الفرض بذلك أم لا؟

فأجاب ":أما ما يأخذه ولاة المسلمين من العشر، وزكاة الماشية، والتجارة، وغير ذلك فإنه يسقط ذلك عن صاحبه، إذا كان الإمام عادلا يصرفه في مصارفه الشرعية، باتفاق العلماء .فإن كان ظالما لا يصرفه في مصارفه الشرعية فينبغي لصاحبه أن لا يدفع الزكاة إليه، بل يصرفها إلى مستحقيها، فإن أكره على دفعها إلى الظالم، بحيث لو لم يدفعها إليه لحصل له ضرر، فإنها تجزئه في هذه الصورة عند أكثر العلماء".[2]

وأما الإمام الشوكاني فقد أورد عددا من الأحاديث في (نيل الأوطار) [3] تحت باب: براءة رب المال بالدفع إلى السلطان مع العدل والجور؛ قال بعدها :إن الأحاديث المذكورة استدل بها الجمهور على جواز دفع الزكاة إلى سلاطين الجور وأجزائها، وفيما يلي نصها :عن أنس قال :أتى رجل من بني تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :حسبي يا رسول الله إذا أديت الزكاة إلى رسولك فقد برئت منها إلى الله ورسوله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :نعم، إذا أديتها إلى رسولي فقد برئت منها، فلك أجرها، وإثمها على من بدلها.[4]

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: { ستكون أثرة و أمور تنكرونها }. قالوا: يا رسول الله فماذا تأمرنا؟ قال: { تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم }.[5]

وعن وائل بن حجر قال :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل يسأله فقال :أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا؟ فقال: {اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم }.[6]

---

[1] - رفيق يونس المصري ، **بحوث في الزكاة**، دار المكتبي، دمشق، 2000، ص233 .

[2] - تقي الدين أبو العباس بن تيمية ، **مجموع الفتاوى** ، جمع وترتيب :عبد الرحمن بن قاسم . الرباط : مكتبة المعارف ، دون تاريخ ، ج25 ، ص81.

[3] -مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد الشوكاني ، **نيل الأوطار** ،ج4، دار الجيل ، 1973 بيروت، ص219 .

[4] - أحمد بن حنبل ، مسند أحمد، مصر : **مؤسسة قرطبة** ، دون تاريخ ،كتاب باقي مسند المكثرين ، رقم 11945 :، ج 3 ، ص136

[5] - مُحَمَّد بن اسماعيل البخاري ، **صحيح البخاري**، تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، 1407-1987،كتاب المناقب ، باب :علامات النبوة في الإسلام ، رقم 3335 :، ج 3 ،ص1318 .

[6] - مسلم ابن الحجاج، **صحيح مسلم**، تح: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، بيروت بدون سنة، كتاب الإمارة ، باب :في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق ، رقم 1846 :، ج 3 ، ص1474 .

ثانيا :حكم دفع الزكاة للحكام في العصر الحاضر

لا ريب أن الأمراء الذين أفتى الصحابة بدفع الزكاة إليهم إنما هم قوم مسلمون آمنوا بالإسلام والتزموه، وارتضوه حكما بل جاهدوا في سبيله، وفتحوا الفتوح باسمه وتحت رايته، وإن حادوا في بعض أحكامهم عنه، إيثارا للدنيا أو إتباعا للهوى.[1]

ولا شك في أن بعض حكام المسلمين اليوم يشمله مضمون هذا التوصيف، غير أن أكثرهم يصدق عليه كلام الشيخ رشيد رضا رحمه الله بقوله ":وأما بقايا الحكومات الإسلامية التي يدين أئمتها ورؤساؤها بالإسلام، ولا سلطان عليهم للأجانب في بيت مال المسلمين فهي التي يجب أداء الزكاة الظاهرة لأئمتها، وكذا الباطنة كالنقدين إذا طلبوها، وإن كانوا جائرين في بعض أحكامهم كما قال الفقهاء ".[2]

فقد استند السيد سابق على الأدلة السابقة التي أوردها الإمام الشوكاني في قوله:[3] " إذا كان للمسلمين إمام يدين بالإسلام يجوز دفع الزكاة إليه عادلا كان أم جائرا، وتبرأ ذمة رب المال الدفع إليه إلا أنه إذا كان لا يضع الزكاة موضعها، فالأفضل أن يفرقها بنفسه على مستحقيها إلا إذا
طلبها الإمام أو عامله عليها."

وذهب الدكتور القرضاوي إلى القول بالجواز أيضا، ويظهر ذلك من تعليقه على الأدلة السابقة بقوله:[4]

لهذه الأحاديث مغزى ذو أهمية، وهو أن الدولة الإسلامية في حاجة دائمة إلى مال تقيم به التكافل الاجتماعي، وتحقق به كل مصلحة عامة تعلو بها كلمة الإسلام .فإذا كف الأفراد أيديهم عن مد الدولة بالمال اللازم، لجور بعض الحاكمين، اختل ميزان الدولة، واضطرب حبل الأمة، وطمع فيها أعداؤها المتربصون، فكان لا بد من طاعتها بأداء ما تطلب من الزكاة، وهذا لا ينافي
مقاومة الظلم بكل سبيل شرعها الإسلام.

وعلى هذا نرى ضرورة دفع الزكاة للدولة في عصرنا للأدلة الشرعية السابقة وللمبررات الواقعية التالية:

إن الدولة الإسلامية المعاصرة في حاجة إلى موارد مالية إضافية لتمويل إشباع الحاجات العامة والتي منها الحاجات العامة لمحدودي الدخل من مستحقي الزكاة، بما يساهم في تحرير بعض الإيرادات العامة التي يمكن للدولة توظيفها من أجل تحقيق مستوى مرتفع من النمو الاقتصادي من خلال موارد ذاتية ودون اللجوء إلى الاقتراض الأجنبي أو الإصدار النقدي.

إن التدرج في تطبيق الشريعة ومنها الالتزام بدفع الزكاة للحاكم أمر تقتضيه سنن التغيير وتفرضه الظروف المعاصرة للمجتمع الإسلامي حيث أن الذي يريد أن ينتظر حتى يأتي اليوم الذي يرى فيه أن الحكم في الدولة الإسلامية عادل

---

[1] - يوسف القرضاوي ، **فقه الزكاة** ، ج 2 ، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت "لبنان، ص792 .

[2] - السيد سابق ، **فقه السنة** ، دمشق : دار الفكر، ج1، دمشق، 1414-1993، ص378.

[3] - السيد سابق، مرجع سابق، ص377.

[4] - يوسف القرضاوي ، مرجع سابق ، ج 2 ، ص792 .

وصالح، ويؤثر ألا تتدخل الدولة بتنظيم شؤون الزكاة حتى يجيء ذلك اليوم، سوف يطول انتظاره، وسوف يترتب على الأخذ برأيه تعطيل تنظيم هذا الركن من أركان الإسلام إلى أمد بعيد.[1]

إن اختلاف المسلمين في النظر لأعمال الحكومة بين مؤيدين ومعارضين في ظل الأنظمة الحالية التي فتحت المجال للتعددية السياسية لا يبرر تعطيل فريضة الزكاة.

أن لا يكون الاعتراض بعدم دفع الزكاة نظرا لجور الحكام مدخلا للتهرب من أدائها أصلا خاصة في ظل ضعف الوازع الديني والالتزام بتطبيق الأحكام الشرعية لدى فئات معتبرة في المجتمعات الإسلامية.

إن ترك توزيع حصيلة الزكاة إلى الأفراد قد يؤدي إلى سوء توزيعها على المستحقين، كما أن بعض مصارف الزكاة لا يستطيع تقديرها الأفراد مثل مصرف (المؤلفة قلوبهم) ومصرف في (سبيل الله).

المطلب الثاني :مؤسسات الزكاة القائمة على جمع الزكاة بقوة القانون

هناك ست دول إسلامية نصت أنظمتها على نوع من الإلزام بدفع الزكاة للدولة هي: الجمهورية اليمنية والمملكة العربية السعودية وماليزيا وليبيا وباكستان والسودان، ويختلف شمول الإلزام لأنواع الزكاة والأموال الزكوية من دولة إلى أخرى.[2]

ليس مرادنا هنا الحصر، وإنما فقط نهدف إلى إبراز نماذج لهذه التجارب، لذا سنكتفي بالتعرض لبعضها مع التركيز على أقدم هذه التجارب وأبرزها.

أولا :قانون الزكاة في المملكة العربية السعودية

تعتبر المملكة العربية السعودية[3] أول البلاد الإسلامية في عالم اليوم التي بدأت ومضت في تطبيق الشريعة الإسلامية عموما والزكاة منها على وجه الخصوص، فمنذ 1320 هـ أصبح الكتاب والسنة دستور الحكم في المملكة، وطبقت أحكام الشريعة الإسلامية، وأقيمت الحدود وتقرر جباية الحكومة لزكاة الزروع والثمار والأنعام تنفيذا للركن الثالث من أركان الإسلام.

وأهم ما يميز التطبيق العملي لفريضة الزكاة في المملكة العربية السعودية ما يلي:

- تؤخذ الزكاة على وجه الإلزام من الأنعام، الزروع والثمار وعروض التجارة التي تشمل كل الأموال المعدة للاستثمار سواء كان ذلك في التجارة أو الصناعة أو الخدمات .وقد تولت الدولة جباية عروض التجارة في تاريخ متأخر وكان ذلك سنة 1370 هـ.

[1] - عثمان حسين عبد الله ، **الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي**، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة، 1409-1989، ص37.

[2] - منذر قحف ، **(النماذج المؤسسية التطبيقية لتحصيل الزكاة وتوزيعها في البلدان والمجتمعات الإسلامية)، الإطار المؤسسي للزكاة أبعاده ومضامينه**، البنك الإسلامي للتنمية ، المنصورة، 1995، ص215.

[3] - منذر قحف ، **(تحصيل وتوزيع الزكاة في المملكة العربية السعودية) ، المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر**، جدة : البنك الإسلامي للتنمية ،1416 -1995، ص ص331-333.

- هناك إدارتان منفصلتان تقومان على إدارة الزكاة .الأولى منهما الإمارات المختلفة؛ والتي تشرف وتدير زكاة الزروع والثمار والأنعام، والثانية مديرية مصلحة الزكاة والدخل التابعة لوزارة المالية والاقتصاد الوطني والتي تقوم على إدارة وتحصيل زكاة عروض التجارة.
- مضى التطبيق في المملكة بأخذ زكاة الأموال الظاهرة، وتفويض زكاة الأموال الباطنة لأرباب الأموال حتى سنة 1370هـ حيث بدأ الإلزام بدفع زكاة عروض التجارة للدولة، وبقيت النقود والحسابات الجارية وودائع الاستثمار، والذهب والفضة من الأموال الباطنة التي لا يلتزم المكلفون بدفع زكاتها للدولة.
- أموال الدولة ومؤسساتها وإداراتها لا تخضع للزكاة، ويستثنى من هذا المبدأ حصة الحكومة السعودية في رأس مال الشركات والبنوك؛ لأن تلك الشركات ذات شخصية مستقلة وغرض تجاري.

ثانيا :قانون الزكاة في السودان

مر تطبيق الزكاة بالسودان[1] بمراحل مختلفة حتى وصل إلى صورته الرسمية الإلزامية حيث تتولى الدولة مسؤولية جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين.

المرحلة الأولى(1980-1984) : صدر قانون صندوق الزكاة في السودان في شهر أفريل سنة 1980، وكان الهدف من صدوره إقامة الزكاة وأداء صدقات التطوع في المجتمع، وأهم ما ميز هذا القانون أنه جعل أمر الزكاة كله يقوم على التطوع لا على الإلزام، ويمكن اعتباره الخطوة الأولى للتدرج في تطبيق الزكاة، حيث لم يتعد عدد العاملين في الصندوق عشرة أشخاص، واقتصر التطبيق على العاصمة القومية فقط.

المرحلة الثانية(1984-1986) : صدر قانون الزكاة والضرائب في الرابع عشر من مارس 1984 ، وما يميز هذا القانون أنه ولأول مرة جعل جباية الزكاة إلزامية، وأعاد للدولة حقها في الولاية على الزكاة، غير أن أكبر السلبيات في هذا القانون هو الازدواجية بين الزكاة والضرائب، حتى أن الجهاز الإداري الذي يشرف على تطبيق الزكاة هو ذاته الذي يطبق الضرائب.

المرحلة الثالثة(1986-1989) : تصحيحا للأخطاء والسلبيات التي وقع فيها قانون الزكاة والضرائب، صدر قانون سنة 1986، وأهم مميزاته ما يلي:

- أمن وأكد على إلزامية دفع الزكاة للدولة.
- فصل الزكاة عن الضرائب وأنشأ للزكاة ديوانا قائما بذاته له شخصية اعتبارية، وهيكل إداري قائم بذاته على رأسه أمين عام يعينه مجلس الوزراء مباشرة.
- لم يمس الضرائب، وامتد لجميع أقاليم السودان.

[1] - عبد المنعم محمود القوصي ، **(التطور التاريخي لتطبيق الزكاة في السودان)** ، **التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة** ، جدة : البنك الإسلامي للتنمية، 1426-2005، ص ص543-590.

المرحلة الرابعة (1990-2001): في أثناء التطبيق ظهرت بعض الثغرات فكان لا بد من إعادة النظر في القانون، وفي محاولة لسد النقائص صدر قانون الزكاة في جانفي 1990، وأبرز سمات هذا القانون ما يلي:

- أوجب الزكاة على كل ما يطلق عليه اسم المال ويبلغ النصاب.
- أكد البعد الشعبي للديوان بإنشاء المجلس الأعلى لأمناء الزكاة، ومجالس أمناء للزكاة على مستوى العاصمة القومية والأقاليم، ونص على إنشاء لجان شعبية تساعد على الصرف.
- نص القانون على خصم ما دفع من زكاة من وعاء الضريبة.
- ينص القانون على عقوبات توقع على من يمتنع أو يتهرب من دفع الزكاة.

ثالثا :قانون الزكاة في باكستان

صدر القانون الكامل للزكاة المسمى قانون الزكاة والعشر في جويلية 1980، وقد تم سريان مواد القانون المتصلة به فور صدوره، في حين أصبحت مواده المتصلة بالعشر سارية المفعول اعتبارا من مارس 1983 وأبرز سمات تطبيق الزكاة في باكستان ما يلي:[1]

1- مؤسسة الزكاة مكونة من خمس طبقات هي :المجلس المركزي، والمجلس الإقليمي، ولجان الزكاة على مستوى المقاطعات، ولجان الزكاة الخاصة بالتحصيل، واللجان المحلية للزكاة.

2- يتم استيفاء الزكاة بقوة القانون وبالخصم من المنبع لجميع الأصول التالية :حسابات بنوك الادخار، الودائع بإخطار سابق، الودائع الثابتة، شهادات الادخار، وحدات ودائع الاستثمار الوطنية، الأوراق المالية الحكومية، أسهم الشركات، بوالص التأمين على الحياة، صناديق التأمين الاجتماعي.

3- يتم استيفاء العشر؛ وهو الزكاة على المنتجات الزراعية بصورة إجبارية، حيث يقوم صاحب الأرض بنفسه بإيداع المبلغ في صندوق الزكاة المحلي، وبإمكان اللجنة مراجعته إذا رأت أنه مخالف للواقع.

4- ينخفض إجمالي دخل المكلف الخاضع لضريبة الدخل بمقدار المبلغ الذي يدفعه لصندوق الزكاة.

المطلب الثالث :مؤسسات الزكاة القائمة على جمع الزكاة طواعية

قامت عدة بلدان إسلامية بإنشاء هيئات وصناديق للزكاة ذات استقلال مالي وشخصية اعتبارية منها بيت الزكاة في الكويت، وصندوق الزكاة في الأردن، ومثله في كل من البحرين والعراق وتونس والجزائر وغيرها.

وتعتمد معظم الهيئات الحكومية على الاتصال المباشر بدافعي الزكاة، بل إنها تنتظر في كثير من الأحيان أن يتصل بها دافعوا الزكاة من أنفسهم في مكاتبها لدفع زكواتهم.

على أن عددا من هيئات الزكاة الحكومية تقوم بحملات توعية وتعريف لدافعي الزكاة بما يتوجب عليهم من زكاة أموالهم وذلك من خلال توزيع الكتب والمطبوعات، والإعلانات في الأماكن العامة ووسائل الإعلام السمعية والبصرية

[1] - بارفيز أحمد بت ، **(دراسة حال تحصيل الزكاة في الباكستان)** ، **الإطار المؤسسي للزكاة أبعاده ومضامينه**، ، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1995، ص ص457-475.

إضافة إلى تسيير حملات للاتصال الشخصي المباشر أو بواسطة البريد.[1]

وفيما يلي نظرة موجزة عن بعض هذه الهيئات:

أولا :قانون الزكاة في دولة الكويت

أسست أول لجنة للزكاة في الكويت[2] عام 1973 في منطقة حولي بجهود شعبية،وكانت تهدف إلى جمع الزكاة التي يتقدم بها المسلمون طواعية، والقيام بتوزيعها في مصارفها الشرعية، وعلى إثر النجاح الذي حققته هذه اللجنة والاستجابة التي لقيتها من المحسنين، اتخذ المسلمون في المناطق الأخرى من هذه الخطوة نقطة انطلاق. وفي سنة 1982 صدر القانون الخاص بالزكاة والذي قضى بإنشاء بيت الزكاة، ومما ورد فيه النقاط التالية:

- تشكيل هيئة ذات ميزانية مستقلة، لها الشخصية الاعتبارية، ويشرف عليها وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- يكون جمع الزكاة اختياريا وطوعيا،كما تقبل الهبات والتبرعات، وغيرها من الخيرات.
- تقدم الدولة إعانة سنوية، لتمكين بيت الزكاة من أداء مهمته الإنسانية والخيرية.
- تشكيل مجلس إدارة للصندوق، يختص برسم السياسة العامة، ووضع اللوائح المالية والإدارية، وتحديد أولوية ومقدار ما يصرف من الأموال في مصارف الزكاة الشرعية، وفي أوجه الخير العام.

ثانيا :قانون الزكاة في الأردن

حرصت وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية [3]منذ عام 1978 على إنشاء صندوق الزكاة بموجب قانون صندوق الزكاة رقم 3 لسنة 1978 م، حيث نصت المادة رقم 3 من قانون الزكاة رقم 8 لسنة 1988 على أنه ينشئ صندوق الزكاة يتمتع بالشخصية المعنوية، والاستقلال المالي والإداري ، وله حق التملك والتقاضي."... ولإنجاح عمل الصندوق تم إيجاد مكاتب للزكاة في جميع مديريات الأوقاف في المملكة، كما تم تشكيل لجان زكاة شعبية تطوعية مرتبطة مباشرة بصندوق الزكاة في كل حي وقرية ومدينة في أنحاء المملكة بحيث تساعد هذه اللجان صندوق الزكاة في أداء مهمته، وتوعية المواطنين على أهمية أداء الزكاة والقيام بجمعها وتوزيعها، وتتكون موارد الصندوق من:

- الزكاة التي يرغب الأفراد المسلمون بتأديتها للصندوق.
- الهبات والتبرعات.
- الصدقات والأضاحي والنذور وصدقة الفطر التي تقدم للصندوق.
- أية موارد أخرى يوافق عليها مجلس الإدارة.

[1] - منذر قحف ،مرجع سابق، ص208.

[2] - عبد القادر ضاحي العجيل، مرجع سابق ، ص277 .

[3] -خليل الرفاعي ، **إيجاز عن تجربة الزكاة في الأردن** ، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي . جامعة سعد دحلب البليدة يومي 10 11 :جويليةة2004 .

ثالثا :صندوق الزكاة في الجزائر

تأسس صندوق الزكاة في الجزائر عام 2003 ، ويعمل تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وتحت رقابتها، ويقوم على تسييره المجتمع من خلال القوى الفاعلة الموجودة فيه كالأئمة ولجان الأحياء وكبار المزكين وذوي البر والإحسان.

انطلقت التجربة بولايتين نموذجيتين هما عنابة وسيدي بلعباس، وفي سنة 2004 تم تعميم هذه العملية على كافة ولايات الوطن بفتح حسابات جارية على مستوى كل ولايات الوطن، يحصل صندوق الزكاة ويصرف من خلال الحوالات البريدية، ولا يتعامل مع السيولة تحصيلا ولا نفقة، ولا يتم صرف أموال الزكاة إلا من خلال محضر مداولات نهائية تقوم بإعدادها لجان ولائية مختصة، وتشمل هذه المحاضر قائمة اسمية بأسماء المستحقين تضبط في الهيئات الاستشارية القاعدية والولائية بالتنسيق مع الجهات المختصة.

تقدم الزكاة للعائلات الفقيرة كما تخصص نسبة من أموال الزكاة للاستثمار لصالح الفقراء باعتماد آلية القرض الحسن، أو شراء آلات ومعدات وتجهيزات لصالح المشاريع الحرفية والمصغرة.[1]

كما يحافظ صندوق الزكاة على مبدأ محلية الزكاة أي أن الأموال التي تجمع في ولاية معينة لا توزع إلا على أهل الولاية .ويتلقى أيضا الزكاة من الجزائريين المقيمين خارج الوطن.

رابعا :صناديق الزكاة في المصارف الإسلامية

تزايد عدد البنوك والمؤسسات المالية حتى بلغ 67 بنكا ومؤسسة مالية إسلامية عام 1990 وقد تعددت أنشطتها وتوسعت حتى شملت مجال التكافل الاجتماعي، ومن أهم أنشطتها في هذا المجال:[2]

- تجميع الزكاة من مساهمي البنك وأصحاب حسابات الاستثمار لديه.
- صرف الزكاة لمستحقيها وفقا للمعايير الشرعية.
- إدارة أموال الزكاة واستثمارها لحين صرفها لمستحقها.
- صرف القروض الحسنة.

ونذكر من هذه البنوك:

بنك فيصل الإسلامي المصري، والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة، وبنك دبي الإسلامي بدبي، وبنك فيصل الإسلامي بالسودان، وبنك البحرين الإسلامي بالمنامة، وبنك التعاون الإسلامي بالخرطوم...

وهنا عرض موجز لتجربة بنك ناصر الاجتماعي كأنموذج لصناديق الزكاة في البنوك الإسلامية.

[1] - http :// www.marwakf –dz .org /caisse-zakat/zakat . php. 28 fevrier 2015,13:55.

[2] - محي محمد مسعد ، **نظام الزكاة بين النص والتطبيق**، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1998، ص ص173-180.

أنشئ بنك ناصر الاجتماعي[1] بمقتضى القانون رقم 66 لسنة 1971، كهيئة عامة تابعة لوزير الخزانة غرضها المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين، ولا يجوز للهيئة أن تتعامل مع عملائها بنظام الفائدة أخذا أو عطاء . ولما كان التكافل الاجتماعي هدفا رئيسيا للبنك كانت الزكاة من أهم أدوات تحقيقه.

قام البنك بتأسيس إدارة عامة خاصة بالزكاة تهتم بالتوعية وكذا بتشكيل لجان الزكاة التي تتعامل مباشرة مع جمهور المزكين والمستحقين والإشراف على أعمال هذه اللجان، فضلا عن تلقي الزكاة مباشرة وصرفها إلى مستحقيها بواسطة فروع البنك المنتشرة في كثير من المدن المصرية.

وتقوم إدارة الزكاة في بنك ناصر بالتعاون مع لجان الزكاة بأعمال التوعية عن طريق المطبوعات والاجتماعات والندوات إضافة إلى الاتصال الشخصي بالمزكين المتوقعين وحثهم على دفع زكواتهم ومساعدتهم في كيفية حسابها.

ويتم تحصيل الزكاة عن طريق قناتين :لجان الزكاة، وفروع البنك ومكاتبه، ويشترط البنك أن يتم توريد جميع ما تحصل عليه اللجان من زكوات إلى فروع البنك ومكاتبه حيث يتم قيدها في حسابات خاصة بالزكاة.

أما بالنسبة لتوزيع الزكاة فإنه يتم في الغالب من قبل مكاتب البنك وفروعه بناء على اقتراح من قبل لجان الزكاة التي تقوم بإجراء الدراسة الاجتماعية، وتقدم المبررات المؤيدة لاقتراحها، كما يمكن إدارة الزكاة أن تصرف الزكاة مباشرة دون اقتراح من لجان الزكاة للمشروعات والبرامج التي تراها الإدارة مستحقة للزكاة.

[1] - سليمان ناصر ، **دور البنوك في تعبئة أموال الزكاة** ، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي . جامعة سعد دحلب البليدة يومي 10-11 جويلية 2004 .

خلاصة الفصل الأول:

يمكن القول في نهاية هذا الفصل أن الزكاة ذلك المقصد الشرعي الذي شرعه المولى عز وجل من مال يؤخذ من الأغنياء ويرد على الفقراء لإكمال تزكية النفس من البخل والشح والوقوف على الأبعاد الروحية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية، كما أن الزكاة تصرف على أوجه معينة أوجبها المولى عز وجل وهم الأصناف الثمانية.

وأن للزكاة أوجه تحصيل قادرة على كفاية الفقراء واحتضانهم المتمثلة في زكاة الأموال وزكاة العين والظاهرية شريطة التطبيق الفعال والمحكم لهذه الشعيرة الدينية.

إن عدد الدول التي أخذت بمبدأ الإلزام في دفع الزكاة للدولة مازال محدودا، وذلك رغم تعدد تجارب تطبيق فريضة الزكاة في المجتمعات الإسلامية.

إن التجربة المحدودة لصندوق الزكاة في الجزائر تبرز أهمية توفير الإطار التشريعي والتكفل التنظيمي بالزكاة حتى يستطيع صندوق الزكاة الانتقال إلى مرحلة أخرى يكون فيها أكثر تأثيرا في حركية المجتمع الجزائري.

الفصل الثاني:

الاطار المفاهيمي والنظري للفقر

تمهيد:

ظلت قضية الفقر والقضاء عليه عقودا طويلة في جدول أعمال المنظمات الدولية، تارة في صلب الاهتمامات وتارة أخرى خارجها، وذلك رهنا بتغير الأجواء الاجتماعية والاقتصادية والسياسية العالمية،وفي أواخر السبعينيات وبداية الثمانينيات تراجعت قضية الفقر عن مقدمة الاهتمام العالمي نتيجة الأزمة الاقتصادية العالمية " الكساد، المديونية"، إلا أنه مع بداية التسعينيات طرحت مكافحة الفقر في العالم من جديد بعد صدور تقرير البنك الدولي عن الفقر.

وتمثل مشكلة الفقر تحديا عالميا كبيرا حيث أنه بالرغم من التقدم الاقتصادي في العقود الأخيرة في العديد من بقاع العالم، إلا أن الكثير منهم مازال يعيش في فقر مدقع، كما أنها تعتبر من أهم المعضلات التي واجهتها المجتمعات والحكومات والنظريات الاقتصادية والاجتماعية منذ أقدم العصور. وبهدف الإلمام بمختلف الجوانب النظرية لظاهرة الفقر وتتبعها تاريخيا وفق الفكر الاقتصادي والتنموي، وكذلك التطرق إلى ظاهرة الفقر بالتحليل من خلال التعريف والقياس، وتحديد الأسباب لهذه الظاهرة والسياسات المتبعة للحد أو التقليل من هذه الأخيرة، ارتأينا أن نقسم فصلنا هذا إلى ثلاث مباحث رئيسية كالآتي:

المبحث الأول : مفهوم الفقر وأهم نظرياته .

المبحث الثاني: سياسات واستراتيجيات الإقلال من الفقر.

المبحث الثالث: أساليب وطرق قياس ومكافحة الفقر.

المبحث الأول: الفقر، مفهوم ونظريات:

الفقر ظاهرة قديمة قدم البشرية لكن الشعور بها ازداد حدة بزيادة احتياجاته، فمن حيث التعريف والمعالجة حاولت كل الأديان والنظريات منذ العصور الأولى إلى غاية الآن، أن تعطي مفهوم للفقر وتحل مشكلته، وتخفف من معاناة الفقراء.

المطلب الأول: مفهوم الفقر

لقد حاول العديد من الباحثين إعطاء مفهوما للفقر، إلا أنه لا يوجد توافق وإجماع على ماهية الفقر بالتحديد نظرا لتعدد معانيه، من هنا سوف نحاول الإلمام ببعض المفاهيم الخاصة بهذه الظاهرة فيما يلي.

1. مفاهيم مختلفة للفقر:

أ- المفهوم النقدي أو فقر الدخل :

نعني بمفهوم الفقر من منظور الدخل ذلك المستوى من الدخل، أو الإنفاق المطلوب للوصول إلى الحد الأدنى لمستوى الحياة المعيشية، أو الحد الأدنى للعيش أو البقاء،[1] كما يمثل هذا الفقر حالة أو مستوى من الرفاهية المتدنية تقاس عادة بالدخل، أو باستخدام الإنفاق الاستهلاكي الذي يترجم بقيمة نقدية،[2] وللتفرقة بين الفقراء وغير الفقراء وفق هذا المفهوم يتم تحديد عتبة نقدية "خط الفقر"، من هنا نميز بين الآتي:

- **المفهوم المطلقAbsolute poverty**

يشير إلى القدرة على تلبية الاحتياجات التي هي مطلقة وتنشأ داخل الفرد نفسه، حيث أن الوفاء بهذه الاحتياجات ضروري لبقاء الإنسان وتحقيق الرفاهية*.

يعتمد الفقر المطلق على خط الفقر المطلق، الذي يأخذ في الاعتبار السوق لسلة كاملة من السلع والخدمات الأساسية، والتي تعتبر ضرورية لتحقيق الرفاهية،[3] كما أنه يعتبر الحالة التي لا يستطيع فيها الإنسان في ظل دخله الوصول

---

[1] - بدر صالح عبيدة محمد،" **النموذج القياسي للفقر في الجمهورية اليمنية**"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد السابع عشر، القاهرة، 1996 ، ص53.

[2] - Sarah Marniesse(1999), Note sur les différentes approches de la pauvreté: division de la macro économie, Département des politiques et études, L Agence Française de développement, France, P1.

*- الرفاهية هي الحالة التي تميل إليها كل مجموعة بشرية توفر لها ما مزيد على حاجتها العادية، ولا يحصل هذا الزائد في نظر ابن خلدون إلا بشرطين أولهما الاستقرار التام، وثانيهما التعاون، للمزيد انظر(عبد المجيد مزيان، النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون: أسسها من الفكر الإسلامي والواقع المجتمعي، دراسة فلسفية اجتماعية، منشورات المدرسة الوطنية لاتصال النشر والإشهار، 2002 ، ص278.

[3] - Mohammed Aslam, Hanef Ahmed, Kamel Meera(2008), Poverty with many faces: a case study with Malaysia International Islamic university, Edition 1, Malaysia, P 1.

إلى إشباع الحاجات الأساسية، أو الإنفاق على مجموع السلع الغذائية وغير الغذائية الضرورية، والمتمثلة في (الغذاء، المسكن، الملبس، التعليم، الصحة، النقل.[1]

- **المفهوم النسبي للفقر Relative poverty :**

يعكس هذا المفهوم الحاجات التي هي نسبية في الطبيعة، وتشمل جميع السلع والخدمات اللازمة لتحسين الرفاه العام للفرد،[2] ويرتبط الفقر النسبي أساسا بالدول المتقدمة، إذ ينظر إليه على أنه مقياس لعدم التساوي، وقد وضع البنك الدولي معيارا يميز الفقر النسبي عن غيره وذلك للمقارنة بين الدول، أو بين الريف والحضر، ومن هذا فإن الفقر المطلق هو مستوى الدخل الضروري للحصول على مستوى محدد من المعيشة في الزمان الذي تجرى عليه الدراسة، أما بالنسبة للفقر النسبي فإن الخط يتأرجح تبعا لمستوى المعيشة[3].

ب- مفهوم الاحتياجات الأساسية The basic concept :

يشمل هذا المفهوم دخل الفقر، بالإضافة إلى مجموعة واسعة من الاحتياجات الأساسية بما في ذلك الاحتياجات الاجتماعية،[4] وفي منتصف السبعينات تم تعريف الفقر على أنه ليس فقط عدم وجود دخل، ولكن كحد أدنى الاستهلاك الفردي، والذي يشمل الغذاء، والملبس، والصرف الصحي، النقل والصحة والتعليم، كما يعني كذلك تلبية الاحتياجات ذات الطابع الكيفي مثل وجود بيئة صحية وإنسانية مرضية، مع المشاركة الشعبية في صنع القرار.[5]

---

[1] - محمد كاظم المهاجر، **الفقر في العراق قبل وبعد حرب الخليج**، الأمم المتحدة، الإسكوا، نيويورك، 1996، ص26.

[2] - Moha Asri Abdullah, Urbain poverty: a case study of Malaysia, First edition, UMM press, international Islamic university, Malaysia, 2009, P11.

[3] - عدنان داود محمد العذاري، هدى زوير مخلف الدعمي، **قياس مؤشرات ظاهرة الفقر في الوطن العربي** ،دار جديد للنشر والتوزيع، الأردن ، 2010، ط1، ص50.

[4] Simon Maxwell (1999), The meaning and Measurement of poverty: update. www.odi.org.ink/publications/briefing/pov3.htm -

[5] - Disconand Macarov, Poverty: a persistent global reality Rutledge, Oxford university press, New York , 1998, P30.

*- يصنف ماسلو الحاجات إلى حاجات مادية ترتبط بالبقاء وتشمل :الغذاء، الشراب، الملبس،المسكن،وكل ما يتصل بهذه الحاجات لينتقل إلى الحاجة للأمن ثم الحب ، وبعد ذلك تأتي الحاجة إلى التقدير وبعدها الحاجة إلى المعرفة، وأخيرا الحاجة إلى تحقيق الذات. (للمزيد انظر إلى منصور احمد إبراهيم، **عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية :رؤية إسلامية مقارنة**، سلسلة أطروحات دكتوراه (66) ، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولي، بيروت، 2007 ، ص223).

كما يمكن تعريفه على أنه الحرمان من المتطلبات المادية اللازمة للوفاء بالحد الأدنى المقبول من الاحتياجات* الإنسانية بما في ذلك الغذاء، ويدخل في هذا المفهوم الحاجة إلى توفير فرص العمل، أو لخدمات الأساسية الصحية والتعليمية فمن يفتقر إلى هذه الجوانب يعد فقيرا.[1]

ت- مفهوم الفقر من منظور الاستحقاق The entitlement concept :

يعرف هذا المنهج الفقر على عدم قدرة الناس على توفير الغذاء من خلال الوسائل القانونية المتاحة للمجتمع، بنفس المدخل البيولوجي الذي يعرف الفقر على أنه عدم القدرة على إشباع الحاجات البيولوجية المأكل، الملبس، المسكن)، يمكن تعريف منهج الاستحقاق الذي يؤكد على أهمية السيطرة على المواد الغذائية، من خلال التركيز على وسائل الغذاء، استخدام إمكانيات الإنتاج، الفرص التجارية.[2]

ث- الفقر من ناحية علم الاجتماع:

هو مستوى معيشي منخفض من الاحتياجات الصحية، المعنوية المتصلة بالاحترام الذاتي للفرد، أو مجموعة من الأفراد.[3] "ووفق هذا المفهوم لا يعالج الفقر بنقل ملكية بعض السلع فقط، وإنما أيضا من خلال التضامن الشخصي، والقصد، والشعور الودي.[4]

2. مفهوم الفقر من منظور التنمية البشرية Human development concept :

عرف تقرير التنمية البشرية عام 1990 التنمية البشرية بأنها عملية توسيع الخيارات أمام الناس، وأهم هذه الخيارات هي العيش حياة طويلة، في صحة جيدة، والتمتع بمستوى معيشي لائق، إضافة إلى خيارات أخرى تشمل الحرية السياسية، وحقوق الإنسان الأخرى،...إلخ، وإذا كانت التنمية البشرية هي أمر يتعلق بتوسيع نطاق الخيارات، فإن الفقر يعني انعدام الفرص والخيارات ذات الأهمية الأساسية للتنمية البشرية، وهي العيش في صحة وإبداع، والتمتع بمستوى معيشي لائق، وبالحرية والكرامة و احترام الذات وكذلك احترام الآخرين[5].

---

[1] - World bank, Annual world bank: conference on development Economics, 1995. Edited by M Bruno and B Pleskovie , London, 1998 P 25.

[2] - Snodgrass Donald, Inequality and economic development in Malaysia, Oxford university press, New York , 1980, P 80.

[3] - Milton Friedman, social security: universal or selective, American Enterprise Institute of public research, Washington , 1972, P300.

[4] - علي عزت بيجو فيتش، **الإسلام في الشرق والغرب**، مؤسسة الصادق لطباعة والنشر، ط1، طهران، 1994، ص296.

[5] - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، **الفقر وطرن قياسه في منطقة الإسكوا : - محاولة لبناء بيانات لمؤشرات الفقر**، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003 ، ص 11.

وحدد البنك الدولي مفهوم الفقر على أنه" عدم القدرة على تحقيق الحد الأدنى من مستوى المعيشة "،[1] كما عرف الفقر وفق منهج الأمم المتحدة على أنه" عدم القدرة على الوصول إلى حد أدنى من الاحتياجات الأساسية.[2]

إذن و وفقا لمنظور الأمم المتحدة يتجاوز مفهوم الفقر الحرمان المادي ليعكس:

- **بعدا اقتصاديا** : يعني عدم قدرة الفرد على كسب المال، والاستهلاك، والتملك، والوصول إلى الغذاء...إلخ.
- **بعدا إنسانيا** : عدم تمكن الفرد من الحصول على الصحة، التربية، والتغذية، والماء المأمون، والمسكن وهي أساسيات تحسين معيشة الفرد.
- **بعدا سياسيا** : يتجلى في غياب حقوق الإنسان، والمشاركة السياسية، وهدر الحريات الأساسية والإنسانية.
- **بعدا وقائيا** : يتمثل في غياب القدرة على مقاومة الصدمات الاجتماعية، والاقتصادية الداخلية والخارجية.
- **بعدا ثقافيا** : يتمثل في عدم قدرة الفرد على المشاركة بصفته محور الجماعة والمجتمع.

3. مفهوم الفقر في ظل الشريعة الإسلامية poverty in the Islamic law :

أ - تعريف الفقر لغة:

الفقر في اللغة ضد الغنى، وهو عند العرب الحاجة، والفقير على وزن فعيل بمعنى :فاعل، يقال" فقر"، ويقال " أغنى الله مفاقره أي وجوه فقره، وسد الله مفاقره أي أغناه وسد وجوه فقرة، والفقير معناه: المفقور، وهو الذي نزعت فقاره من ظهره فانقطع صلبه من شدة الفقر[3]، الواضح أن الدلالة اللغوية لمعنى الفقر هي الحاجة والعوز والتي هي الركيزة الأساسية في تحديد هذا المفهوم.

ب - تعريف الفقر اصطلاحا :

لا شك أن تعريف الفقر شرعا عند علماء المسلمين يتوقف على آرائهم في موضوع الصدقات، وتوزيعها على مستحقيها بدليل قوله تعالى "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ".[4]

---

[1] - البنك الدولي، **الفقر**، تقرير عن التنمية في العالم، واشنطن، 1990 ، ص42.

[2] - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، **دليل مؤشرات التنمية البشرية**، ورشة عمل حول مؤشرات التنمية، الأمم المتحدة، بيروت، 2001 ، ص83.

[3] - لسان العرب، الجزء الخامس، ص 3444 ، **القاموس المحيط**، الجزء الثاني، ص111 .

[4] - سورة التوبة، الآية60.

لقد اختلفت آراء الفقهاء في بيان حد الفقر فحسب رأي الحنفية الفقير هو من له أدنى شيء، أي دون نصاب، أو قدر نصاب غير تام وظل مستغرق في الحاجة.[1]

فالفقير حسبهم هو من يملك أقل من نصاب الزكاة، أو قدر النصاب ولكنه مال ثابت لا يستقر أو ينمو، أما رأي الشافعية فالفقير هو من لا مال له ولا كسب،[2] أما أ ري الحنابلة فقالوا " الفقير هو الذي لا يجد ما يقع موقعا من كفايته"،[3] وقد تنازع العلماء هل الفقير أشد حاجة أم المسكين، وهل الفقير من يتعفف والمسكين من يسأل، وقد رجح أ ري ابن تيمية لاتفاقه مع مقاصد الشريعة فالفقير هو كل من ليس لديه ما يكفيه أو ليس له حد الكفاية، وهذا الحد يختلف باختلاف ظروف المجتمعات واختلاف الأزمات والمكان[4].

إن الفقر في المفهوم الإسلامي يتمحور حول بعدين رئيسيين هما:

- **بعد نسبي** : ويعني التفاوت فالشيء الأقل يعد فقي ا ر بالنسبة للأكثر في مختلف المجالات، لقوله تعالى: "والله فضل بعضكم على بعض في الرزق"،[5] ومعنى ذلك أن الفقر قد يعكس التفاوت الشديد في مستوى المعيشة.
- **بعد مطلق** : وهو مدى إمكانية الفرد إشباع حاجاته بغض النظر عن موقف الغير.

عموما نجد أن الباحثين يحددون ثلاثة أبعاد لمفهوم الفقر:[6]

- **البعد الأول** : هو الماديات فهي تلك الأشياء التي نعتبر نقصها فقرا ، وهذا النقص أو الحرمان أو الفقدان يتمثل في التفرقة، وعدم المساواة، التحيز والجهل، وتعذر الحصول على الحد الأدنى من الضروريات المطلوبة للحياة كما تحددها ثقافة المرء، والجوع وسوء التغذية والتشرد، وضعف الصحة...إلخ.
- **البعد الثاني** : هو إدراك الإنسان لحالته فالمرء يعد فقي ا ر عندما يحس بوجود النقص في إحدى تلك الماديات أو كلها، إن تلك الماديات لا تكتسب قيمها كبعد معرفي في المفهوم، إلا مع إدراك الطابع النسبي والذاتي لمفهوم الفقر، عادة يدفع هذا البعد الذاتي الفقير إلى تخطي فقره، وتغيير موازين القوى لصالحه.

---

1 - الدار المختار، بهامش حاشية ابن عابدين المسماة **رد المختار على الدار المختار**، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط2، ص85.

2 - ابن رشد القرطبي، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، دار ابن حزم، ج1، بيروت، 1981، ص276.

3 - ابن مفلح الحنبلي، **المبدع في شرح المقنع**، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1994، ص413.

4 - كمال حطاب، **دروس الاقتصاد الإسلامي في مكافحة مشكلة الفقر**، ص1304، على الموقع التالي:
www.kamalhattab.infoblogwpcontentuploads، 2015/04/05، 17:25.

5 - سورة الأنعام، الآية168.

6 - مجموعة من الخبراء، **التنمية الريفية والمحلية :وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2008 ، ص ص 76-77.

البعد الثالث : قد يختلف إدراك الفقير لحاله مع رؤية الآخرين، ويترتب على هذا الإدراك رد فعل الآخر اتجاه الفقير، وثمة نوعان من أنواع رد الفعل اتجاه الفقير، التدخل المباشر أو غير المباشر من خلال الصدقة، أو المساعدة أو التربية، أو القهر، وتتأثر تلك الأبعاد الثلاثة بالمكان والزمان والبيئة الاجتماعية، والثقافية الكائنة فينا.

المطلب الثاني: الأسس النظرية للفقر

1. الجذور التاريخية للفقر في الفكر الاقتصادي:

يعد الفقر ظاهرة تاريخية درستها النظريات في إطار المدارس والسياسات الاقتصادية المختلفة، وهذه الظاهرة لها خصوصياتها المجتمعية الإقليمية، لذا فإن دراسة الفقر يتطلب دراسة جذوره التاريخية، فنجد أن الفكر الإغريقي اهتم بالمشاكل الاقتصادية وأغفل المشاكل الاجتماعية وخاصة قضية الفقر، نتيجة لأن الإمبراطورية الآثنية قامت على الرق، وباعتبار أن جل الرق هم فقراء وبالتالي كانت ظاهرة الفقر من المسلمات والبديهيات، في ظل هذه الظروف ظهرت الحركة الفلسفية لأفلاطون حيث أكد أفلاطون أن الفقر المدقع والغنى الفاحش لا ينبغي وجودهما في المجتمع المثالي، خاصة بعد طرحه لكتاباته الفلسفية لاسيما كتاب " الجمهورية "والذي يشرح فيه العالم المثالي الذي لا تفاضل فيه، ولا طبقات، ولا فقر، ولا حرمان،[1] غير أن أرسطو كان يرى أن هناك الكثير من الناس قد قضت عليهم الطبيعة منذ ولادتهم أن يكونوا خاضعين لسيطرة الآخرين[2] وهو ما يعني تقبل الفقر، كما أن الثقافة الرومانية لم تهتم بالفقر باعتبارها ظلت تابعة لليونان معرفة وفكرا، عدا بعض الأعمال القانونية وبالتالي ظل الفقر من المسلمات، وبعد سقوط الحضارة الرومانية وسيادة النظام الإقطاعي في أوروبا القائم على الرق وسيطرة الكنيسة، اعتبرت ظاهرة الفقر على أنها ليست مشكلة اقتصادية، وإنما هي حالة يتصف بها أناس متواضعون لا يعار لهم أدنى اهتمام، وفي هذه الفترة برز شعاع الفكر الإسلامي وظهرت أسماء لازلت خالدة إلى يومنا هذا، وكانت لهم بعض الأفكار التي تناولت معالجة ظاهرة الفقر، وكانت مستمدة أساسا من تعاليم الدين الإسلامي والشريعة الإسلامية، باعتبار أن الإسلام أراد أن يعيش الناس حياة طيبة وكريمة تمكنهم من أداء واجبهم اتجاه الخالق.[3]

إلا أن الأمور لم تستمر وتغيرت الأوضاع في العالم آنذاك، بحيث ساعدت الحروب الصليبية التي دامت أكثر من قرون، على ازدهار التجارة بين الشرق والغرب على حساب التجارة الإسلامية، وبذلك تحولت السيادة إلى تجار أوروبا،

---

[1] - نامق صلاح الدين، **قادة الفكر الاقتصادي**، دار المعارف، القاهرة، 1978 ، ص9.

[2] - جون كينيث، ترجمة احمد فؤاد، **تاريخ الفكر الاقتصادي :الماضي صورة الحاضر**، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2000، ص25.

[3] - خالفي علي، **علاقة التنمية البشرية بجهود محاربة الفقر لدى المنظمات الدولية**، أبحاث ندوة :**تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي**، جامعة سعد دحلب، البليدة، 1-3 جويلية 2007، ص29.

وظهر ما يسمى بالفكر التجاري الذي اعتمد على مبدأ " أن قوة الدولة تعتمد على ما تملكه من ذهب وفضة"، وركز هذا المبدأ على زيادة ثراء الدولة على حساب الأمم الأخرى، وكانت هذه النزعة تعمل على تركيز الثروة بيد أقلية معينة وزيادة فقر الفقراء، ونتيجة لذلك واجهت التجاريين مشكلة اجتماعية وهي كيفية إبقاء الفقراء على فقرهم، وذلك لاعتبارات مسلم بها، وهي إذا لم يكن الفقراء فقراء، فلن يكون بالإمكان الاعتماد عليهم في أداء العمل اليومي، دون أن يطالبوا بأجور عالية[1].

وفي هذا الصدد يقول رافاليون وليبتون "كان علماء الأخلاق والاقتصاديون عند فجر الثورة الصناعية، يعالجون الكثير من القضايا المتعلقة بالفقر والسياسة، التي مازالت أساسية بالنسبة لاقتصاديات التنمية اليوم، وكان السؤال المطروح هو حول مدى قدرة النمو في السوق الحرة في القضاء على الفقر مثيرا للجدل منذ عام 1820، ومازال كذلك في التسعينات من القرن العشرين".[2]

ولقد كان لهوجان تشارلز سيسموندي 1773-1842 الذي ولد في جنيف قبل صدور كتاب " ثروة الأمم " بثلاث سنوات، وهو من معارضي الرأسمالية، وله ردة فعل عنيفة على الظروف الاجتماعية القاسية التي تميزت بها الرأسمالية الجديدة، والتي أصبحت واضحة في فرنسا في العقود الأولي من القرن التاسع عشر، وكانت بعض اعتراضاته على خطى ليست بقوله " كل المعاناة على كاهل المنتجين في القارة، وكل المتعة ظلت للانجليز"، وكان أكبر إسهام لسيسموندي هو الاعتراف بوجود طبقات اجتماعية، وتحديد سماتها المميزة وهذه الطبقات هي الأغنياء والفقراء، والرأسماليين والعمال، ويرى أن مصالح أحدهما في تعارض دائم مع مصالح الأخر".[3]

أما ديفيد ريكاردو 1772-1832 صاحب " القانون الحديدي للأجور "الذي مفاده أن الأجور تتجه إلى الانخفاض نحو مستوى الكفاف، ويرى ريكاردو أن إعانة الفقراء تعني التحول من السيئ إلى الأسوأ، وبالتالي يجب ترك الفقراء لقدرهم المأساوي هو الخيار الأقل سوءا، بينما لخص مالتوس بؤس العمال وانزلاقهم الذي لا مفر منه هو من فعل أيديهم نتيجة لممارستهم الإنجابية بدون ضابط، أما جون ستيوارت في كتابه " مبادئ الاقتصاد السياسي "الذي نشر أول مرة في عام 1848 ذكر أن فقر العمال يرجع من ناحية إلى قانون مادي لا فرار منه، وهو تناقص عائد العمل عندما يضاف مزيدا من العمال على الجهاز الإنتاجي، ويرجع من ناحية أخرى إلى الدافع الإنجابي المسيطر على الجماهير، غير أن ماركس يقول" إن كل مجتمع يبنى على قاعدة اقتصادية ويؤكد في النهاية حقيقة البشر الصلبة، الذين نظموا نواحي

[1] - روبرت هيلبرونر، ترجمة دانيال رزق، **ماذا يعرف الاقتصاديون عن التسعينات وما بعدها**، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر، 1994، ص44.

[2] - Michael Lipton and Ravallion, poverty and policy, the world bank, Washington, 1993, P6.

[3] - جون كينث جالبريت، ترجمة احمد فؤاد بلبع، مراجعة إسماعيل صبري عبد الله، **تاريخ الفكر الاقتصادي :الماضي صورة الحاضر**، سلسلة عالم المعرفة، دمشق، سبتمبر، 2000 ، ص.100

نشاطهم بقصد توفير الملبس والمأكل"،[1] لذلك عندما وضع برودون كتابا باسم" فلسفة الفقر "رد عليه ماركس بكتاب " فقر الفلسفة"، أعاد مرة أخرى مناقشة الأسئلة الكلاسيكية الشائعة بحيث يرى ماركس أن نظرية القيمة والتوزيع لدافيد ريكاردو، ستؤدى لا مفر إلى زيادة البؤس بمقتضى القانون الحديدي للأجور،[2] كما انتقد قانون تركز رأسمال الذي أخذه عن الإصلاحي سيموندى ذلك راجعإلى أن النظام الرأسمالي يهدف إلى زيادة تراكم رأسمال، مع زيادة تركز المشروعات في عدد قليل من الوحدات الكبيرة، أي اتجاه النظام الرأسمالي نحو الاحتكار، ومن خلال هذه الأفكار فإن الفقر والبؤس سوف يحل بالعمال في نظام الإنتاج الرأسمالي.[3]

وبالتالي يرى ماركس أن النظام الرأسمالي سوف يقضي على نفسه، لذلك لم يسبق أن وجه اتهاما أخلاقيا أعمق من ذلك الذي يقول إن تمني بقاء نظام هو موت الذين يعيشون في داخله، فالمكاسب التي تحققت في المجتمعات الرأسمالية خلال المنظور التاريخي لها من(ضمان اجتماعي، الحد الأدنى للأجور..إلخ)، لم تكن على الإطلاق تقدما عفويا من جانب النظام الرأسمالي، وإنما هي نتاج الصراع الاجتماعي وانعكاساتها الاجتماعية والعقائدية، من هنا يدعو ماركس بضرورة قيام العمال بالثورة ضد الأغنياء ومصادرة أموالهم، وإلغاء الملكية الخاصة للوصول إلى مجتمع ليس فيه نقود ولا أجور.

2. نظريات الفقر:

أ- نظرية الحلقة المفرغة The vicious circle theory :

ذكر الاقتصاديون العديد من النظريات التي يعزون إليها حالات التخلف الاقتصادي في العالم الثالث، محاولين إحداث تنمية في هذا العالم عبر تطوير الاقتصاد،[4] هذه النظرية تفترض أن يستمر الفقر في حد ذاته من خلال تعزيز حلقات مفرغة في جانب العرض والطلب على حد سواء،[5] تأخذ هذه النظرية بمنطق السببية الدائري في الربط بين أسباب التخلف، وهي تعني أن هناك مجموعة من القوى أو العوامل التي تتفاعل مع بعضها بطريقة دائرية، من شأنها إبقاء الدول المتخلفة في حالة تخلف مستمر، لا يمكن الخروج منها ومن أمثلة تلك الحلقات(الحلقة المفرغة للفقر) التي تقول بأن انخفاض دخل الفرد، يؤدي إلى انخفاض القدرة الشرائية، وحدوث انخفاض في الاستثمار ويؤدي هذا إلى انخفاض

[1]- روبرت هيلبرونر، مرجع سابق، ص39 .

[2] - منصور احمد إبراهيم، مرجع سابق، ص95 .

[3] - البيلاوى حازم، **دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي**، دار الشروق، ط1 ، القاهرة، 1985 ، ص 17 .

[4] - Tadaro. mydral, Economic development: A introduction to problems and policies in global perspective, E,w low, London, 1977, P 22.

[5] - Nafzinger Wayne, The economies of developing countries (2nd edition) prentice Hall, London, 1990, P20.

الإنتاجية، هذا من جانب الطلب وبالتالي انخفاض مستوى الدخل، ومن ثم العودة من حيث بدأنا، أما من جانب العرض فيظهر أن انخفاض الدخل، يولد معدل ادخار منخفض وبالتالي نقص رأس المال، وانخفاض الإنتاجية وبالتالي تراكم أسباب استمرار الفقر،[1] و تعمل الحلقة المفرغة للفقر من جانبي العرض والطلب وفقا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل (05): نموذج الحلقة المفرغة للفقر

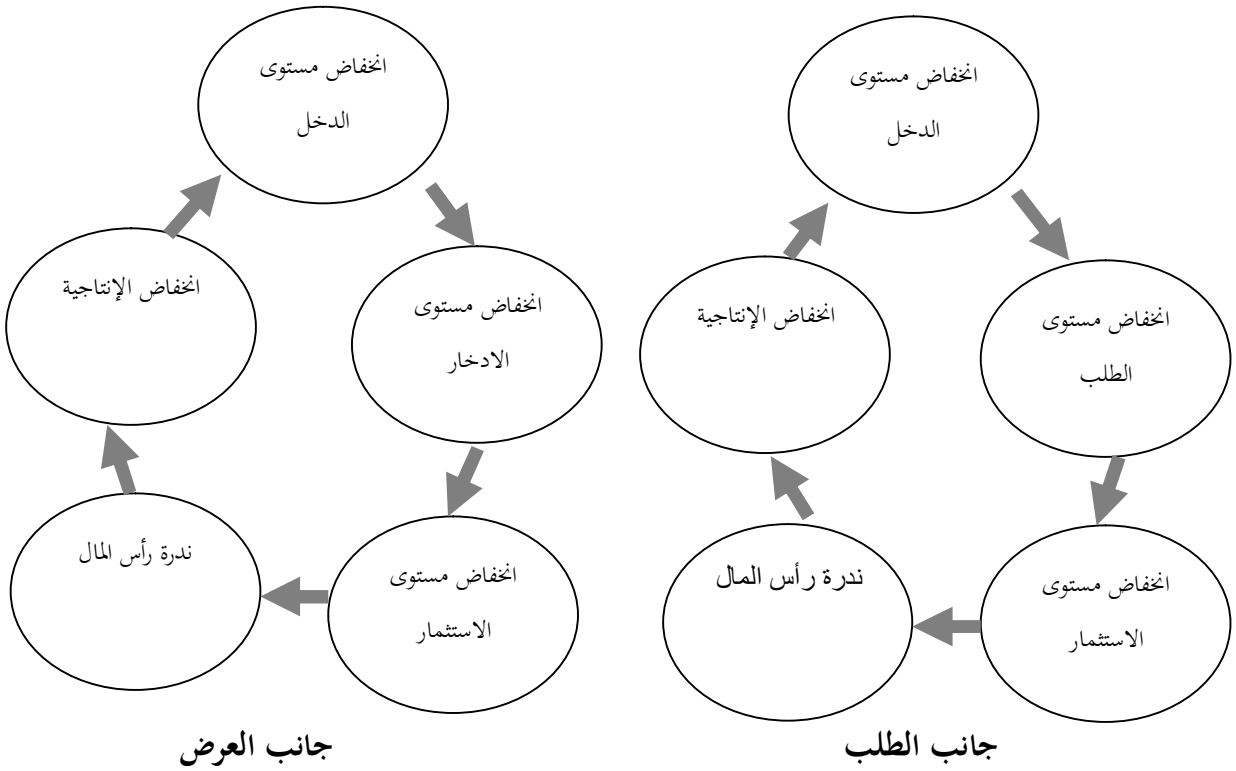

المصدر : مدحت القرشي، التنمية الاقتصادية نظريات و سياسات و موضوعات، دار وائل للنشر، ط1 ،عمان، 2007، ص45 .

ولقد وجهت لهذه النظرية العديد من الانتقادات وهي كالآتي:[2]

- تعتمد هذه النظرية على نقص رأس المال، والمساعدة التكنولوجية والتي منشؤها البلدان المتقدمة،[3] كما أن هذه النظرية تعجز عن تحديد بداية الحلقة وبالتالي فإن تفسيراتها تعتبر سطحية وتبسط الأمور، لأن مشكلة التخلف

[1] - Ragnar Nurkse, problems of capital formation in underdeveloped countries, oxford, Basil and Basil Blackwell, 1953, P163.

[2] - رضا العدل، فرج عزت، محمد بسيوني، **التنمية الاقتصادية**، جامعة عين شمس، مصر، دون سنة النشر، ص ص155-156 .

[3] - Leibenstein, Rostow, Economic Backward and economic growth school of economic and social studies, New york, 1960, PP139-192.

مشكلة مركبة، فانخفاض الادخار مثلا لا يرجع إلى انخفاض الدخل في جميع الحالات، إنما تتحكم فيه عوامل كثيرة.

- لم تحدد النشأة التاريخية لظاهرة الفقر، وأهملت أثر العوامل التاريخية في تفسير مراحل النمو.
- منطق النظرية يتجاهل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية في حدوث دائرية الفقر.
- المتغيرات التي تشير إليها النظرية مظاهر عامة للفقر، وليست في حد ذاتها الظاهرة.

ب - نظرية رأس المال البشري Capital human theory :(غاري باكر، مارك بلوك، وآخرون)

تؤكد هذه النظرية أن التعليم يخلق المهارات، والتي تؤدي إلى تحقيق مستويات أعلى في الإنتاجية للذين يملكون هذه المهارات، مقارنة بالذين لا يملكون هذه المهارات، وهي غير مكلفة مقارنة بالتكاليف الأخرى، وبالتالي تجلب الفوائد على المدى البعيد، كما تؤكد هذه النظرية على وجود علاقة إيجابية في جميع المجتمعات بين الأجور والرواتب ومستوى التعليم الذي تلقوه، بافتراض أن سوق السلع والخدمات وسوق العمل يسوده المنافسة التامة، وأكدت هذه النظرية أنه كلما ارتفع المستوى التعليمي انخفض الفقر في المجتمعات،[1] ويكمن الارتباط بين استراتيجيات التعليم والحد من الفقر في التالي:

- الاستثمار في التعليم يعتبر إستراتيجية مهمة في الحد من الفقر، وهذا بدوره يؤدي إلى تعزيز المهارات الإنتاجية في الأسر الفقيرة.
- الفقر ينتج من قلة التحصيل العلمي سواء على المستوى الكلي(عموما نجد أن مستويات أدنى من الالتحاق بالدراسة في البلدان الفقيرة)، أما على المستوى الجزئي فنجد الأطفال(أطفال الأسر الفقيرة تتلقى قدرا أقل من التعليم.)

ت - نظرية مالتوس Malthus theory of poverty :

ترى هذه النظرية أن عدد السكان يتزايد بمتتالية هندسية 2، 4، 8، 16، 32... الخ، بينما كمية الإنتاج تتزايد بمتتالية حسابية 1، 2، 3، 4، 5، 6، 7... الخ، و بالتالي بعد 25 سنة سيتفوق عدد السكان على كمية الإنتاج، وسوف تحدث مجاعات وأوبئة، مفترضا أن كل زوج وزوجة ينجبان أربعة أطفال يظلون على قيد الحياة، وفقا لهذه النسبة فإنه في غضون قرنين سيصبح عدد السكان إلى كمية الإنتاج 52 إلى 9، وفي غضون ثلاثة قرون 6904 إلى 31، وفي مرحلة

[1] - Toe oscal, A gender analysis: Report prepared for the gender equality unit, swedish International development cooperation Agency (sida) ,Institute of development studies, university of Sussex, 1997, P4.

متقدمة تؤول الموارد إلى التناقص وفق قانون تناقص الغلة،[1] وهكذا ينتشر الفقر والبؤس في العالم، ولحل هذا المشكل يجب عدم زيادة أجور العمال، لأنه إذا ازدادت الأجور تزوجوا مبكرا وأنجبوا مزيدا من الأطفال، مما يؤدي إلى زيادة عدد السكان أكثر من زيادة كمية الإنتاج، وبالتالي سوف تحدث مجاعات وأوبئة وأمراض، وبالتالي انتشار الفقر، ولمعالجة الفقر يجب وقف الإعانات إلى الفقراء، وعدم التصدي للمشروعات الخاصة، واقتراح وضع العوائق أمام الزواج المبكر لخفض نسبة المواليد، كما اعتبر المجاعات، والأم ا رض، والحروب رحمة بالبشر، لأنها تعمل بدورها على إنقاص عدد السكان، إلا أن هذه النظرية قد انتهت مع نهاية القرن التاسع عشر بسبب التقدم الذي ضاعف موارد الطبيعة بما يكفي الإنسان و يزيد.

ج- نظرية ثقافة الفقر The culture of poverty :

يرى لويس أن ثقافة الفقر تشكل " تصميم العيش للفقراء"، وتنتقل هذه الثقافة من جيل إلى آخر، حيث يشعرون دائما بالتهميش، وانخفاض مستويات المعيشة، وتتميز هذه العائلات من خلال ارتفاع معدلات الطلاق، وبالتالي ارتفاع العائلات التي تترأسها نساء، وتنطبق هذه النظرية على دول العالم الثالث، أو البلدان التي تعيش مراحل مبكرة من التصنيع.

ح- النظرية الاجتماعية Social Theory :

ترى هذه النظرية أن المجتمع من خلال هيكله الطبقي وعلاقاته، وتوزيع القوى والتمكين الاجتماعي، تجعل من فرد ما غنيا أو فقيرا داخل مجتمعه، وأن المسؤول عن الفقر هو المجتمع مما فيه من خلل، وتحيز في فعاليته وأنشطته التنموية، والسياسية والاجتماعية، وترى هذه النظرية أن استراتيجيات القضاء على الفقر تتم من خلال التأثير في بنية المجتمع ومكوناته، والاستثمارات والأنشطة المختلفة فيه لصالح الفقراء .[2]

خ- نظرية ماركس Marks theory :

ترى هذه النظرية أن الفقر هو أساس الصراع الطبقي في المجتمع الرأسمالي، فالطبقة المهيمنة الرأسمالية تمتلك وسائل الإنتاج وتسيطر عليها، وبذلك تستغل الطبقة العمالية التابعة، وهكذا فإن الأمن المادي للفرد يعتمد بصورة رئيسية على انتمائه الطبقي، وبتعبير آخر أكثر تجريدا يعتمد على علاقته بوسائل الإنتاج، ففي العمل أو خارجه نجد أن حياة الناس

[1] - Anupama MHsya, population pressure on resource and population Resource Regions, The Association for geographical studies, shaheed Bhagatsingh college, university of Delhi, 2007, P45.

[2] - محمد الصقور، **السياسات الاجتماعية والفقر في المنطقة العربية، تقرير اجتماعات الخبراء عن القضاء على ظاهرة الفقر**، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دمشق، 1996 ، ص92 .

تكتسب على شكلها، نتيجة لهذه العلاقة والتي تخلق كثيرا من التفاوت في المجتمع، ولا يمكن تغيير هذا الوضع دون إزالة التركيب الطبقي نفسه.[1]

د- نظرية الرفاهية Individual theory:

بنيت هذه النظرية على مفهوم المنفعة وباعتبار أن قياس المنفعة صعب جدا للغاية، فقد اهتدى أصحاب هذا الطرح إلى استخدام المنهج النقدي التقليدي الذي يعتمد القياس المادي للرفاهية، أو ما يسمى بالفقر النقدي باستعمال الدخل أو الإنفاق الاستهلاكي، كونها أفضل معبر عن مستوى الرفاه، وعليه فإن معيار الفقر في هذا النهج هو الدخل، والفقر يفهم على أنه لا كفاية الرفاه الاقتصادي.[2] لقد حاول مارتن رافاليون Martin Ravaillion إيجاد سند نظري في إطار نظرية الرفاه التي تعتمد على نظرية المستهلك، حيث حاول رافاليون قياس مستوى الرفاهية بدالة المنفعة كما في نظرية المستهلك، بحيث تشمل هذه الدالة على أبعاد متنوعة للرفاه، وبذلك فإن الفقراء هم الأشخاص الذين يعيشون تحت مستوى أدنى معين للرفاهية العامة.[3]

المطلب الثالث: أسباب الفقر

هناك العديد من العوامل التي تمثل أسبابا لوجود الفقر وانتشاره تتمثل فيما يلي:

1. الأسباب الاقتصادية:

تتمثل أهم الأسباب الاقتصادية في التالي:

- ✓ الافتقار إلى الدخل والأصول اللازمة للحصول على الضروريات الأساسية (الغذاء، المأوى، الملبس، والمستويات المقبولة من الصحة والتعليم)، حيث يؤكد الفقراء دائما على الدور المحوري للعمل في تحسين أوضاع حياتهم، وثروة البلد في مجموعها لها أثر كبير في ذلك، فكلما زادت البلدان ثراء تحسن وضع الفقراء في تلك البلدان في المتوسط، علما بأن الآلية الرئيسية المؤدية كذلك هي دفع أجر أفضل مقابل العمل،[4] فمع ارتفاع النمو الاقتصادي يتناقص الفقر نتيجة ارتفاع الدخل.

[1] - عدنان داود محمد العذاري، هدى زوير مخلف الدعمي، مرجع سابق، ص42 .

[2] - Ambaamual, pauvreté multi dimensionnelle au Congo: un approche non monétaire, document de travail TD N°13/2006, bureau d application des méthodes statistiques et informatique, Congo, 2006, P3.

[3] - Martin Ravaillion, comparaison de la pauvreté: concepts et méthode " étude sur la mesure des niveaux de vie, document de travail, N°22,Banque Mondiale, Washington, 1996, P3.

[4] - The world Bank, Attacking poverty, world development Report Washington, December 2000-2001, PP34-42.

- ✓ سوء استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة، وعدم الاستفادة منها بالشكل الكافي لرفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي للدول الفقيرة، وبالتالي يصبح الاستهلاك المحلي أكثر من الناتج الداخلي وهو ما يطرح إشكالية عدم التوازن من جديد.[1]
- ✓ انخفاض إنتاجية العمال بحيث تبين النظرية النيوكلاسيكية وجود علاقة نسبية بين الإنتاجية الحدية للعمال والأجور، وتتأثر إنتاجية العمال بثلاثة عوامل هي:[2]
  - إمكانية الحصول على التعليم.
  - إمكانية الحصول على الخدمات الصحية.
  - إمكانية الحصول على الأصول والائتمان.

السياسات الائتمانية الحكومية غير المناسبة، بما في ذلك التحيز ضد الأنشطة ذات الإنتاجية العالية، وانحياز نمط النمو المتحقق إلى جانب الأغنياء وعلى حساب الفقراء، إضافة إلى هذا فإن الإنفاق العام على القطاعات التي تؤثر في أوضاع الفقراء لا يلقى اهتماما من جانب السياسات المحلية.

- ✓ ارتفاع معدلات البطالة نتيجة لعدم قدرة الأجهزة الإنتاجية والخدمية على استيعاب العمالة، والطلب الإضافي سنويا، في ظل عدم فعالية ونجاعة سياسة التشغيل، ناهيك عن برامج الخوصصة التي تؤدي إلى التسريح الجزئي أو الكلي للعمالة، وبالتالي يصبح الفرد البطال عبئا على عائلته، ومن ثم يقترن فقر الشعب بوجود حالة من البطالة، وتزداد العلاقة بينهما قوة واتساعا كلما ظل الأفراد الفقراء فترة طويلة بدون عمل.[3]
- ✓ يسبب النقص في الهياكل الأساسية، وضعف المنافذ إلى السوق، وانخفاض الحد الأدنى للأجور تحت خط الفقر، وعدم توفر الموارد اللازمة، هذا يؤدى إلى عدم قدرة الفقراء على الاستثمار في مشاريع ترفع من مستواهم المعيشي.
- ✓ سوء توزيع الدخل والذي يتأثر بدوره بسببين غير مباشرين هما:[4]
  - عدم المساواة في توزيع الأصول المادية والمالية بين السكان.

---

[1] - عبيرات مقدم، العايب عبد الرحمن، **القياس الكمي لمؤشرات الفقر في إطار مسبباته واستراتيجيات مكافحته : إشارة إلى تجربة ماليزيا**، ندوة دولية حول : **تجارب مكافحة الفقر العالمي العربي والإسلامي**، جامعة سعد دحلب، البليدة، 1-3 جويلية 2007، ص265.

[2] - كريمة كريم، **دراسات في الفقر والعولمة**، مصر والدول العربية، المجلس الأعلى للثقافة، 2005، ص410.

[3] - رضا العدل، فرج عزت، محمد بسيوني، مرجع سابق، ص182.

[4] - بوشامة مصطفى، محفوظ مراد، **ظاهرة الفقر في العالم العربي والإسلامي، أسبابها، آثارها**، ندوة دولية حول : **تجارب مكافحة الفقر في العلمين العربي والإسلامي**، جامعة سعد دحلب، البليدة،1-3 جويلية2007، ص548.

- عدم كفاية التحويلات إلى الفقراء

وأخيرا نرى أن التغييرات في الاقتصاد العالمي والأسواق العالمية التي أدت إلى عولمة أسواق السلع والخدمات، وتدهور نسب التبادل التجاري، والدين الخارجي، وتنفيذ برامج التصحيح الهيكلي، والأزمات المالية المتتالية، كلها عوامل أخرى أثرت على الفقر والفقراء، والشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل(06): الأسباب الاقتصادية على المستوى الكلي للفقر

المصدر :كريمة كريم، دراسات في الفقر والعولمة، مرجع سابق، ص410.

2. **الأسباب الاجتماعية :** تتمثل أهم الأسباب الاجتماعية فيما يلي:

- ✓ النقص في قدرة المؤسسات الاجتماعية سواء الحكومية أو المنظمات غير الحكومية في القضاء على الفقر، إضافة إلى الأمية والتعليم والتدريب المهني المتحيز وغير الملائم لمتطلبات سوق العمل.
- ✓ التحيز ضد المرأة حيث أن تهميش هذه الأخيرة يعد من أهم العوامل الرئيسية المولدة للفقر، نتيجة تعرضهن للتمييز وخاصة في المناطق الريفية، حيث يؤدي إلى إبعادهن عن السياسات التي تهدف إلى الحد من الفقر.[1]
- ✓ التعرض للمعاناة من الصدمات المعاكسة المرتبطة بالعجز عن التعامل معها، حيث أن التعرض للمعاناة زميل دائم للحرمان المادي، والبشري، نظرا لأوضاع الفقراء وأشباههم فهم يعيشون ويزرعون أراضي هامشية، وهم يعيشون في مراكز سكن حضرية مزدوجة، وهم يعملون بصورة غير مستقرة في القطاع الرسمي، وغير الرسمي، وهم الأكثر تعرضا للأمراض.[2]
- ✓ ظهور النظام الطبقي والتمايز بين الطبقات، الذي يؤدي إلى عدم وجود مشاركة فعالة بين أفراد المجتمع.[3]
- ✓ الشعور بأنه لا يسمع لهم صوت وأنهم بلا حول ولا قوة في مؤسسات الدولة والمجتمع.[4]

عوامل أخرى : هناك عوامل كثيرة أخرى لا تقل أهمية عن العوامل السابقة منها :

- ✓ النزاعات الداخلية وعدم الاستقرار السياسي، الذي كان ولا يزال سائدا في عدد كبير من الأقطار.
- ✓ الحروب والتي ينتج عنها المزيد من الأرامل، والأيتام والفقراء، إضافة إلى التضخم، والهجرات السرية، والنتائج الاقتصادية السلبية للإنفاق العسكري.
- ✓ الفساد والبيروقراطية وذلك بسبب البطء في المعاملات، حيث يساهم في تعطيل مشاريع النهضة الاقتصادية المنشودة، وقد رصد تقرير الفساد في 2011 الذي يصدر عن منظمة الشفافية الدولية، أربعة جوانب يؤثر فيها الفساد بدرجة كبيرة على البنية التحتية، ومن ثم على تكلفة الخدمات بالنسبة للفقراء، من خلال رفعه لتكلفة رأس المال،[5] كما يعرقل النمو الاقتصادي، ويكرس عدم المساواة، ويلحق الأذى بتوزيع الإنفاق العام، ومن ثم يقف عائقا أمام التخفيف من حدة الفقر.

---

[1] - عبيرات مقدم، العايب عبد الرحمن، مرجع سابق، ص111 .

[2] - The world Bank, Attacking poverty, world development Report Washington, Op. Cit , PP34-42.

[3] - كنتوش عاشور، قورين حاج قويدر، **مؤشرات الفقر في الجزائر بين التصريحات الرسمية والتقارير الرقمية**، ندوة دولية حول **تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي**، جامعة سعد دحلب، البليدة، 1-3 جويلية 2007، ص216.

[4] - The world Bank, Attacking poverty, Op.C it , PP34-42.

[5] - سلطان بلغيث، **الآليات الاجتماعية لتفشي ظاهرة الفقر في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، السنة الرابعة، العد. 31 على الموقع www.ulum.nl : 2015/04/06، 16:30.

المبحث الثاني: سياسات و استراتجيات الإقلال من الفقر

تعمل الدول النامية بشكل مستمر على دفع عجلة التنمية من خلال الحد من مختلف العقبات و التحديات التي تواجهها في مختلف المجالات، ومع تزايد التحديات التنموية التي تواجه مختلف الدول النامية فقد تم الاتفاق على أن الحد من الفقر يمثل الهدف المحوري لأية إستراتيجية تنموية، وعلى هذا الأساس يتوجب على الدول النامية أن تعتمد إستراتجية وطنية تعتمد على سياسات كلية واضحة و شاملة تهدف بشكل أساسي للحد من الفقر باعتباره الهدف الأساسي للتنمية، وفيما يلي إشارة لأهم السياسات و الاستراتجيات المعتمدة في مجال الحد من الفقر.

المطلب الأول :السياسة الاقتصادية الكلية و الفقر

تؤثر السياسات التي تتبعها الحكومات على الفقر بطرق مباشرة، وأخرى غير مباشرة، وتتمثل مجمل هذه السياسات في التالي:

- **السياسات المؤثرة في النمو الاقتصادي والطلب على اليد العاملة:**

المعترف به عموما أن النمو الاقتصادي هو أولى الضروريات اللازمة لتخفيف حدّ ة الفقر، فالاقتصاديات التي تنمو بسرعة تكون فرصتها في التغلب على الفقر أكبر، من فرصة البلدان التي ينخفض فيها الدخل السنوي[1]، والأمثلة على البلدان التي نجحت في تخفيف حدة الفقر تشير إلى وجود علاقة عكسية بين النمو الاقتصادي وحدة الفقر[2]، ولكن لا بد أن يكون نمط النمو مؤديا إلى تحسين توزيع عائدات النمو الاقتصادي، حيث أن أساسيات التوزيع يجب أن تتجه نحو تعزيز فرص الفقراء في تملك الإمكانات[3]، وأن سياسات النمو الاقتصادي وسياسات التوزيع يجب أن توضع في إطار يتكامل مع التوجيهات السياسية والاقتصادية والبيئية[4]، حيث أن نجاح أية إستراتيجية للقضاء على الفقر رهن بالنمو الاقتصادي القوي والمستدام، وبالتوزيع الناجح لثماره.

كما أن النمو الاقتصادي سيتيح فرصا حقيقية للشرائح الفقيرة في المجتمع، ولا سيما في الوسط الريفي، وذلك بتشجيع النشاطات الاقتصادية ذات القدرة العالية على خلق فرص العمل.

أولا: دعم و تمويل نمو اقتصادي يصب في مصلحة الفقراء:

يعرف النمو الذي يصب في صالح الفقراء بأنه ":النمو الذي يعود نفعه على الفقراء نسبيا أكثر مما يعود على غيرهم. "أو هو ":النمو الذي يؤدي إلى تخفيض أعداد الفقراء."

---

[1] - مُحَّد عبد العزيز عجيمة، إيمان عطية ناصف، علي عبد الوهاب النجا، **التنمية الاقتصادية بين النظرية و التطبيق**، 2007، ص90.

[2] - يحي مسعودي، **إشكالية التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير ،جامعة الجزائر، 2009، ص43.

[3] - نحو مجتمع المعرفة، **مكافحة الفقر**، العدد13، 2006، ص26.

[4] - ديبا نارايان، **الفقر هو انعدام الحيلة و انعدام القدرة على التعبير**، مجلة التمويل و التنمية، 2007، المجلد47، العدد4 :، ص19.

يقاس النمو الذي يصب في صالح الفقراء بحساب الفرق بين معدل نمو متوسط دخل المجتمع و معدل التغير في عدم المساواة في توزيع الدخل. يؤدي نهج النمو التدريجي إلى تركيز الانتباه على أنواع اللامساواة البنيوية التي تحرم الفقراء والمجموعات المهمشة من فرصة مواتية للمساهمة و المشاركة في النمو على أسس أكثر إنصافا، إذ يضع إعادة التوزيع جنبا إلى جنب مع النمو في محور برنامج السياسات الهادفة لتخفيض الفقر و ينبه التعريف الوارد أعلاه واضعي السياسات إلى حقيقة أنهم عندما يضعون سياسات الموجهة للنمو في سياق التنمية، فعليهم أن يولوا اهتماما خاصا لآثار التوزيع المترتبة على مثل هذه السياسات وهذا يشكل تحديا رئيسيا أمام الدول النامية خاصة .لجعل النمو في صالح الفقراء بدرجة أكبر ينبغي توفر ثلاثة شروط: تركيز النمو على القطاعات التي يمكنها أن تعود بالنفع المباشر على الفقراء كالقطاع الزراعي، توفير بيئة ملائمة تدعم توظيفهم و إيجاد دخل حقيقي مستدام لهم ،و تعزيز قدرات البشرية الأساسية؛

ثانيا: توسيع الاستثمار العام و تعبئة الموارد المحلية:

إن التأكيد على أهمية توسيع الاستثمار العام يستند إلى أنه قادر على مزاحمة تدفق الاستثمار الخاص، عندما يتم توجيهه لدعم النمو بطريقة مناسبة كجزء من إستراتيجية تستند إلى قناعة بدعم النمو المناصر للفقراء .فبإمكان الاستثمار العام أن يلعب دورا مهما في إعادة تخصيص الموارد للتقليل من درجة التفاوت وعدم المساواة وبالتالي تقليص معدلات الفقر .كما يجب تهيئة المناخ والظروف الاقتصادية المناسبة من أجل استقطاب و تشجيع زيادة الاستثمار الأجنبي داخل البلد، لأنه سيرفع من فرص الفقراء في الحصول على مناصب عمل تضمن لهم دخلا مستداما، يمكنهم من الخروج من دائرة الفقر.[1]

ثالثا - الإنفاق الحكومي و الفقر : في غياب شبكات الضمان الاجتماعي وترتيبات الضمان ضد البطالة فسيكون تأثير سياسة تخفيض العمالة في القطاع العام مباشراً بمعنى أن يترتب عليها زيادة في الفقر يعكسها الارتفاع في مؤشر عدد الرؤوس. كذلك الحال فإن التخفيض الحاد في التحويلات النقدية والعينية من الحكومة للأفراد يؤدي إلى انخفاض الدخول الحقيقية للأفراد بحيث ينزلق بعضهم إلى ما دون خط الفقر ومن ثم يزداد الفقر معبراً عنه بمؤشر عدد الرؤوس.

بالإضافة إلى ذلك، يؤدي إلغاء الدعم على السلع والخدمات، خصوصاً تلك التي يستخدمها الفقراء، إلى زيادة الفقر مباشرة عن طريق الارتفاع في مؤشر عدد الرؤوس وعن طريق تعميق الفقر معبراً عنه بمؤشر فجوة الفقر.

وكما هو معروف فإن هدف حزمة السياسات المالية المذكورة أعلاه هو تخفيض حجم العجز في الموازنة العامة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، إلى مستويات تكون قابلة للتمويل بواسطة المصادر العادية التي لا يترتب عليها ضغوطاً

[1] - صابر بلول، **السياسات الاقتصادية و دورها في الحد من الفقر**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 25، العدد 01 ، 2009، ص57.

تضخمية .ويتوقع أن ينعكس نجاح هذه السياسات في كبح جماح التضخم بشكل ايجابي على الفقراء. ولكن يثار عادة التحفظ حول هذا الفهم، إذ أن الوقع النهائي على حالة الرفاه الاجتماعي يجب أن يتم تقصيه في إطار تطبيقي دون الركون إلى التوقعات النظرية.

من جانب آخر، يذكر أيضاً أن للسياسات المالية المعنية تأثيراً على هيكل الموازنة العامة وليس فقط على مستوى الإنفاق الحكومي .ويقصد بهيكل الموازنة العامة التوزيع النسبي لإجمالي الإنفاق على بنود الإنفاق. ويلاحظ في هذا الصدد أن نصيب الإنفاق الحكومي على القطاعات الحكومية كالتعليم والصحة والتغذية ربما يزداد على الرغم من انخفاض حجم الإنفاق. كذلك يلاحظ أنه حتى إذا انخفض نصيب الإنفاق على دعم السلع والتحويلات كنسبة من الناتج المحلي أو كنسبة من إجمالي الإنفاق فإن ذلك قد لا يؤثر على الفقر بطريقة سلبية إذا ما صاحب الانخفاض تحسن ملحوظ في نظام استهداف المستفيدين من مثل هذا النوع من الإنفاق.

رابعا - الطلب التجميعي و الفقر : يتأتى أثر الطلب التجميعي على الفقر من انخفاض الإنفاق الاستثماري العام ومن ثم انخفاض الاستثمار في الاقتصاد .وقد أوضحت معظم الدراسات التطبيقية حول وقع حزم سياسات الإصلاح الاقتصادي الأثر السلبي على الاستثمار خصوصاً عندما تكون هنالك تكاملية بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص[1].

بالإضافة إلى الإنفاق الحكومي يتأثر الطلب التجميعي سلباً بالسياسات الضريبية التي ترفع من أسعار مختلف الضرائب بهدف زيادة الإيراد الضريبي لخدمة هدف تخفيض العجز، وكذلك بالسياسات النقدية كالحد من التوسع الإئتمائي ورفع أسعار الفائدة، وذلك من خلال انخفاض الإنفاق الخاص في الاقتصاد الأمر الذي يتسبب في تراجع النشاط الاقتصادي بما في ذلك خلق فرص العمالة ما يتسبب بالتالي في ازدياد الفقر. ويتطلب التحقق من أثر السياسات التجميعية على الفقر بواسطة هذه القناة تقصياً تطبيقياً كما في حالة قناة الإنفاق الحكومي وذلك نظراً لعدد من التوقعات النظرية التي ربما ترتب عليها إلغاء هذه التأثيرات السلبية.

خامسا - التضخم و الفقر : يترتب على المعدلات المرتفعة للتضخم تآكلاً في الدخل الحقيقي، الأمر الذي يؤدي إلى ازدياد الفقر .وعادة ما يكون وقع التضخم مكبراً في حالة الفقراء الذين تكون دخولهم اسمية وغير مصممة للتكيف مع التغيرات في المستوى العام للأسعار، والذين يفتقدون أدوات احترازية ضد التضخم لعدم حيازتهم لأصول حقيقية أو أصول قابلة للتكيف مع ارتفاع الأسعار، والذين عادة ما يحتفظون بأصولهم الاسمية في شكل نقود سائلة. وعليه يتوقع أن تؤدي السياسات التجميعية التي يترتب عليها ارتفاع في معدلات التضخم إلى ازدياد الفقر

[1] - سالم توفيق النجفي،احمد فتحي عبد المجيد، مرجع سابق ، ص184.

سادسا - سعر الصرف و الفقر: تهدف حزمة السياسات التجميعية المكونة من السياسات المالية والنقدية وسياسة سعر الصرف إلى تخفيض سعر الصرف الحقيقي وذلك بغرض إعادة تخصيص الموارد في اتجاه إنتاج السلع القابلة للتبادل التجاري.ومن ثم يتوقع أن تؤثر سياسات سعر الصرف على الفقر من خلال التفاعلات الاقتصادية التوازنية على مستوى الاقتصاد وعلى المدى الزمني الذي تستغرقه هذه التفاعلات لتحقق أغراضه. ويلاحظ في هذا الشأن أنه عادة ما يتم تنفيذ سياسة سعر الصرف بتخفيض السعر الاسمي لسعر صرف العملة الوطنية والذي يسهم في ارتفاع معدل التضخم نتيجة لارتفاع أسعار الواردات، ما يترتب عليه بالتالي ازدياد الفقر. من جانب آخر، يلاحظ أن تخفيض سعر الصرف الحقيقي ربما ترتب عليه ازدياد في إنتاج سلع الصادرات الزراعية ومن ثم ارتفاع دخول المنتجين لهذه السلع. فإذا كان معظم هؤلاء من الفقراء فربما ترتب على ذلك انخفاض للفقر.[1]

المطلب الثاني : استراتيجيات الإقلال من الفقر

تعتمد استراتجيات الحد من الفقر على عدة مداخل مثل الرفاه الاقتصادي ورأس المال البشري والأمان الاجتماعي، حيث أن كل إستراتيجية للتقليل من الفقر يجب أن تتضمن على سياسات ومشاريع تجريبية خاصة لمساعدة الفقراء على التغلب على الفقر، وفيما يلي إشارة لأهم الاستراتجيات المعتمدة في الحد من الفقر.

أولا -تنمية رأس المال البشري : ويقصد بذلك تعليم وتدريب وتطوير عنصر العمل ليصبح أكثر كفاءة وأعلى إنتاجية، ومن ثم أعلى أجرا ودخلا لكي تتاح أمامه فرص أكبر للعمل والأجر ويرتفع مستوى معيشته ويخرج من دائرة الفقر، فقد أصبح من المعلوم أن الفقر هو فقر القدرات وليس فقر الموارد .[2] ويعتبر التعليم الأساسي و العناية الصحية وتطوير المهارات و الخدمات الأساسية العناصر الجوهرية لرأس المال البشري فهناك ارتباط وثيق بين الفقر و التعليم والصحة و الخدمات الأساسية .وهو ما دفع بحكومات الدول النامية إلي الاهتمام بهذه الجوانب للحد من الفقر فمن خلال تنمية رأس المال البشري يتعزز دور الأفراد في المشاركة في مختلف مسارات التنمية في المدى القصير .كما تزداد الفرص لتحسين قدرة الجيل الحالي من الفقراء على تحقيق دخل اكبر و المساهمة بزيادة قدرة أبنائهم على الكسب في المستقبل من خلال اتخاذ خطوات لزيادة فرص حصولهم على الموارد بما في ذلك المعلومات و فرص الائتمان .ويمكن تحقيق ذلك عن طريق تحسين فرص الحصول على وظائف أو أصول إنتاجية و تعزيز مكافئاتهم عن الأنشطة الإنتاجية .ويجب أن يكون الأثر الأكبر في المدى الطويل للاستثمار في مجال رأس المال البشري عبر تعزيز الخدمات التعليمية والصحية .وذلك من اجل

[1] - علي عبد القادر ، مرجع سابق، ص6.

[2] - محمد محمود العجلوني ، **الأسباب الاقتصادية لظاهرة الفقر وطرق معالجتها**، ورقة عمل مقدمة إلى الأسبوع العلمي لمدينة الحسين العلمية المنعقد في جامعة الأميرة سمية خلال الفترة.10-12 ماي 2010 ، ص18 .

ضمان تراكم حقيقي و فعال لرأس المال البشري .ولتحقيق نتائج محفزة يجب أن تتضمن أية إستراتجية تنموية لرأس المال البشري على المحاور الرئيسة التالية:[1]

- تحسين فعالية الإنفاق العام لزيادة و تحسين فرص تكوين رأس المال البشري للفقراء، وذلك عن طريق دعم الجهود المبذولة فيما يتعلق بالحد من الأمية و تحسين نوعية التعليم و جودته لمختلف فئات المجتمع و خاصة تلك المهمشة و الفقيرة.
- يجب أن تتوسع الرقعة الجغرافية لمختلف البرامج لتشمل المناطق الريفية أيضا لان الكثير من البرامج تهمل فئات محرومة عديدة تتركز في أماكن معزولة.
- خفض عمالة الأطفال من خلال المشاريع التجريبية المباشرة كتقديم وجبات غذائية للأطفال في المناطق الفقيرة تهدف تحسين الانتظام في المدارس و تقليل الحرمان الغذائي.
- توفير تعليم ثانوي مرتفع النوعية يتجاوب مع احتياجات سوق العمل بهدف زيادة القدرة على الكسب .
- إعادة تخصيص نفقات الصحة العامة نحو تنفيذ برامج الرعاية الصحية و إعادة النظر في خطط التأمين الصحي.
- تصميم و تنفيذ برامج قوية لتحسين تغذية المجموعات المهشمة و المعزولة .
- توسيع مجال خدمات البنية التحتية وتوفير مياه الشرب و شبكات الصرف الصحي لتشمل الأرياف والمناطق الفقيرة.

ثانيا - الإنفاق العام : يعد الإنفاق العام من أهم البنود الرئيسية المستخدمة للحد من الفقر باعتباره آلية مهمة من سنة 2001 أن Pedro Sainz آليات توزيع الدخل .فالإنفاق على الخدمات الأساسية يصل للجميع حيث أشار تركيز الفعل الاقتصادي على سياسة الإنفاق العام خلال الثمانينات و التسعينات برز في السياسات الاجتماعية بشكل اكبر من النشاطات الإنتاجية لأن التركيز على السياسات الاجتماعية مثل الصحة و التعليم سيكون أكثر فاعلية في التقليل من الفقر بسبب الآثار الايجابية غير المباشرة.[2] وقد ساهمت سياسات دعم الغذاء و التحويلات الاجتماعية في الحد من الفقر، وعليه لابد من العمل على تحسين إدارة الإنفاق العام من اجل ضمان فعالية اكبر لمختلف برامج الإنفاق العام.

[1] - رياض بن جليلي، **مؤشرات قياس الفقر**، سلسلة برامج التدريب الذاتي ، المعهد العربي للتخطيط، تاريخ الاطلاع 26-04-2015
http://www.arabapi.org/ar/training/course.aspx?key=13&year=2010&iframe=true&width=100%&height=100%.

[2] - سالم توفيق النجفي، احمد فتحي عبد المجيد، مرجع سابق، ص124 .

ثالثا - التنمية الاجتماعية : يمكن أن يؤثر النمو الاقتصادي بشكل فعال في الحد من الفقر إذا رفق ببرامج شاملة للتنمية الاجتماعية حيث تضطلع الدولة بإعداد خطط شاملة ذات بعد اجتماعي، ويجب أن تتضمن هذه الخطط على المحاور الآتية:[1]

- تخصيص بنود في ميزانية الدولة لتنمية و تأهيل رأس المال البشري.
- استهداف الخدمات الاجتماعية و الأساسية للفقراء.
- إزالة التميز بين الجنسين و إلحاق المرأة بالخدمات الاجتماعية الضرورية مثل :التعليم، الصحة.
- تقديم الحماية الاجتماعية إلى جانب تطوير رأس المال البشري لغرض تعزيز رأس المال الاجتماعي و خاصة بالنسبة للفئات المهمشة الأكثر عرضة للمخاطر و الحرمان ككبار السن و المعاقين و البطالين.

رابعا - التنمية الريفية: غالبا ما تعاني المناطق الريفية من قصور في مختلف الوسائل التي تسهل الاتصال بالمناطق الحضرية كالكهرباء و الماء و الطرق و النقل و الاتصالات...الخ .حيث تساهم هذه المتغيرات في تعزيز عدم قدرة الأفراد في الوصول للأسواق، وهو ما يمثل عائق كبير أمام تحسين مستوى الدخل خاصة في ظل نقص المعلومات حول الأسواق وعدم امتلاك الخبرة في مجال الأعمال و التفاوض. وتقلل كل هذه الظروف من الفرص المتاحة لتعزيز قدرات خاصة والأفراد في الأرياف، ومن هنا تأتي أهمية التركيز على التنمية الريفية باعتبارها مدخل أساسي للحد من الفقر أن اغلب الفقراء في العالم يعيشون في المناطق الريفية ويعانون من ضيق فرص الحصول على الأصول المنتجة مثل: الأراضي، الائتمان، التقنية، خدمات الإرشاد و التدريب، النقل و المواصلات...الخ، وكل هذه المتغيرات تؤثر بشكل كبير على الإنتاج فهي التي تحدد حجمه و نوعيته الأمر الذي يعكس انخفاض إنتاجية و تدني دخول الفلاحين . وللحد من فقر هذه الفئات لابد من التركيز على سياسات و آليات تمكنهم من الحصول على الأصول التي هم بحاجة إليها من اجل تحسين أدائهم و توسيع دخولهم .وعلى هذا الأساس تعمل التنمية الريفية على النهوض بالنشاطات الفلاحية و ما يترتب عنها من زيادة في الإنتاج بما يساهم في تحقيق الأمن الغذائي .ولتحقيق ذلك يجب أن تتضمن أية إستراتجية للحد من الفقر في الأرياف على المحاور التالية:

- **تعزيز العمالة الريفية :** تركز العديد من المبادرات الدولية الخاصة بمكافحة الفقر على ضرورة تحسين و زيادة فرص العمل في الأرياف، وقد أشارت تجارب دول شرق و جنوب أسيا أن زيادة إنتاجية اليد العاملة في الزراعة واستيعاب فائض العمالة الريفية في وظائف خارج قطاع الزراعة يعتبر عاملا حاسما في دعم النمو .وهذه الاتجاهات كلها تبدوا واقعية جدا لأن عدد سكان العالم في المناطق الريفية يقارب 3,4 مليار شخص ينتمي

[1] - سالم توفيق النجفي، احمد فتحي عبد المجيد، مرجع سابق ، ص125.

اغلبهم للدول النامية بنسبة % 97. وتشير الإحصائيات أيضا إلي أن % 75 من فقراء العالم يعيشون في الأرياف . وفي الدول النامية تكون المعاناة من الفقر في المناطق الريفية اكبر بكثير من المناطق الحضرية .وعليه فإن فرص مكافحة الفقر في المناطق الريفية تبدو متاحة أكثر من خلال دعم التنمية الريفية و الزراعية، فالزراعة تعتبر مصدر القوت الرئيسي لعدد كبير من سكان الدول النامية كما أن زيادة الإنتاج الزراعي للفرد الواحد والقيمة المحققة يميلان للتأثير ايجابيا على زيادة الفقراء، وعلى هذا الأساس يمكن أن نعتمد على الزراعة و التنمية الريفية باعتبارهما تمنحان فرص أفضل ليصبح النمو محابيا للفقراء. فالزراعة كانت دائما محركا للتنمية الاقتصادية من خلال إنتاج الأغذية والأعلاف والألياف والوقود وهذه كلها مواد أساسية تدخل في صنع منتجات وخدمات مختلفة في قطاعات متعددة.

- **تمكين ودعم الفقراء في الريف :** ويتحقق ذلك من خلال إتاحة فرص متكافئة أمام الجميع للمشاركة الفعالة في الجهود الرامية للحد من الفقر و تحقيق التنمية في المجتمع المحلي، لأن مبدأ التنمية المحلية يرتبط بالمشاركة بمفهوم التمكين حيث أن التنمية المحلية لا تستهدف تنمية الأفراد و المجتمع المحلي فقط وإنما تستهدف أيضا تنمية الفرد للمشاركة في التنمية عبر تطوير قدراته و إمكاناته . وعليه لابد من مشاركة الفقراء في التنمية وجني ثمارها وذلك من خلال:

- ربط الإدارة المحلية بالمشاركة و العمل الجماعي في مجال إدارة المارد الطبيعية.
- تيسير الحصول على خدمات الائتمان الزراعي للحد من الفقر من خلال الاهتمام بصغار المزارعين فيما يتعلق بتطوير النظم الزراعية من اجل تشجيع النمو و العمالة و تحسين مستوى الإنتاجية، ويتم ذلك عن طريق تمكين المزارعين من الحصول على الموارد المالية التي تسمح لهم باستخدام التقنيات و الوسائل و الأجهزة الحديثة في مختلف الأنشطة الفلاحية مع ضرورة مرافقة هذه الإجراءات ببرامج إرشادية مع تدريب و تأهيل المزارعين. وبما أن التمويل يعتبر المحرك الأساسي للقيام بأي نشاط فلا بد من توفير برامج التمويل المصغر لفائدة سكان الريف لتشجيعهم على إقامة مشاريع صغيرة مولدة للدخل.
- تصحيح السياسات الزراعية و الريفية بما يؤدي إلي تحقيق نتائج مفيدة للفقراء في الأرياف من حيث الأصول المختلفة كالأراضي و التقنية و العتاد الفلاحي و التأهيل الفني وذلك لتعزيز النمو و الحد من الفقر.
- زيادة القيمة السوقية لقوة العمل من خلال الخيارات لبناء الأصول و التقنية المتسمة بالعمالة الكثيفة التي تعد عنصرا أساسيا للحد من الفقر.
- توسيع الرعاية الاجتماعية والمخرجات الموزعة وتحسينها والنهوض باستدامة الموارد.

- ☒ صياغة وتنفيذ سياسات تتعلق بالإصلاح الزراعي تتضمن استصلاح الأراضي و تحسين خصوبتها و إعادة دمجها أو توزيعها لفائدة الفلاحين الناشطين.
- ☒ إرساء مجموعة من العلاقات السوقية المتسمة بقسط اكبر من المساواة عبر تمكين أصحاب الأراضي الصغيرة والعمال الزراعيين من الحصول على المعارف و المهارات التي يحتاجون إليها لدخول السوق و تحسين مشاركتهم.
- ☒ تطوير علاقات الشراكة مع المنظمات الأهلية و القطاع الخاص فيما يتعلق بقضايا الحد من الفقر في الأرياف من خلال تصميم برامج و تنفيذها و توفير الموارد المالية اللازمة.

- **تنمية البنية الأساسية الريفية :** أشارت تقارير البنك الدولي أن المزارعين يفقدون حوالي % 15 من الإنتاج الزراعي أثناء عمليات التسويق ونقل المحصول بسبب ضعف شبكات الطرق و نقص خدمات التخزين.[1] وهو ما يؤدي إلي انخفاض دخل المزارعين و ارتفاع تكلفة المنتجات الزراعية، وهذا ما يستوجب الاهتمام بترقية وتطوير البني التحتية في الأرياف من خلال الاستثمار في هذه المشاريع.
- **المساواة في النوع الاجتماعي :** يجب أن تركز أية إستراتجية للحد من الفقر على تعزيز دور المرأة و تمكينها من مختلف الفرص التي تسمح لها بتفعيل دورها التنموي بما يساهم في تحقيق أهدافها، حيث تقوم المرأة بدور أساسي في دعم أسرتها و مجتمعها من أجل تحقيق الأمن الغذائي وزيادة الدخل وتحسين سبل المعيشة و الاهتمام بشؤون الأسرة .فالمرأة الريفية تساهم في الزراعة والأعمال الريفية وهي بذلك تدعم الاقتصاد المحلي والعالمي، ورغم ذلك فهي تواجه كل يوم وفي شتى أرجاء العالم معوقات هيكلية مستمرة تحول دون تمتعها الكامل بحقوقها رغم ما تبذله من مجهودات لتحسين حياتها وحياة من حولها .وفي هذا السياق تعد المرأة الريفية واحدة من الفئات المهمة التي تستهدفها برامج التقليل من الفقر حيث تمثل المرأة في المتوسط % 43 تقريباً من قوة العمل الزراعية في البلدان النامية .وتشير بعض الدراسات أن المرأة إذا تمتعت بنفس إمكانية الوصول للموارد الإنتاجية مثل الرجل فسوف تزيد من عائدات أرضها الزراعية بنسبة % 20 إلى % 30 محققة نمواً في إجمالي الإنتاج الزراعي بالبلدان النامية بنسب، % 5.2 إلى 4% مما يؤدي إلى تخفيض عدد سكان العالم الذين يعانون من الجوع بنسبة 12% إلى 17%، وتمثل الأرض أهم الأصول المملوكة للأسر بالنسبة للنساء والرجال في المناطق الريفية لدعم الإنتاج وتوفير الأمن الغذائي وتأمين مصدر للدخل . ومع ذلك فإحدى المقارنات الدولية لمعطيات التعداد السكاني الزراعي تشير إلى أنه نتيجة لمجموعة من العقبات القانونية والثقافية في توريث الأراضي تقل ملكية المرأة من الأراضي الزراعية واستخدامها عن % 20 من إجمالي مالكي الأراضي .وتمثل المرأة أقل من 5% من إجمالي

[1] - جامعة الدول العربية، مرجع سابق، ص34 .

حائزي الأراضي الزراعية في شمال أفريقيا و 9% في غرب آسيا، بينما تبلغ هذه النسبة % 15 في بلدان إفريقيا جنوب الصحراء .كما أن التقارير تشير إلى أن الأسر التي تعليها امرأة تعاني من ضعف إمكانية الوصول إلى نطاق واسع من الأصول والخدمات الإنتاجية الضرورية لسبل المعيشة في الريف بصورة أكبر من الأسر التي يعيلها ذكر، ومن هذه الأصول المملوكة والخدمات :السماد والمواشي والمعدات الآلية، وتحسين أنواع البذور وخدمات الإرشاد والتثقيف.

خامسا -الحماية الاجتماعية:

1-أهمية الحماية الاجتماعية في القضاء على الفقر: تتضمن إستراتيجية الحماية الاجتماعية على برامج الدعم والمساعدات الموجهة لفائدة الأفراد و الأسر نتيجة التعرض للكوارث و الأزمات و الأمراض، وتكون هذه البرامج موجهة لفئتين لابد من التكفل بهما في كل مجتمع وهما :

- **الغير قادرين على العمل :** تحتاج هذه الفئة لنظام التحويلات الذي يضمن لها مستوى لائق من المعيشة.
- **المعرضين بشكل مؤقت لفقدان مصدر رزقهم :** أفضل وسيلة لمساعدة هذه الفئة هي أن نقدم لها مجموعة مشتركة من شبكات الأمان الاجتماعي.

وقد تطورت برامج الحماية الاجتماعية التي توفر المساعدات الاجتماعية والخدمات للفقراء عن طريق الدولة حيث أصبحت تلعب دور مهم في تخفيف وطأة الفقر عن الفئات المحرومة عبر برامج خاصة تهدف لمساعدة الفقراء على تحسن مستوى معيشتهم في الأجل القصير وتعزيز قدراتهم و توسيع فرصهم ليتمكنوا من مساعدة أنفسهم على قبل التخلص من الفقر في الأجل الطويل .ففي تركيا كان معدل الأشخاص الذين يعيشون تحت **خط الفقر الوطني** سنة 2002 يقدر ب % 30 ، وكان الإنفاق الحكومي على الحماية الاجتماعية يمثل % 12 من إجمالي الناتج المحلي و هو اقل من متوسط الاتحاد الأوروبي المقدر ب% 25 ، كما كانت الإعانات المقدمة للفقراء تمثل % 0,5 من إجمالي الناتج المحلي و خلال الفترة 2002-2012. وكان لتحسن الأداء الاقتصادي لتركيا الأثر الكبير في تحسين مستوى معيشة الفقراء من خلال نهج السياسات الاجتماعية المطبقة التي انحازت للفقراء من خلال:[1]

- **تعزيز برامج المساعدة الاجتماعية .**
- **إطلاق برنامج التحويلات النقدية المشروطة .**

وضمن برنامج التحويلات النقدية استفاد 2,1 مليون طفل من مساعدات في مجال التعليم و تلقي أكثر من مليون طفل دعما في مجال الرعاية الصحية، كما منح أكثر من 1,3 كتاب مدرسي لفائدة الأطفال ضمن برنامج توفير الكتاب

[1] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية البشرية** 2013 ، ص 85.

المدرسي .ونتيجة لتعزيز آليات الحماية الاجتماعية انخفض عدد الفقراء تحت خط الفقر إلي 3,7% سنة 2010. كما ارتفعت المبالغ المالية المخصصة لمساعدة الفقراء لتصل إلي % 1,2 من إجمالي الناتج المحلي .وأصبح التأمين الصحي متاح للجميع من خلال برنامج التحول الصحي الذي طبق سنة 2003 حيث خصص لكل للأسر أطباء لتعزيز الخدمات الصحية الأساسية و تحصل 7 ملايين طفل على الحليب يوميا مما ساهم في انخفاض مستوى وفيات الرضع من 29 إلي 10حالات لكل 1000 حالة وفاة خلال الفترة 2000-2012.

2-**برامج الحماية الاجتماعية :** تتضمن السياسات المرتبطة بالحماية الاجتماعية التي تساهم في الحد من الفقر و خاصة في الأجل الطويل على عدة برامج و أنشطة، تتمثل أساسا فيما يلي:[1]

أ- **برامج المعونة الاجتماعية :** تتضمن برامج المعونة الاجتماعية على عدد من البرامج و المشاريع ، يتم عرضها و فق مايلي:

☒ **برامج الأشغال العامة:** هي برامج توفر مناصب شغل دائمة و مؤقتة لكل الفئات يكون هذا في مشاريع البنية التحتية .و التي يتم الإشراف عليها من قبل هيئات عمومية و يمكن الاستناد في تصميمها على المبادئ التالية:[2]

- توفير فرص العمل في مشاريع البنيات الأساسية التي تمولها الحكومة.
- أن يكون العمل في مثل هذه المشاريع متوفراً بطريقة مستمرة، على أن تتوسع فرص العمل خلال فترات الأزمات بطريقة تلقائية.
- أن يتم اختيار مشاريع البنيات الأساسية بواسطة المجتمعات المحلية.
- أن تقوم الحكومة بمقابلة تكاليف الأجور لكل المشاريع وأن تقوم بمقابلة التكاليف الأخرى في بعض المناطق الفقيرة.
- أن يتم تحديد الأجر في المشروعات المنفذة بحيث تشجع أولئك المحتاجين لعمل للتقدم للوظائف ولتشغيل أكبر عدد منهم وتشجيع الآخرين للبحث عن وظائف في قطاعات أخرى ذات أجور مرتفعة نسبياً.
- ينبغي أن يكون الهدف من المشاريع العامة هو تمكين آل الراغبين في العمل في الحصول على وظائف وبغير ذلك فإن المشروع يكون قد فشل في توفير شبكة للضمان الاجتماعي.

☒ **الأموال الاجتماعية :** توجه هذه الأموال لتعزيز القدرات الأساسية للأفراد من اجل توسيع و تحسين أنظمة الحماية الاجتماعية الرسمية، وهذه الأموال وجدت أما من الحكومات أو من قبل المتبرعين بهدف إكمال الإنفاقِ

[1] - المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للمنطقة اليورمتوسطية ، **مكافحة الفقر في الدول اليورومتوسطية**، بروكسل سبتمبر 2006 ، ص ص20-22.

[2] - علي عبد القادر علي، **الفقر :مؤشرات القياس و السياسات**، سلسلة جسور التنمية، المعهد العربي للتخطيط، العدد 4 سنة 2002 ، ص15 .

الاجتماعي العام التقليديٍ، حيث تغطى هذه العملية عدد من البرامج المرتبطة بالصحة و التعليم و تنمية المجتمع.

☒ **التحويلات النقدية والعينية:** تهدف هذه البرامج إلى تغطية غير القادرين على العمل ضد المخاطر طويلة المدى المرتبطة بفقدان مصادر الدخول وذلك من خلال التحويلات النقدية والعينية التي تستهدفهم. تشتمل هذه البرامج الذي يتم التحكم ببدايتها ونهايتها وتوسعها، على نظام المنح الدراسية للأسر وعلى أنظمة التموين بتوفير الغذاء الأساسي للأسر الفقيرة وعلى آليات لتوفير الائتمان لهذه الأسر في ساعات الشدة حتى تمكنهم من الاحتفاظ بأصولهم العينية أو استردادها بعد انقضاء الأزمات، إذا كانوا قد تخلصوا منها بغية تمويل الاستهلاك . وينبغي أخذ الحذر في تصميم مثل هذه البرامج ففي كثير من الأحيان يكون المطلوب من توفير الائتمان هو منح وليس قروض ومن ثم ينبغي أن يتنبه الجهاز الإداري لهذه الأنظمة إلى الاحتياجات الفعلية للفقراء.[1]

☒ **الدعم الغذائي :** شكل هذا الدعم لعقود عديدة عنصرا هاما لأنظمة الحماية الاجتماعية الرسمية .وتتراوح هذه البرامج بين الدعم الكلي و الأنظمة الموجهة ذاتيا وبرامج التموين إلى شبكات الأمان الموجهة ولكنها تشمل على عدد محدود من السلع كالقمح و السكر، وتهدف غالبا لتخفيض أسعار السلع الأساسية.

ب - برامج شبكات الضمان الاجتماعي: تعرف أدبيات الأمم المتحدة التأمين الاجتماعي على أنه :مجموعة السياسات المعدة من أجل التصدي للمخاطر و مواطن الضعف للأفراد القادرين و غير القادريين على العمل على حد سواء، بغرض مساعدتهم و حمايتهم من التقلبات الاقتصادية و الاجتماعية .و الحد من المخاطر المحدقة بالفئات الهشة في المجتمع. فهي تلعب دورا فعالا في تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي أثناء الأزمات، بحيث تمثل المحتوى الأساسي لحق الإنسان في حياة كريمة .تضم عدة جوانب أساسية تتراوح بين :توفير الخدمات الصحية الأساسية، تأمين الدخل للفئات الهشة في المجتمع على غرار الأطفال و العاجزين عن العمل (المسنين و المعوقين) عن طريق الاستحقاقات الأساسية، تقديم المعونة الاجتماعية .إدارة المخاطر المتبادلة و غير الرسمية.

- **نظام التقاعد:** يعتبر نظام التقاعد قديم نوعا ما مقارنة مع بقية البرامج، يتم إنشاء هذا النظام من قبل الحكومات. يقوم على مبدأ اقتطاع جزء من الأجرة الشهرية للعمال الأجراء المستفيدون من نظام الضمان الاجتماعي .كما يتحمل صاحب العمل جزء من أعباء التأمين .يستفيد المؤمن من منحة التقاعد بعد انقضاء سنوات الخدمة المحددة قانونا أو بعد وصوله السن القانونية للاستفادة من هذه المنحة إلى غاية وفاته.
- **التأمين على البطالة:** إن ظروف عدم التأكد التي تسود سوق العمل، تجعل من هذه الاتفاقيات أمرا في غاية

[1] - علي عبد القادر علي ، مرجع سابق، ص15.

الأهمية، لحماية الفئات الهشة من التقلبات و الأزمات التي يمكن أن تمس البلاد من حين لأخر. يتم تمول هذه الأنظمة عن طريق الضرائب المفروضة على أرباب العمل .و بمجرد أن يفقد المؤمن منصب عمله، فإنه إذا يكون نظام التأمين على البطالة وسيلة تمنع وقوع الأفراد في حالة يستطيع الحصول على منحة البطالة والفقر.

➢ **دعم صناديق التنمية الاجتماعية:** تم إنشاء هذه البرامج من أجل التخفيف من الآثار السلبية لبرامج التكييف الهيكلي .خاصة إذا طالت فترة المرحلة الانتقالية في أثناء تطبيق هذه البرامج .لهذا أنشأت هذه الصناديق لتخفيف من الآثار الاجتماعية لهذه البرامج على الفقراء، و يتضمن مشروع صناديق التنمية الاجتماعية ستة برامج رئيسية هي:

- تحسين البنى التحتية و الخدمات الأساسية في المناطق الفقير.
- توليد فرص عمالة عن طريق إقامة مشاريع الأشغال العمومية.
- تحسين النظام الأساسي لخدمات النقل العام.
- تشجيع المشاركة وزيادة القدرات و التعاون مع مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع الجمعيات، المنظمات غير الحكومية.
- إقامة وتنمية مشروعات إنتاجية تولد مناصب عمل في المناطق منخفضة الدخل.
- تقوية القدرات الإدارية و الفنية حتى تتمكن من تنفيذ المشروع بكفاءة و فعالية.

لا يمكن اعتبار هذه الصناديق حلا جذريا لظاهرة الفقر، نظرا للأثر الإيجابي المحدود الذي خلفته، وهذا راجع لبطء معدلات النمو الاقتصادي أثناء تطبيق برامج التكييف الهيكلي .

ج -برامج سوق العمل النشطة: تهدف هذه البرامج إلي العمل على تعزيز قدرات الأفراد من خلال التأهيل والتدريب الذي يمكنهم من الحصول على فرصة عمل، وهناك عدة آليات لتنفيذ هذه البرامج أهمها:[1]

- المساعدة في البحث عن وظيفة، وتتمثل بشكل أساسي في خدمات المشورة وتحديد الأماكن .
- التدريب المهني الذي يسمح للبطالين من اكتساب خبرات و كفاءات جديدة توسع من فرصهم للحصول على وظيفة جديدة .وتتضمن هذه البرامج أيضا إعادة تدريب و تأهيل العمال لتعزيز بقائهم في وظائهم أو انتقالهم لوظائف أحسن.
- دعم الأجور، فغالبا ما يتم دعم الباحثين عن عمل لأول مرة بتحويلات مباشرة للعمال والمؤسسات.

[1] - المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للمنطقة اليورمتوسطية، مرجع سابق، ص 21.

المطلب الثالث: سياسات مكافحة الفقر في الجزائر

سعيا إلى التخفيف من وطأة الفقر تم إدراج هذه القضية ضمن برامج التنمية التي اعتمدتها الجزائر منذ بداية القرن الحالي على جميع مستويات الحياة الاجتماعية و السياسية والاقتصادية والتي تقوم على ما يلي:[1]

- إنجاز خارطة الفقر في الجزائر من قبل وزارة التشغيل والتضامن الوطني بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة الوطنية للتهيئة والتعمير وهذا في شهر ماي 2001، يشكل هذا العمل أداة مرجعية تسمح بتعميق فهم هذه الظاهرة لتقييمها و التعرف على مدى انتشارها وشدته، كما أنها تمثل توحيد لجهود القضاء على الفقر المدقع من خلال وضع وإعداد سياسات موجهة للتنمية الشاملة والمستدامة حسب خصوصية كل منطقة.
- وضع المخطط الوطني لمحاربة الفقر و التهميش الذي تم إعداده من قبل وزارة التشغيل و التضامن الوطني سنة 2001 وهو يعكس إرادة الحكومة في تجسيد جهودها لتحسين ظروف معيشة المواطنين الأكثر حرمانا.
- تم تنظيم ندوة وطنية للقضاء على الفقر و التهميش في أكتوبر 2000 سمحت بتقييم حجم الفقر في الجزائر وتحديد الأنشطة ذات الأولوية الممكن تنفيذها ومن بينها " وضع إستراتيجية وطنية للقضاء على الفقر والتهميش"، تبعها في أكتوبر 2003 ندوة ثانية حول الخلاص من الفقر من خلال العمل نظمتها وزارة التشغيل والتضامن بالمشاركة مع مكتب المنظمة الدولية للعمل بالجزائر

1. **البرامج الاجتماعية :** في إطار السياسة الاجتماعية للتضامن الوطني و مكافحة الفقر، شرع في رقم 02-08 المؤرخ في 02 جانفي، يتعلق الأمر بمؤسسات العمل المحمي (الورشات المحمية و مراكز توزيع العمل بالبيت) ومؤسسات الإعانة عن طريق العمل (مراكز الإعانة عن طريق العمل و المزارع البيداغوجية)، تم تطوير الخلايا الجوارية التي ارتفع عددها إلى 152سنة 2008 و ينشطها عاملا، 460 تعمل هذه الخلايا في مجالات الدعم الاجتماعي و الصحة المشتركة و التكفل النفسي و الاتصال الاجتماعي و فيما يتعلق بالشطر الاجتماعي و في إطار برنامج الإعانة الاجتماعية و إحداث الهياكل الأولى للإدماج عن طريق العمل بناءا على المرسوم التنفيذي رقم 2008 ، التضامن الوطني، استفاد 626371 شخصا من إعانات جزافية للتضامن سنة . 2007 إضافة إلى هذا تم وضع مخطط عمل يتمحور حول النقاط التالية:[2]

- تحسين شروط تعليم الأطفال و بالأخص الساكنين بالمناطق النائية و الفقيرة.
- تحسين تدابير الإعانة و التضامن الوطني و تكييفها حسب احتياجات المستفيدين و آمالهم.

[1] - الجمعية العامة، رد على الإستبيان الموجه للحكومات بشأن تنفيذ مناهج بيجين 1995 ونتائج الدورة الاستثنائية 23 للجمعية العامة 2000، www.Alg.un.org/publication/arabic ،. 2015/4/25. 15:55.

[2] - تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة 2008 ، الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء، نقطة الارتكاز الوطنية الجزائر، ص،ص334-341.

- التدخل الجواري لاسيما لدى سكان المناطق الريفية.
- إحداث هياكل استقبال جديدة مكيفة حسب التغييرات الطارئة.
- إحداث مراكز إعانة استعجاليه لفائدة الأشخاص المحتاجين مؤقتا.
- إعادة تنشيط مكاتب النشاط الاجتماعي البلدي من أجل تدخل جواري في مجال التضامن.

تعتمد الحكومة الجزائرية على مجموعة من البرامج الاجتماعية لتقديم تعويضات مناسبة لأصحاب الدخول المحدودة والعاجزين عن العمل و منها:

- المنحة الجزافية للتضامن :هي المنحة التي اقرها المرسوم رقم336 -94 ليوم 24 أكتوبر 1994 كانت في البداية ممنوحة للأشخاص المسنين والأشخاص المعاقين أرباب اسر بدون دخل .وتوسعت سنة 2001 لتشمل الأشخاص المعاقين، وذوي الأمراض المزمنة ، والأشخاص المصابين بالعمى يقدر مبلغ المنحة بقيمة 1000دج في الشهر ، يضاف إليه 120 دج لكل شخص تحت الكفالة عند حدود ثلاثة أشخاص.[1]
- التعويض عن النشاطات ذات المنفعة :يمنح التعويض للأشخاص المعوزين و القادرين على العمل يقدر مبلغ التعويض ب 3000 دج في الشهر، ويستفيد رئيس الورشة المنتقى من طرف المشاركين ب 1200 دج إضافية. سمح هذا الإجراء بالإدماج الاجتماعي لعدد لا يستهان به من الأشخاص المعوزين، لاسيما في المناطق الفقيرة ذات النسيج الاقتصادي الضعيف .وتحسين ظروف الحياة لدى السكان بفضل أعمال صيانة التجهيزات والأملاك التي تم وضعها في إطار تطوير النشاطات .تم تسجيل 3140 مستفيد جديد من هذا .الإجراء ليصل مجموع المستفيدين في نهاية السداسي الأول من سنة 2008 ، 575268 شخصا.[2]
- إعانة الأطفال المحرومين والطفولة المسعفة :يتم منح الأسر التي تتبنى بالكفالة أطفال مجهولي النسب أو أيتام منحة شهرية تقدر ب 1300 دينار بالنسبة للأطفال العاديين دون سن 19 سنة و 1600 دينار بالنسبة للأطفال المعوقين.
- التكفل بمصاريف النقل (حضري، بري، بالسكة الحديدية) بالنسبة للأشخاص بدون دخل و المعوقين.

[1] - وكالة التنمية الاجتماعية، مشروع دعم التنمية الاجتماعية الاقتصادية المحلية بشمال شرق الجزائر متوفر على الموقع الإلكتروني: http://www.padsel-nea.org/index.php?option=com_content&view=article&id=157&Item تاريخ الاطلاع 2015/04/25. 16:30.

[2] - تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة 2008، مرجع سابق، ص ص343-344.

- تقديم خدمات الإيواء و الرعاية الصحية للمسنين و المعوقين :تتمثل هذه الهياكل أساسا في دور العجزة والمراكز الطبية البيداغوجية المخصصة للأطفال المعوقين .تم فتح 14 مؤسسة جديدة سنة 2009، ليصل عدده إلى 289 مؤسسة.
- عمليات التضامن المدرسي :يتم الشروع في كل سنة في تنفيذ عمليات التضامن المدرسي .بغية تمكين الأطفال المتمدرسين المنحدرين من عائلات فقيرة و المقيمين بمناطق محرومة من متابعة تمدرسهم في ظروف حسنة حيث:
  - يتم منح إعانة مدرسية لكل طفل محتاج مسجل بإحدى مؤسسات التربية الوطنية .وكذا لكل معاق متمدرس في مؤسسة دراسية خاصة.
  - يتم ضمان النقل المدرسي لأطفال المناطق النائية .بتزويد البلديات بحافلات النقل.
  - إنجاز و تجهيز المطاعم المدرسية.
  - منح اللوازم المدرسية للأطفال المحرومين في بداية كل موسم دراسي.
  - توفير الإطعام على مستوى المدارس، حيث بلغة نسبة التغطية في الطور الابتدائي61% .

2. **برامج ترقية الشغل و الدعم الاجتماعي :** كثفت السلطات العمومية تدابير ترقية الشغل عن طريق إحداث نشاطات و مناصب عمل مؤقتة خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى 2008 و في هذا المجال تم استحداث أربع برامج كما يلي:

- **برنامج عقود ما قبل التشغيل(CPE):** أطلق هذا البرنامج بموجب المرسوم التنفيذي رقم : 98-402 المؤرخ في 1998/12/20 تحت إشراف البرنامج وكالة التنمية الاجتماعية ADS هذا البرنامج موجه لإدماج الشباب من حاملي شهادات التعليم العالي و التقنيين السامين من مختلف المعاهد الوطنية للتكوين في الحياة المهنية . بلغ عدد مناصب الشغل المحدثة 300520 منصب شغل مؤقت للفترة الممتدة من 1999 إلى 2008، بينما بلغ عدد هذه العقود في السداسي الأول من سنة 2009 إلى3214075 .
- **برنامج مناصب الشغل الموسمية ذات المنفعة المحلية(ESIL):** هذا البرنامج الذي تم إطلاقه بموجب المرسومين 90-143 و90-144 بتاريخ 1990/5/22 موجهة للشباب الذين يعانون من البطالة .الهدف منه تحضير الشباب لإدماجهم في مناصب شغل دائمة عن طريق إكسابهم الخبرة المهنية الكافية في الوحدات الإنتاجية أو الإدارات العمومية .خلال سنة 2008 استبدلت وزارة التضامن الوطني هذا البرنامج ببرنامج الإدماج الاجتماعي بموجب المرسوم التنفيذي رقم08 -127 المؤرخ في 30 أفريل 2008 ، هذا البرنامج موجه للشباب البالغين من العمر بين 19 و 35سنة حاملي الشهادات و منعدمي الدخل.

بالنسبة لبرنامج تنمية الهضاب العليا و الذي تمكن من إحداث 14287 منصب عمل سنة 2006 ، بينما ارتفع في السنة الموالية ليصل إلى 27413 بغلاف مالي قدره 2904,28 مليون دينار جزائري.

فيما يخص برنامج تنمية مناطق الجنوب الذي خلق 5820 منصب شغل سنة 2007، بغلاف مالي قدر ب 566,28مليون دينار جزائري.

- **برنامج الأشغال العمومية ذات الكثافة العالية من اليد العاملة (TUP HIMO):** تتولى وكالة التنمية الاجتماعية تسيير هذا البرنامج بموجب الاتفاقية المبرمة بين القطاعات المؤرخة في 1996/07/29 وهو موجه لتشجيع تشغيل الشباب غير المؤهل من خلال إطلاق برامج ذات منفعة عامة في المناطق التي تشهد ارتفاع في معدلات البطالة .في بداية سنة 2008 تم استبدال هذا البرنامج ببرنامج النشاطات ذات المنفعة العامة.

تم تخصيص غلاف مالي قدره 5328390 دينار جزائري للفترة الممتدة بين سنتي2006-2009. بلغ عدد المناصب المحدثة في إطار برنامج تنمية الهضاب العليا سنتي 2006 و2007 : 2913 و2934 منصبا عمل على التوالي. وفيما يتعلق ببرنامج تنمية مناطق الجنوب فلقد تم إحداث 2116 منصب شغل سنة 2006 و1672 منصب شغل سنة 2007.

- **الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة C.N.A.C:** ينظمه المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 2003/12/30، المتعلق بدعم إنشاء النشاطات من قبل البطالين البالغين من العمر بين 35 و50 سنة والمرسوم التنفيذي المؤرخ في 2004/01/03 الذي يحدد شروط ومستويات الإعانات المرصودة .حيث يستفيد البطالين من قروض دون فوائد تتراوح قيمتها من 20 % إلى 25 % وتخفيض في نسب فوائد القروض التي تمنحها البنوك يتراوح بين 60 % و 80 % حسب قيمة الاستثمار والمنطقة الجغرافية المقام فيها.
- **توفير السكن اللائق و القضاء على السكنات الهشة :** شهد قطاع السكن في العشرية الماضية 2004انتعاشا غير مسبوق حيث تم انجاز 810417 وحدة سكنية خلال الفترة 1999-2004، بعدها وضمن المخطط الخماسي2005 -2009 تم تسطير انجاز 1034500 وحدة سكنية، بالإضافة إلى 216500 وحدة سكنية في إطار برامج تنمية الهضاب العليا و الجنوب، موزعة كمايلي:[1]
  - 62000 وحدة سكنية بالنسبة لولايات الجنوب.
  - 97800 وحدة سكنية بالنسبة لولايات الهضاب العليا.
  - 29500 وحدة سكنية في إطار برنامج امتصاص السكنات الهشة.

[1] - تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة 2008، مرجع سابق، ص350.

- 27200 وحدة في إطار البرامج الخاصة .

تم تخصيص خلاف مالي لإنجاز هذه السكنات بقيمة 1020 مليار دينار.

القرض المصغر: يهدف تشجيع العاطلين عن العمل أو عديمي الدخل على خلق أنشطة خاصة بما فيها الأعمال المنزلية تم وضع برنامجين هما[1]:

- **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**ANSEJ: التي تم إنشاؤها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 1996/7/2 المتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 03-300 المؤرخ في 2003/9/11. تمنح الوكالة قروض دون فوائد في حدود 25 % بالنسبة للاستثمارات التي لا تتجاوز قيمتها 2 مليون دينار جزائري .و20 % بالنسبة للاستثمارات التي لا تتجاوز قيمتها 10ملايين دينار جزائري. من جهة أخرى تعمل الوكالة على تخفيض نسب فوائد القروض الممنوحة من قبل البنوك إلى مستويات تتراوح بين 60 % و95 % حسب طبيعة النشاط والمنطقة التي يتواجد فيها.

- **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر** ANGEM: أنشأت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 2004/1/22 المتعلق بآلية القرض المصغر و المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 2004/1/22، المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر .تتكفل هذه الأخيرة بتقديم قروض بدون فوائد بنسبة 25 % من المبلغ الإجمالي للاستثمار و تخفيض في نسبة الفائدة على القرض البنكي يصل إلى70 % ، إذا تراوحت قيمة الاستثمار 100000 و400000دينار جزائري، أو من الكلفة الإجمالية لشراء المواد الأولية التي لا تتجاوز 30000 دينار جزائري .

- منح قرض بنكي يتراوح بين 50 ألف دينار جزائري و 400 ألف دينار جزائري.
- تقديم المساعدة من الدولة قي شكل قرض بدون فائدة عندما تفوق كلفة المشروع 100 ألف دينار جزائري.
- بلغ إجمال المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM حتى نهاية شهر أوت 2008، 63126مشروع سمحت بخلق 94689 منصب عمل مباشر .

- **البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية** (PNDAR): وسعت الأهداف المبدئية للبرنامج لتشمل التنمية الريفية، من خلال تحسين شروط الحياة للسكان الريفيين و ضمان الأمن الغذائي للبلاد عن طريق المخطط الوطني للتنمية الريفية . بالإضافة إلى ذلك، فإن الإستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامة (SNDRD)، قد تطورت برسم حدود تنمية ريفية مدمجة، متوازنة ومستدامة لمختلف الأقاليم الريفية، حيث تدمج مبدأ تكافؤ الفرص، مكافحة الفقر والتهميش. فهي

[1] - التدابير المتخذة لفائدة التشغيل و الاستثمار و النمو الاقتصادي ديسمبر 2010 ، متوفر على الموقع الإلكتروني: www.premier_ministre.gov.dz. تم الإطلاع عليه بتاريخ 2015/04/26، 14:20.

تسعى لخلق الظروف المناسبة لاستقرار سكان المناطق الريفية عن طريق تزويد المناطق الريفية بالكهرباء، فتح وتحديث شبكة الطرقات، إنشاء المرافق الصحية والتعليمية.

إن مساهمة البرنامج الوطني للتنمية الزراعية الريفية بالنسبة للطبقات الفقيرة في المناطق الريفية، تتمثل في إحداث مصادر جديدة للدخل وتحسين ظروف العمل، تأطير المنشآت والخدمات لصالح سكان المناطق المعزولة خاصة. وكنتيجة أولية تبين أن ما يقارب 3121 مشروع قد تم الموافقة عليه بين سنتي 2003 و 2005 من أجل 370000 ساكن، وتم خلق 169000 منصب عمل.

- **صندوق الزكاة :** مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية هي:

- **اللجنة القاعدية:** وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من :رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين.
- **اللجنة الولائية** :وتكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية.
- **اللجنة الوطنية:** ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، الذي يعد الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.

المبحث الثالث: طرق وأساليب قياس ومكافحة الفقر

تتعدد المناهج والطرق التي تتعرض لقياس الفقر في الأدبيات الدولية، وفقا لتعدد التعريفات وهناك العديد من المؤشرات مثل نصيب الفرد من استهلاك الغذاء، أو نصيب الفرد من الدخل القومي، والتي تستعمل لتحديد وقياس الفقر المطلق، وهذه المقاييس الكلية التي تبدو محايدة وموضوعية ينبغي ألا تخفي حقيقة أن الفقر هو بشكل أساسي مفهوم معياري، ولما كان تحقيق الحد الأدنى من مستوى المعيشة هو القاسم المشترك في جميع تعريفات الفقر، فإنه من الطبيعي أن تتجه الجهود إلى قياس مستوى المعيشة بشكل أولى في كل المحاولات الرامية لقياس الفقر.

المطلب الأول: طرق قياس الفقر النقدي:

أي دراسة لقياس الفقر تمر بمرحلتين هما التشخيص والتجميع، بحيث يتم في المرحلة الأولى تحديد هوية الفقراء، ثم جمع المعلومات المتحصل عليها على المستوى الفردي للتعبير عن مدى انتشار الفقر، ودرجة شدته في المرحلة الثانية، باستخدام مقاييس مختلفة لقياس هذه الظاهرة وهذه المقاييس هي:

أولا: قياس الفقر ضمن إطار الدخل و الحاجات الأساسية

أي دراسة لقياس الفقر تمر بمرحلتين هما التشخيص والتجميع، بحيث يتم في المرحلة الأولى تحديد هوية الفقراء، ثم جمع المعلومات المتحصل عليها على المستوى الفردي للتعبير عن مدى انتشار الفقر، ودرجة شدته في المرحلة الثانية، باستخدام مقاييس مختلفة لقياس هذه الظاهرة وهذه المقاييس هي:

1. **قياس الفقر من منظور الدخل :** هناك العديد من المؤشرات التي تقيس الفقر تنصب في الآتي:[1]

نصيب الفرد من الدخل القومي:

لما كان المقصود بالفقر بمفهومه العام المبسط هو انخفاض مستوى المعيشة، فإن أولى المحاولات التي جرت لقياس الفقر، قد اعتمدت على مؤشرات قياس مستوى المعيشة،[2] ويأتي دخل الفرد أو الأسرة في مقدمة تلك المؤشرات، باعتباره يعبر عن القدرة على الحصول على السلع والخدمات الاستهلاكية، التي تعد المحدد الأساسي للمعيشة،[3] وكان هذا المؤشر وحتى وقت قريب يستخدم للمقارنة بين مستوى المعيشة في البلدان المختلفة، باعتبار أن حصة الفرد من الدخل القومي تعكس مستوى معيشته، ولهذا المؤشر نقاط قوة متعددة هي:[4]

---

[1] - Där delar tolv, On measurement of poverty , Published for Sameeksha Truth by oxford university Press, Bombay, 1990, P66.

[2] - محمد الصقور وآخرون، **دراسة جيوب الفقر في المملكة الأردنية الهاشمية**، وزارة التنمية الاجتماعية، عمان، 1996 ، ص30 .

[3] - محمد حسن باقر، **قياس الفقر في دول اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا**، الأمم المتحدة، نيويورك، 1996،ص3 .

[4] - طارق فاروق الحضري، **الآثار الاجتماعية لبرامج الإصلاح الاقتصادي في مصر**، بدون دار نشر، 2003 ، ص 232.

- يسهل الاستنتاجات المتعلقة بظروف الفقر وتطوره على الصعيد الوطني.
- اختبار الفرضيات المتعلقة بالأثر المحتمل للإجراءات التدخلية في مجال السياسات.
- هذا النهج يمكن من الحصول على صورة أكثر اتساعا للرفاهية والفقر، ولا تخل قياسات الفقر المعتمدة على الدخل أو الاستهلاك من المشاكل مثل:

- تباين آراء الكتاب والباحثين حول وحدة قياس الفقر، فاعتبر بعضهم أن الفرد هو وحدة قياس نظرا لارتباط كثير من مؤشرات التنمية بالفرد مثل معدلات التعليم، والتوظيف، والوفيات وغيرها. [1]
- التباين الموجود بين متوسط حجم الأسرة الفقيرة، والأسرة غير الفقيرة، وبين أحجام الأسر الفقيرة ذاتها، يجعل من المفضل قياس خط الفقر ومؤشراته على مستوى الفرد[2].
- تصاميم المسوحات تتباين من بلد لآخر، ومن وقت لآخر، مما يجعل المقارنات صعبة.
- تعاني بيانات الدخل أو الاستهلاك التي تجمع على صعيد الأسرة عيبا أساسيا، وهو أنها لا تستطيع أن تكشف عن عدم المساواة داخل الأسرة.
- نهج المسح الأسري لا يتيح القياس المباشر للفقر الناجم عن قلة الدخل، أو الاستهلاك بين النساء.
- اعتماد الدخل لوحده كمؤشر لقياس مستوى المعيشة، قد يهمل مجموعة من الخدمات والمنافع التي يحصل عليها الفرد في المجتمع، عن طريق خدمات التنمية الاجتماعية التي تقدمها الدولة مجانا، أو بأقل من كلفتها للمواطنين بغض النظر عن مستوى الدخل العائلي أو الفردي لهم[3].

نصيب الفرد من استهلاك الغذاء (الإنفاق الاستهلاكي) :

استحدث هذا المؤشر لتلافي المشاكل الناجمة عن دخل الأسرة، ولكونه أكثر ارتباطا بمستوى معيشة الأسرة، وإمكانية تقدير الإنفاق على نحو أدق من مسوحات الأسرة، التي تجمع فيها بيانات الإنفاق والاستهلاك الفعلي لعينات الأسر [4] ولم تخل هذه الطريقة في القياس من بعض المشاكل والصعوبات التي كان من أهمها اختلاف الأسر في حجمها، وفي تركيبتها من حيث العمر والجنس، لذا اقترح مقياس يدعى متوسط إنفاق الوحدة الاستهلاكية.

[1] - محمد الصقور وآخرون، مرجع سابق، ص17.
[2] - محمد عصام الطاهر، مرجع سابق، ص42 .
[3] - صباح جرجيش وياسمين سعدون، **تطور مستوى المعيشة في العراق**، وزارة التخطيط، بغداد، 1985 ، ص12.
[4] - عدنان داود محمد العذاري، هدى زوير مخلف الدعمي، مرجع سابق، ص45.

توسط إنفاق الوحدة الاستهلاكية:

يعتبر هذا المؤشر استكمالا لمؤشر الإنفاق الاستهلاكي الإجمالي للأسرة، وقد استحدث لمعالجة مشكلة تباين الأسر في أحجامها وتركيبتها، ويتم احتسابه من خلال قسمة الإنفاق الاستهلاكي الإجمالي للأسرة على ما يقابل حجمها من الوحدات الاستهلاكية.

$$Cm = Ct/Ns$$

حيث:

- Cm: متوسط إنفاق الوحدة الاستهلاكية.
- Ct: الإنفاق الاستهلاكي الإجمالي للأسرة.
- Ns: عدد الوحدات الاستهلاكية للأسرة.

ويحتسب عدد الوحدات الاستهلاكية للأسرة على اعتبار أن رب الأسرة يساوي وحدة استهلاكية واحدة، وكل فرد من أفراد الأسرة الآخرين يساوي جزءا من الوحدة الاستهلاكية، تبعا لما هو مشاهد على مستوى استهلاك الأفراد ضمن فئة عمره، ونوع جنسه.

الإنفاق على المواد الغذائية:

يستخدم هذا المؤشر وفقا لوجهة النظر التي ترى أنه كلما ارتفعت نسبة الإنفاق على المواد الغذائية، انخفضت النسبة التي توجهها الأسرة من إنفاقها على السلع غير الضرورية، وهذا ما يعني انخفاض مستوى معيشتها.[1]

يمتاز هذا المؤشر بأنه يتيح المقارنة بين مختلف الأسر، حتى وان تباينت أحجامها أو وحدات العملة التي تتعامل بها، أما أهم الانتقادات التي وجهت إلى هذه الطريقة كالآتي:

- تفترض التوزيع العادل للدخل غير أن الواقع يشير إلي تباين كبير في مستوى توزيع الدخل بين أفراد المجتمع .
- استخدام دخل الأسرة يلاقي مشكلة اختلاف ظروف الأسر من حيث العدد و الجنس و العمر، وهو ما ينعكس بشكل ايجابي أو سلبي على الإنفاق.
- مؤشرات الدخل تلاقي مشكلة تحويل قيمة الدخل إلي العملات الأجنبية لأنه لا يأخذ بعين الاعتبار لمعيار القوة الشرائية.

[1] - البنك الدولي، **تشخيص الفقر في الأردن**، نيويورك، 2001 ، ص ص4-6.

- مؤشر الدخل يهمل الدخل أو الاستهلاك غير المباشر المتحصل عليه من الخدمات الصحية و التعليمية ودعم الأسعار المقدمة من طرف الدولة كإنفاق عام، كما يهمل قدرة الأفراد على تحقيق مستوى من الإنفاق يفوق خط الفقر من خلال السحب من المدخرات أو الاقتراض مما يساهم في رفع مستوى المعيشة.
- مؤشرات الدخل تعبر عن البعد الاستهلاكي فقط و لا تعبر عن الأبعاد الأخرى كالبطالة، حرية التعبير، المرض...الخ.

حصة الفرد من السعرات أو البروتين:

يعتبر هذا المؤشر من مؤشرات الإنفاق على المواد الغذائية الذي يمكن استخدامه من التمييز بين الفقراء وغير الفقراء، وفقا لما يحتاجه الفرد من السعرات الحرارية، أو حاجاته للبروتين، باعتبار أن نقص التغذية هو أحد الأوجه الأساسية لمعاناة الفقراء.

2. قياس الفقر في إطار الحاجات الأساسية :

لا شك أن المؤشرات السالفة الذكر لقياس مستوى المعيشة وبالتالي لقياس الفقر، تتضمن نقطة ضعف مشتركة، وذلك لأنها تأخذ في الحسبان ما تحصل عليه الأسرة من دخل، أو استهلاك مباشر فقط، وتهمل الدخل أو الاستهلاك الذي تحصل عليه بشكل غير مباشر ويساهم في مستوى معيشتها، ويقصد بذلك ما قد تحصل عليه الأسرة من خدمات صحية، وتعليمية، ودعم في الأسعار، ومساهمات أخرى تقدمها الدولة، والتي لا يمكن إهمال دورها في رفع معيشة الأسرة،[1] وتتمثل الحاجات الأساسية في القيمة الإجمالية للحد الأدنى الذي ينبغي تحقيقه، من أجل استمرار الحياة الإنسانية للفرد بطريقة مقبولة، وتشكل الحد الأدنى الاجتماعي (خط الفقر)، وبالتالي فإن فئات السكان التي يقل استهلاكها عن هذا المستوى تقع ضمن حدود الفقراء.[2] وتنقسم الاحتياجات الأساسية ضمن هذا الإطار إلى نوعين:

- **الاحتياجات الأساسية من الغذاء:** و هي تشمل على حاجة الجسم البيولوجية من السعرات الحرارية لمزاولة النشاط اليومي العادي و يعرفها راونتري على أنها الحاجات اللازمة للحفاظ على النشاط البدني العادي، ويتحدد خط الفقر على أساس تكلفة الغذاء الأساسي إضافة لبعض العناصر الضرورية غير الغذائية، وتحسب التكلفة باستخدام اقل أنواع الغذاء سعرا و وفقا للكمية الضرورية، ويقاس هذا المؤشر من خلال العلاقة التالية:[3]

$$Z_f = \sum P_j \times X_j$$

[1] - محمد حسن باقر، ، مرجع سابق، ص3 .

[2] - عدنان داود محمد العذاري، هدى زوير مخلف الدعمي، مرجع سابق، ص45.

[3] - علي عبد القادر علي، مرجع سابق، ص ص3-5.

حيث:

- Z_f: يمثل خط الفقر الغذائي.
- P_j: يمثل أسعار السلع
- X_j: يمثل حزمة سلع الاحتياجات الأساسية من الغذاء.

- **الاحتياجات الأساسية غير الغذائية:**

يمكن حصر الاحتياجات ضمن هذا المفهوم في خمس حاجات هي :السكن، الملبس، خدمات التعليم الأساسي، الخدمات الصحية الأولية، الحاجة إلى النقل، ويتضمن مفهوم الاحتياجات الأساسية غير الغذائية إلى مؤشرات أخرى مثل نوعية الخدمات الصحية، والتعليمية، ومدى توفر المياه الصالحة للشرب والبيئة الخالية من التلوث، وحرية الإنسان، ويواجه،[1] هذا الأسلوب العديد من الانتقادات هي:

- يمكن الحصول على الحاجة البيولوجية من السعرات، أو عناصر التغذية الأخرى من خلال بدائل مختلفة من المواد الغذائية، كذلك فإن الحصول على وسائل إشباع تلك الحاجة ليس هو الهدف الوحيد من وراء استهلاك المواد الغذائية، فحتى الأسرة الأشد فق ا ر تستهلك مواد غذائية لا تحتوي على السعرات.
- أسعار المواد الغذائية تتباين من منطقة لأخرى، ومن موسم لآخر خلال السنة، كذلك تبعا للكميات المشتراة، أو أسلوب الشراء وطبيعة الأسواق.
- ليس هناك تقدير متفق عليه بالنسبة للاحتياجات الغذائية الموصى بها، فتلك الاحتياجات تعتمد على العمر، ونوع الجنس، ومقدار النشاط الذي يمارسه الفرد ووزنه، ودرجة حرارة البيئة وعوامل أخرى، وهناك اختلاف بين المختصين بهذا الشأن، وتقديرات الاحتياجات تلك تخضع لمراجعات دورية، نتيجة للتطورات العلمية والخبرة المتزايدة في هذا المجال.[2]

3. قياس الفقر من منظور الدخل والاحتياجات الأساسية :

إن قياس الفقر الذي يعتمد على خطوط الفقر، والمؤشرات الأخرى المشتقة منه هو دلالة لمفهوم الفقر من منظور الدخل والاحتياجات الأساسية على حد سواء.

[1] - عدنان داود محمد العذاري، هدى زوير مخلف الدعمي، مرجع سابق، ص46.

[2] - Karima Korayem, poverty in Egypt, center of Economic and financial reaserch studies, Cairo, 2002, P12.

أ- خطوط الفقر:

أي خط الفصل الحاسم في الدخل أو الاستهلاك، الذي يعتبر الفرد أو الأسرة التي تقع تحته فقراء، والتي تتضمن الحاجات الأساسية، أي بعبارة أخرى أن الدخل الضروري الذي يغطي الحد الأدنى اللازم للمعيشة، ويعتبر هذا الأسلوب الأوسع استخداما لقياس وتحليل الفقر، وهو يصلح للمقارنة دوليا، وأشارت بعض الدراسات إلى أن الفرد يصبح فقيرا أو يصنف كفقير، إذا انخفض مستوى دخله أو إنفاقه عن مستوى الحد الأدنى المطلوب للحياة المعيشية،[1] أما بعض الدراسات فتحدد خط الفقر بواسطة تقدير الاحتياجات الغذائية عن طريق السعرات، والفيتامينات، والمعادن الموجودة في الغذاء الضرورية للفرد، وتتمثل أهم الطرق لقياس خط الفقر في الآتي:

☒ طريقة استهلاك الطاقة الغذائية[2]:

وفقا لهذه الطريقة يتحدد حد الفقر على أساس تكلفة الغذاء لفئات العمر الأساسية، والجنس، ومجموعات الأنشطة، بالإضافة إلى بعض العناصر الأخرى الأساسية غير الغذائية، ويتم حساب تكلفة الغذاء الأساسي باستخدام أقل أنواع الغذاء أسعارا، ووفقا للكمية اللازمة لتلبية الاحتياجات الغذائية الضرورية .[3] ويحتاج تطبيق هذه الطريقة لنوعين من المعلومات لكل فرد أو أسرة أو عائلة، وإجمالي الإنفاق على الغذاء وفقا للمعادلة التالية:

$$Inyf = a + bc$$

حيث يمثل:

- yf: إجمالي الإنفاق العام على الغذاء بما في ذلك ما نتج من طرف الفرد أو الأسرة.
- c: استهلاك السعرات الحرارية

وعلى أساس المعاملات المقدرة من هذه الدالة، وباستخدام توصيات منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الزراعة والأغذية للسعرات الحرارية المطلوبة C * ، يمكن تقدير خط الفقر على النحو التالي:

$$z = e^{a+bc^*}$$

[1] - world Bank, staff working:The Measurement of spatial differences in poverty, The case of Peru, New York, 1978, P54.

[2] - شيرين بشرى غالي، **ظاهرة الفقر الريفي ودور منظمات الفقراء في القضاء عليها**، كلية التجارة، جامعة عين شمس، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، 2006 ، ص3.

[3] - عبد القادر محمّد عبد القادر عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2002-2003، ص76.

ويتطلب تطبيق هذه الطريقة معلومات حول الإنفاق على الغذاء بواسطة الأسر، واستهلاك الطاقة الغذائية وحجم الأسرة وهيكلها بالنوع والعمر. ووفقا لهذه الطريقة يساوي حد الفقر الإنفاق الاستهلاكي اللازم لتوفير كمية من الغذاء، تكون كافية لإمداد الفرد البالغ بالحد الأدنى من الطاقة (السعرات الحرارية) المطلوبة له.

☒ طريقة تكلفة الاحتياجات الأساسية :

وتحدد هذه الطريقة خط الفقر على أساس تكلفة النظام الغذائي الأساسي للفئات الرئيسية، حسب العمر، ونوع الجنس، والنشاط، بالإضافة إلى المواد الأساسية غير الغذائية، وهذه الطريقة بادر إليها (راونتري) 1901 حيث عرف الاحتياجات الأساسية على أنها تلك الاحتياجات اللازمة للحفاظ على النشاط البدني العادي .[1]

ويمكن كتابة خط الفقر الغذائي تحت هذه الطريقة على النحو التالي:

$$Zf = \sum pj \times * j$$

يتم تحديد نسبة الإنفاق على عناصر الغذاء الأساسية من الاستهلاك الكلي فإذا كانت 1/3 مثلا فإن:

حد الفقر = 3 × تكلفة عناصر الغذاء الأساسية.[2]

❖ الأنواع المختلفة لخطوط الفقر:

➢ خط الفقر المطلق Absolute poverty :

هو الخط الذي لا يتغير بتغير الزمان والمكان، إنما يستند إلى معيار الحد الأدنى المطلوب من مستويات الاستهلاك لسد الاحتياجات الأساسية، والذي يساوي إجمالي تكلفة السلع المطلوبة لسد الاحتياجات، يستخدم خط الفقر المطلق للمقارنات الدولية ومثال على ذلك اعتماد دولار واحد، أو دولارين للفرد في اليوم،[3] وبناءا على تلك المفاهيم النظرية لخط الفقر المطلق يتم احتساب خط الفقر المطلق بالصيغ الاستهلاكية الأساسية من مواد غذائية، وملابس، ومسكن، وتعليم وصحة، والاحتياجات الأساسية الأخرى، وفق الصيغة الآتية:

$$Z\mu = A\left(\frac{b}{c}\right) - 1$$

حيث:

- Zμ: خط الفقر المطلق.
- A: التكلفة المحسوبة لسلة المواد الغذائية.

[1] - عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص79.

[2] - علي عبد القادر علي، **الفقر :مؤشرات القياس والسياسات**، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2005، ص ص6-8.

[3] - أحمد ابريهي العلي، **في سبيل إزالة الفقر،" مفاهيم وآراء "ورقة مقدمة بمناسبة الأسبوع العالمي للتخفيف من الفقر**، بغداد، 1988، ص3.

- B: الإنفاق على المواد الغذائية.
- C: إجمالي الإنفاق الاستهلاكي.

وهناك طريقة أخرى يتم بها حساب خط الفقر المطلق وهي طريقة النمط الغذائي الفعلي، حيث تقوم هذه الطريقة على حساب متوسط الفرد الإجمالية من السعرات للفئات الدخلية المختلفة، ويتم اختيار الفئة الدخلية التي يكون لها المتوسط أقرب إلى متوسط احتياجات الفرد من السعرات، وباستخدام الاستكمال الخطي يحدد الإنفاق الإجمالي للمتوسط المذكور فيما يلي:

$$Pa = N.Ca$$

حيث:

- N: عدد أفراد الأسرة
- Ca: متوسط إنفاق الفرد الواحد لإشباع حاجاته الضرورية الغذائية وغير الغذائية.

➢ **خط الفقر النسبي** Relative poverty line :

إن الفقر بمعناه النسبي يشير إلى موقع الأسرة أو الفرد، بالمقارنة مع متوسط الدخل في المجتمع المعني،[1] فهو معيار نسبي يحدد عادة بجزء من متوسط الدخل القومي،[2] وطبقا لهذا يتحدد خط الفقر النسبي بنسبة معينة من الدخل المتوسط، كأن يحدد بنصف الدخل المتوسط، أو بالحد الأعلى لدخل من السكان الأدنى دخلا، وهذا يعني أن خط الفقر النسبي يتغير بتغير الدخل من بلد لآخر أو من وقت لآخر،[3] ويختلف خط الفقر النسبي عن خط الفقر المطلق بأن الأول يتغير مع التغيرات في مستوى المعيشة بينما الثاني هو قيمة حقيقية ثابتة في زمان ومكان معين،[4] ويقترح Ravallion أنه لأغراض السياسات ينبغي استخدام المفهوم المطلق لخط الفقر، المعرف على دالة الرفاه، إلا أن ذلك لا يعني بقاء خط الفقر ثابتا بالنسبة للإنفاق الاستهلاكي، فتحديد مستوى مرجعي لدالة المنفعة مع الزمان والمكان، لا يعني ثباته بالنسبة للقوة الشرائية، إذ أن ذلك يعتمد على محددات الرفاه"،[5] ويتم احتساب هذا المؤشر بالصيغة الرياضية التالية:

[1] - أحمد ابريهي العلي، مرجع سابق، ص6.

[2] - مُحَمَّد الصقور وآخرون، مرجع سابق، ص4 .

[3] - عدنان داود العذاري، هدى زوبير مخلف الدعمي، مرجع سابق، ص49.

[4] - علي عبد القادر علي، مرجع سابق، ص4 .

[5] - Datt, Gaurav; Ravallion Martin, Has India economic Growth become More pro-poor in the wake of economic reforms?. Policy research, working paper N° 5103, The world Bank, development research group, October 2009, P 5.

$$Z\sim = 2/3S$$

حيث:

- Z: خط الفقر النسبي
- S: متوسط الإنفاق الشهري للأسرة.

➢ **الفرق بين خط الفقر المطلق و خط الفقر النسبي:**

إن خط الفقر المطلق يستخدم أثناء الأزمات الاقتصادية، لأن هذا الخط يسمح بتحديد عدد الأفراد الذين وقعوا تحت هذا الخط، ويصبح هذا الخط كمنبئ للفقر، بينما أثناء النمو تدرس ظاهرة الفقر بناء على تحديد خط نسبي للفقر، لأن هذا النمو يسمح لها بتحديد شريحة السكان التي تعيش تحت المستويات المقبولة دون مواجهة صعوبات، كون أن هذا النمو يسمح بتوفر الحد الأدنى من التعليم والصحة والغذاء لكل فئات المجتمع، وبالتالي يصبح خط الفقر المطلق ليس له معني هنا.

➢ **خط الفقر المدقع** Extreme poverty line :

يعبر الفقر المدقع عن الحالة التي لا يستطيع الفرد بواسطة دخله الوصول إلى حالة إشباع الحاجة الغذائية، المتمثلة في عدد من معين من السعرات الحرارية التي تمكنه من مواصلة حياته عند حدود معينة،[1] ووفقا لهذا التعريف يحسب خط الفقر المدقع بطريقة تكلفة السعرات الحرارية التي تعتبر أفضل طريقة لقياس الفقر المدقع، ويمكن الحصول على صيغة خط الفقر المدقع كما يلي[2]:

$$Pc = Cf \times Kn \times m$$

حيث أن:

- P: خط الفقر المدقع.
- Cf: كلفة السعرة الحرارية الواحدة.
- Kn: السعرات الحرارية للفرد ضمن الأسرة في اليوم.
- M: تمثل عدد الأيام في الشهر.

➢ **خط الفقر الاجتهادي** Subjective poverty line :

تستند هذه الطريقة على أن تحديد خط الفقر تعتمد على ما يجتهد به الأفراد في مجتمع ما، من تقدير للحد الأدنى لمستوى المعيشة الذي يعد مقبولا اجتماعيا ضمن ذلك المجتمع، وبذلك فإن خط الفقر الاجتهادي لا يتغير بتغير المكان

[1] - مُحَّد كاظم المهاجر، **الاقتصاد الكلي : تحليل نظري وتطبيقي**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2000 ، ص26.

[2] - عدنان داود مُحَّد العذاري، هدى زوبير مخلف الدعمي، مرجع سابق، ص81.

والزمان فحسب، ولكن يختلف أيضا باختلاف الأفراد ضمن المجتمع نفسه وفي الزمان نفسه، فيلاحظ أن تقدير الأفراد لمقدار الحد الأدنى المقبول للمعيشة يميل إلى الارتفاع عادة بارتفاع دخولهم[1].

ب- مؤشرات قياس الفقر :

لقياس الفقر توجد العديد من المؤشرات التي يمكن استخلاصها اعتمادا على خط الفقر، فيتم تحديد هذا الأخير بالاعتماد على العملة المحلية وبالأسعار الجارية، ولذلك نجد أنه لا يصلح لأغراض المقارنة المباشرة بين الدول المختلفة، وذلك لاختلاف العملات المحلية ولتباين الأسعار فيها، ولكن الفائدة الحقيقية لهذا الخط تكمن في إمكانية استخلاص عدد من المؤشرات بالاعتماد عليه، وأهم تلك المؤشرات هي كالآتي:

- **مؤشرات نسبة الفقر Head count index :**

وهو أبسط هذه المقاييس وأكثرها شيوعا، ويحاول قياس ظاهرة تفشي الفقر، وهذا المؤشر يعبر عن عدد الأفراد أو الأسر في المجتمع الذين يقعون تحت خط الفقر،[2] ويقيس هذا المؤشر مدى انتشار الفقر أو نطاق الفقر، ويقاس بعدد السكان الذين يعيشون بدخل تحت خط الفقر كنسبة من مجموع السكان، وفق الصيغة التالية:

$$H = \frac{g}{n} \times 100$$

حيث:

- H: نسبة السكان الفقراء
- G: عدد السكان الفقراء
- N: مجموع السكان.

إن هذا المؤشر يمتاز عن غيره من مؤشرات الفقر بأنه سهل القراءة أو لتفسير والتمثيل، إضافة إلى أنه مناسب جدا لأنواع معينة من مقارنات الفقر، مثل التقدم المحقق في مكافحة الفقر، غير أن (أمارتيا سن 1976) انتقده بشدة كونه غير حساس لعمق الفقر وعدم المساواة (التفاوت) بين الفقراء، أي أن هذا المؤشر لا يتأثر بالفروقات في عمق الفقر، كما أنه لا يتأثر بتوزيع الدخل ما بين الفقراء وزيادة على ذلك فإنه لا يعطي أية فكرة عن تمركز الفقراء.

[1] - محمد حسين باقر، مرجع سابق، ص7 .

[2] - عصام الطاهر، **قياس وتحليل أثر برامج التكييف الهيكلي على فئات المجتمع ذات الدخل المحدود في الأردن**، رسالة دكتوراه كلية الاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العراق، 1999 ، ص105

➢ **مؤشر فجوة الفقر** Poverty gap index

تعبر فجوة الفقر عن مقدار الدخل اللازم للخروج من حالة الفقر إلى مستوى خط الفقر المحدد (المطلق أو المدقع أو غيرها...)،[1] يقيس هذا المؤشر الفرق بين إجمالي دخل أو إنفاق الفقراء، والدخل الكلي لأولئك الفقراء لو أن كلا منهم حصل على دخل يساوي دخل خط الفقر، ويتم حساب هذا المؤشر كالتالي:[2]

$$\boldsymbol{P1 = 1/n \sum (Z - Yi)Z}$$

حيث:

- n: إجمالي السكان
- Z: خط الفقر المستخدم
- Yi: دخل أو إنفاق الفرد (i) من الأفراد تحت خط الفقر.

ويمكن حساب المؤشر P1 من المؤشر P0 كالتالي:

مؤشر فجوة الفقر (P0)= فجوة الدخل × مؤشر عدد الأفراد (P1)

حيث أن:

$$\text{مؤشر الفجوة الفقر} = \frac{\text{مجموع فجوات الدخل النسبية الفقراء}}{\text{عدد السكان}}$$

ومن أهم المآخذ على هذا المؤشر أنه يهتم فقط بالعجز المتوسط، دون أخذه بعين الاعتبار الاختلافات المسجلة في شدّة الفقر بين الفقراء، وهو بذلك لا يتأثر بانتقال الدخل من شخص أقل فقرا إلى شخص آخر أكثر وأشد فقرا، أي لا يعكس مقدار التفاوت بين دخل الفقراء.

➢ **مؤشر شدة الفقر**Severity of poverty

يعكس هذا المؤشر إضافة إلى فجوة الفقر مدى التفاوت الموجود بين الفقراء، باعتباره الوسط الحسابي لمجموع

[1] - محمد كاظم المهاجر، مرجع سابق، ص43 .

[2] - Banque Mondial, Note Technique, Mesure et analyse de la pauvret, 2002, www.worldbank.org/poverty/data

مربعات فجوات الفقر النسبية للفقراء كافة، وهناك صيغتان لقياس شدة الفقر هما :[1]

☒ **الصيغة الأولى** Foster – Green – Thorbecke :

$$Ps = \frac{1}{n} / \sum (Z - Y)^2 \times 100$$

حيث:

- Ps: شدة الفقر.
- N: إجمالي السكان
- Z: خط الفقر المستخدم
- Yi: دخل أو إنفاق الفرد (i) من الأفراد تحت خط الفقر.

☒ **الصيغة الثانية :فجوات الفقر ونسبة الفقراء**

$$Ps = \frac{Pg^2}{H} + (Pg - H)^2 / H$$

حيث:

- Ps: شدة الفقر.
- Pg: فجوة الفقر.
- H: نسبة الفقر (نسبة السكان الفقراء إلى مجموع السكان.)
- P: مربع معامل تباين الاستهلاك بين الفقراء.

➢ **مؤشر سين للفقر** Sen's poverty index

بالاستناد على نموذج هاريس تودارو والذي يستخدم دائما في نمذجة اقتصاديات البلدان الأقل نموا، استطاع Sen أن يوحد أهم المؤشرات الهامة لقياس درجة الفقر على النحو التالي:[2]

$$P = H.G^*$$

$$G^* = H + (1 - M)G$$

[1] - Ravallion Martin (), poverty caparisons, A guide to concepts and Methods, The world Bank , Washington, 1992, P39.

[2] - Amartya Sen, poverty an ordinal approach to measurement, econometric, vol 44, N° 2, march 1976, PP 219-231.

حيث:

- P: شدة الفقر
- H: نسبة السكان الفقراء
- M: نسبة فجوة الدخلIRG
- G: معامل جيني.

كما يقيس هذا المؤشر نسبة فجوة الدخل بالصيغة التالية:

$$\boldsymbol{IRG = 1 - (Y^{*}Z)}$$

حيث:

- Y^{*} :متوسط دخل الفقراء
- Z: خط الفقر

معامل جيني G: يقيس مقدار التفاوت في توزيع الدخول، وعليه كلما صغرت قيمة هذا المعامل عبرت عن المساواة في توزيع الدخل، والعكس صحيح .[1]

كما يعرف معامل جيني أيضا كعلاقة بين التوزيع التصاعدي للسكان بالنسبة للتوزيع التصاعدي للدخول ويقاس بالصيغة التالية:

$$\boldsymbol{G = 1 - \sum spi\{Yi - (Yi - 1)\}}$$

حيث:

- Y: المتجمع الصاعد للنسب المئوية لدخل الفئة.
- Yi-1: المتجمع الصاعد للنسب المئوية لدخل الفئة السابقة.
- Spi: نسبة السكان الفقراء في الفئة.

يتراوح معامل جيني بين الصفر(المساواة التامة) والواحد(التفاوت التام)، ويتراوح بالنسبة للبلدان التي تتسم بدرجة عالية من التفاوت في توزيع الدخل القومي بين (0.5-0.7)، بينما يتراوح بالنسبة للبلدان التي تتسم بدرجة قليلة

[1] - محمد صالح عبيدة، **النموذج القياسي للفقر في الجمهورية اليمنية**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، السنة الثامنة، العد السابع عشر، القاهرة، 1996 ، ص6.

من التفاوت (أو بدرجة عالية من العدالة)، في توزيع الدخل القومي بين(0.2-0.35).[1] ويكون التوزيع أكثر عدالة كلما كانت قيمة معامل جيني أصغر وأقرب إلى الصفر.

- **مؤشرات التفاوت في توزيع الدخل:**

بالإضافة إلى معامل جيني أو مؤشر جيني الذي هو مقياس لعدم المساواة في التوزيع، هناك معايير أخري تتمثل في:

- **منحنى لورنز** Lorenz curve

يعتبر هذا المنحنى من المقاييس التي تعنى بقياس عدالة التوزيع بين الأفراد والأسر، والشكل التالي يوضح ذلك.

الشكل رقم(07): منحنى لورنز

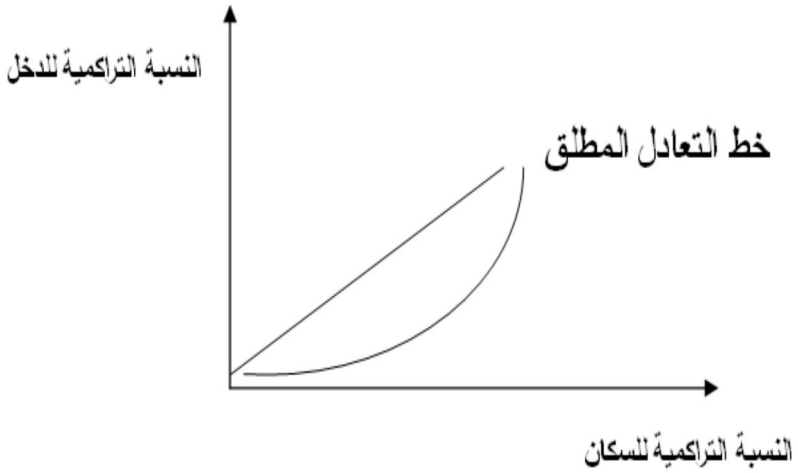

Source: Amartya Sen , poverty: An ordinal Approach to measurement Econometric, Op.Cit, 226.

يمثل المحور الأفقي عدد السكان على أساس النسب التراكمية وليس المطلقة، بينما يمثل المحور العمودي حصة كل مجموعة من السكان في الدخل القومي، على أساس النسب التراكمية حتى 100 % ، ويمثل الخط القطري الذي يبدأ من الزاوية اليسرى الأدنى للمربع، إلى الزاوية اليمنى الأعلى خط المساواة التامة، أي أن كل نقطة على الخط تعني أن كل نسبة من السكان تحصل على نسبة متساوية من الدخل، أما منحنى لورنز (الذي يبعد عن خط العدالة التامة) فإنه يعكس العلاقة الفعلية بين كل من نسبة السكان ونسبة الدخل، التي تحصل عليها خلال سنة معينة .حيث يتضح كذلك من خلال الشكل أيضا أنه كلما ابتعد منحنى لورنز عن خط المساواة التامة، كلما زادت حدة التفاوت في توزيع الدخل القومي، والعكس صحيح، وبما أنه لا يوجد هناك بلد يتسم بالمساواة التامة في توزيع الدخل القومي، لذلك نجد

[1] - Syamaprasad Gupta, A model of income distribution and growth, world Bank, John Hopkins university press, London, 1977, PP 3-10

أن منحنى لورنز يبتعد عادة عن هذا الخط، وتعكس درجة الابتعاد عن هذا الخط مدى خطورة التفاوت في توزيع الدخل القومي بين البلدان.

- **معامل ثيل Theil Coefficient :**

إن مؤشر ثيل للتفاوت في توزيع الدخل، هو عبارة عن المعلومات المتوقعة للنتيجة التي تقوم بتحويل حصة السكان إلى حصة الدخل، حيث أن هذا المؤشر يساوي متوسط الدخل، واللوغاريتم التابع له، والميزة الأساسية لهذا المؤشر تكمن في قدرته التفسيرية، فتفسير هذا المؤشر يناسب تقدير المساهمة التي تقدمها المجموعات المختلفة للتفاوت الكلي للدخل، مثل دخل مجموعة من السكان وفقا للتوزيع التعليمي و العمري، وجبريا يمكن التعبير عن هذا المؤشر كالتالي:[1]

$$T=\Sigma QI*logQI/N$$

حيث أن:

- N: عدد الأفراد أو العائلات.
- QI: هو الدخل لمجموعة من الأفراد.

المطلب الثاني: قياس الفقر من زاوية التنمية البشرية:

عندما أشاعت أدبيات التنمية البشرية مفهوما جديدا للفقر دعي بالفقر البشري Human poverty جري التركيز فيه على النظرة الشاملة للفقر، نجد أن هذا المفهوم كان يقوم على أن الفقر ليس مجرد نقص الدخل، بل انتفاء الفرص والخيارات أو ضعفها، والتي تعتبر في حد ذاتها جذ ا ر لمشكلة التنمية البشرية برمتها،[2] ومنه يمكن قياس الفقر من منظور التنمية البشرية وفق مايلي: هناك مؤشرين معا لقياس الفقر البشري هما مؤشر الفقر البشري (IPH-1) للدول النامية، ومؤشر الفقر البشري (IPH-2) لمعظم الدول الصناعية من خلال ما يلي:

1. حساب دليل الفقر البشري للبلدان النامية (IPH-1)

يركز دليل الفقر البشري للبلدان النامية (دليل الفقر البشري-1) على نواحي الحرمان من ثلاثة أبعاد هي: [3]

- **مدة الحياة ومستوى الصحة :** وتتمثل في المخاطر التي تحول دون العيش لعمر معين أي التعرض لموت في سن مبكرة نسبيا.

[1] - Frank Alan Cowell, Measuring inequality, handbook in economic series, 2 edition, London, 1995, P 15.

[2] - أحمد ابريهي العلي، مرجع سابق، ص2.

[3] - Nicolas Sirven, de la pauvreté à la vulnérabilité, pauvreté et stratégie de survie, monde en développement, N° 4, Tome 35 ,Belgique, 2007, P11.

- **المعرفة :** أي الاستبعاد من عالم القراءة والاتصال.
- **مستوى المعيشة اللائق :** يتعلق بمستوى المعيشة اللائق من حيث الإمداد الاقتصادي العام.

يتم حساب (IPH-1) من خلال ثلاث مؤشرات وهي P1. P2. P3 :حيث أن:

P1: نسبة الموت قبل بلوغ 42 سنة.

P2: نسبة الأمية.

P3: يمثل النقص في شروط الحياة المحترمة، نفسه عبارة عن مؤشرات جزئية وهي:

P31: نسبة الأشخاص الذين يحصلون على الماء الصالح للشرب بصفة دورية.

P32: نسبة الأشخاص الذين يحصلون على الخدمات الصحية.

P33: نسبة الأطفال الأقل من 3 سنوات الذين يعانون من احتياجات قابلة للقياس.

ونقوم بحساب P3 باستعمال العلاقة التالية: ... ... $\boldsymbol{P3 = 31 + P32 + P}$

وبعدها نقوم بحساب مؤشر الفقر البشري (IPH-1) باستخدام العلاقة التالية:

$$\mathbf{IPH - 1 = [1/3(P1^3 + P2^3 + P3^3)]1/3}$$

2. دليل الفقر البشري للبلدان الصناعية IPH-2

يركز دليل الفقر البشري للبلدان الصناعية على نواحي الحرمان من حيث أربعة أبعاد لحياة الإنسان، مماثلة إلى حد كبير للأبعاد التي تنعكس في دليل الفقر البشري وهي :طول العمر، المعرفة، مستوى المعيشة اللائق، مضافا إليه الاستبعاد الاجتماعي (عدم المشاركة أو التهميش).

ويتم حساب IPH-2 من خلال أربعة مؤشرات وهيP4, P3, P2, P1 :

P1: نسبة الموت قبل بلوغ 62 سنة.

P2: نسبة الأمية.

P3: نسبة من يعيشون تحت خط فقر الدخل المحدد بنسبة % 50 من الدخل الشخصي الذي يمكن التصرف فيه.

P4: عدم المشاركة أو الاستبعاد فهو يقاس بمعدل البطالة طويلة الأجل (12 شهرا أو أكثر) للقوة العاملة، وبذلك فإن معادلة الفقر البشري هي كالآتي:

$$IPH - 2 = [1/3(P1^3 + P2^3 + P3^3 + P4^3)]1/3$$

المطلب الثالث: قياس الفقر المتعدد الأبعاد:

إن ظاهرة الفقر ليست ظاهرة نقدية بحتة بل هي ظاهرة متعددة الأبعاد والجوانب، وهذا ما يتجلى من خلال الانتقال من النموذج الفسيولوجي للحرمان، والذي يعني الافتقار إلى الدخل والغذاء والملبس والمأوى إلى النموذج الاجتماعي للحرمان، الذي يتمثل في عدم قدرة الفقراء على الاستفادة الكاملة من الموارد المتدفقة.

وقد استخدم مقياس الفقر البشري من قبل الأمم المتحدة لقياس الفقر غير المادي، ويتعرض لنقص القدرات من تعليم، وصحة ونقص في الوصول إلى مقومات الحياة الجيدة مثل البينة التحتية والعمل وغيرها، وتم تطويره مؤخرا في سنة 2010 إلى مقياس الفقر المتعدد الأبعاد، الذي صمم لتوصيف حالات الحرمان الشديدة التي يواجهها الأفراد في نفس الوقت، ويحدد المؤشر الأوجه المتعددة للحرمان التي تعاني منها الأسر في مجال الصحة والتعليم، ومستويات المعيشة بشكل أكثر تفصيلا من مقياس الفقر البشري. ويمتاز هذا المقياس بالبناء على بيانات المسوح المختلفة، ويتم حساب المؤشر من خلال تعريف الأسر كأسر فقيرة إذا حرمت من 3 من بين 10 أبعاد والتي قسمت إلى:

- **الصحة** :وفيات الأطفال وتغذيتهم، ولكل منها 1/6 من الوزن.
- **التعليم** :سنوات الدراسة والتحاق الأطفال بالمدارس، ولكل منها 1/6 من الوزن.
- **مستوى المعيشة**:كهرباء، ومياه الشرب، والصرف الصحي، والأرضيات، ووقود الطهي، وحيازة الأصول، ولكل منها 1/18 من الوزن.

ومن ثم يتم حساب مؤشر الفقر متعدد الأبعاد كناتج رقمين :نسبة عدد الأفراد أو الأفراد من الفقراء متعددي الأبعاد ومتوسط شدة الفقر، مما يعكس نسبة الأبعاد التي تتعرض فيها الأسر للحرمان.

❖ **منهجية القياس** : تعتمد منهجية قياس دليل الفقر المتعدد الأبعاد على الخطوات التالية:

أ - يحدد لكل فرد مجموع معين من النقاط وفقا لأوجه حرمان أسرته في كل المؤشرات خلال الفترة بحيث يكون المجموع الأقصى يمثل % 100 و ذلك وفق ما يلي:

- تقسم مؤشرات الأبعاد بالتساوي، لدينا ثلاث أبعاد يعني لكل بعد % 33,33 .
- بما أن بعدا الصحة و التعليم لهما مؤشران فكل مؤشر ما يساوي16,7%.
- بعد مستوى المعيشة به ست مؤشرات يكون لكل مؤشر قيمة5,6% .

ب - تحديد النقاط المرجعية : تحدد النقاط على مستوى كل أسرة من خلال مؤشرات الأبعاد الثلاثة حيث يتم تسجيل الحالات الموافقة لكل مؤشر.

ت - جمع النقاط المسجلة في كل وجه من أوجه الحرمان للحصول على قياس الحرمان في الأسرة الذي يرمز حيث تعتبر القيمة % 33 الحد الفاصل بين الفقير و غير الفقير، وذلك وفق الحالات **C.** له بالرمز التالية:

- تعتبر الأسرة بكل أفرادها في حالة فقر إذا كان C > %33.
- تعتبر الأسرة في خالة فقر شديد إذا كان C > 50%.
- تكون الأسرة معرضة للفقر إذا كان 30% > C > %20 .

ج - حساب السكان الذين يعيشون في فقر متعدد الأبعاد: وهو يشير إلى نسبة السكان الذين يعانون من الحرمان الذي ترجح حدته ب % 33 على الأقل، ويعطى و فق العلاقة التالية:

$$H = \frac{q}{n}$$

حيث:

- H: يمثل نسبة السكان الذين يعانون من الفقر المتعدد الأبعاد .
- Q: عدد السكان الذين يعانون من الفقر المتعدد الأبعاد.
- N: العدد الإجمالي للسكان.

د - حساب شدة الحرمان في حالة الفقر المتعدد الأبعاد : و هو يشير إلي متوسط نسبة الحرمان الذي يعاني منه الأشخاص الذين يعيشون في فقر متعدد الأبعاد .و يحسب من خلال العلاقة التالية:

$$H = \frac{\sum_i^q c}{n}$$

و – حساب دليل الفقر المتعدد الأبعاد : و هو يشير إلى نسبة السكان الذين يعيشون حالة الفقر المتعدد الأبعاد معدلة بشدة أوجه الحرمان وتعطي بالعلاقة التالية:

$$MPI = H \times A$$

وفي الأخير نشير إلى انه رغم أهمية دليل الفقر المتعدد الأبعاد غير انه يعاني من بعض النقائص أهمها ما يلي:

- قلة توفر البيانات٠ .
- مؤشرات الدليل تشمل النتائج كسنوات الدراسة و العمر المتوقع إضافة إلي المدخلات كوقود الطهي... الخ٠ .
- البيانات المتعلقة بالصحة قليلة نسبيا أو غير كاملة و لاسيما فيما يتعلق بالتغذية٠ .
- قد تكون الفوارق حادة داخل الأسرة و لكن يتعذر إظهارها ٠ .

خلاصة الفصل الثاني:

إن الفقر ظاهرة عرفها الإنسان منذ القدم لكن الشعور بها ازداد حدة بازدياد احتياجاته وتطلعاته، أو اعتبرت ظاهرة الفقر في القدم من المسلمات، غير أن الفكر الاقتصادي تطرق إلى الظاهرة بدقة وأبرزها كمشكلة اجتماعية يجب معالجتها ومحاربتها والقضاء عليها.

لقد حاول العديد من الباحثين إعطاء مفهوم للفقر، إلا أنه لا يوجد توافق وإجماع على ماهية الفقر بالتحديد نظرا لتعدد معانيه، من هنا سوف نكتفي بتقديم تعريف واحد للفقر على أنه الحرمان من المتطلبات المادية، اللازمة للوفاء بالحد الأدنى المقبول من الاحتياجات الإنسانية بما في ذلك الغذاء. هذا التعريف مبنى على أسس نقدية بحتة إلا أن هذه الظاهرة ليست ظاهرة نقدية بحتة، بل هي ظاهرة متعددة تحكمها العديد من المتغيرات، لذا تم تقديم تعريف آخر للفقر من منظور التنمية البشرية والذي يعرف هذا الأخير على أنه يعني انعدام الفرص والخيارات ذات الأهمية الأساسية للتنمية البشرية، وهي العيش في صحة ، والتمتع بمستوى معيشي لائق، وبالحرية والكرامة واحترام لذات وكذلك احترام الآخرين، أما مسألة قياس الفقر فهي إشكالية مطروحة فمنهم من يعتمد على البعد المادي الوحيد كمعيار أساسي في تحديد الفقراء من غيرهم، وهو يتمثل عادة في الدخل أو الإنفاق الاستهلاكي، من خلال تحديد خط الفقر، فجوات الفقر، بالاعتماد على عتبات الفقر والتي تعتبر أهم العناصر الأساسية في تحليل الظاهرة.

ولما كانت كذلك فإن تحديد هذه العتبة تكتنفها العديد من الصعوبات والشكوك، من هنا وجب التفرقة بين العديد من خطوط وعتبات الفقر، غير أن عدم اقتناع بعض الباحثين باستعمال الدخل أو الإنفاق كمؤشر وحيد للعيش اللائق دفعهم للبحث عن طرق أخرى، لذا ظهر مقياس للفقر البشرى والذي يعتمد على نواحي الحرمان من ثلاثة أبعاد وهي :مدة الحياة ومستوى الصحة، والمعرفة، والمستوى المعيشي، كما ظهر مقياس آخر وهو مقياس متعدد الأبعاد.

وتعتبر مشكلة الحد أو التخفيض من الفقر من القضايا الاقتصادية الكلية، التي تدخل في واجبات الدولة المعاصرة، لذلك يجب على الدولة أن تقوم بوضع السياسات الكلية المناسبة، ومن خلال أحسن أدوات السياسات الكلية وأكثرها فعالية، ولمعرفة آثار هذه السياسات يتم الاعتماد على تحديد العلاقة بين كل من أثر النمو الاقتصادي المتحقق في إطار هذه السياسات على هذه الظاهرة.

الفصل الثالث:

دور صندوق الزكاة في الحد من ظاهرة الفقر في الجزائر

الفصل الثالث: دور صندوق الزكاة في الحد من ظاهرة الفقر في الجزائر

تمهيد:

الزكاة أداة تمويل إسلامية توفر حصيلة مالية وفيرة لتمويل المشاريع الاستثمارية نظرا لما تتمتع من خصائص وما تلعبه من دور بالغ الأهمية في التأثير على الاقتصاديات المعاصر، ولتفعيل دور الزكاة في مكافحة الفقر هنا الطبقات تحتاج إلى وجود مؤسسة رسمية تعمل على إيجاد اتصال مباشرة بين الغني والفقير كما أنها تنوب على الأفراد في توزيع زكاتهم التي قد تشتت بين الفقراء دون أن يمس أحدهم ما يكفيهم لعدة أيام، كما أنها قد تذهب لأناس لا يستحقونها وتتمثل هذه المؤسسة في صندوق الزكاة الذي يعمل على تطبيق الشريعة الإسلامية وتحقيق العدالة في الزكاة جمعا وصرفا. وسوف نتعرض لدور مؤسسة الزكاة باعتبارها إحدى المؤسسات الاقتصادية في الجزائر وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: حصيلة صندوق الزكاة بين الواقع والمأمول.

المبحث الثاني: آثار دور الزكاة في معالجتها لمشكلة الفقر.

المبحث الثالث: دور صندوق زكاة الجزائري في مكافحة الفقر.

المبحث الأول: حصيلة صندوق الزكاة الجزائري بين الواقع والمأمول

سأتناول في هذا المبحث نشأة صندوق الزكاة بالجزائر، والطرق التي يتبعها عند القيام بعمليتي التحصيل والتوزيع، وهذا في المطلبين الأول والثاني، أما المطلب الثالث فحاولت أن أجمع فيه الإحصائيات المتوافرة حول الحصيلة الكلية لزكاة وتحليلها؛ أما المطلب الرابع والأخير فقد ركزت فيه على طرق استثمار أموال الزكاة وتقييمها بصندوق الزكاة بالجزائر، مع التطرق للتحديات ثم بعض الحلول لتفعيل أداء دور مؤسسة صندوق الزكاة بالجزائر.

المطلب الأول: صندوق الزكاة بالجزائر نشأته و هيكلته الإدارية

يعد صندوق الزكاة الجزائري حديث النشأة وقد طرح هذا المشروع في الجزائر في السنوات الأخيرة أين تم في بداية التجربة اختيار ولايتين في الشرق والغرب هما ولايتي عنابة وسيدي بلعباس على التوالي كنموذج لبداية التجربة، وفي سنة 2003 تم تعميم المشروع على كامل التراب الوطني.[1]

أولا. نشأة الصندوق الوطني للزكاة:

صندوق الزكاة مؤسسة اجتماعية تقوم على ترشيد أداء الزكاة جمعا وصرفا في إطار أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين الساري بها العمل في مجال الشعائر الإسلامية، ويرتكز الصندوق الوطني للزكاة على المرجعية الشرعية، والمرجعية القانونية.

1. المرجعية الشرعية:

قال تعالى: " وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (103)"[2]. وما ورد عن النبي ﷺ من أحاديث وما أجمعت عليه الأمة على أن الزكاة فريضة دينية.

2. المرجعية القانونية للصندوق الوطني للزكاة في الجزائر:

تعتبره عملية تنظيم تحصيل الزكاة وصرفها مهمة أصلية من مهام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف يدل على ذلك:

[1] - لسوامس رمضان ولعيوني الزيس، **مؤسسة الزكاة كآلية لمكافحة الفقر و تنشيط استثمار الأموال**، رسالة المسجد عدد خاص بصندوق الزكاة، محرم1426هـ فيفري 2005، ص ص30-31.

[2] - سورة التوبة، الآية103.

أ- الدستور في المادة الثانية منه و التي تنص على أن الإسلام دين دولة.

ب- المرسوم التنفيذي رقم 89-99 المؤرخ في 23 ذي القعدة 1409هـ الموافق ل27 يونيو 1989 المحدد لصلاحيات وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، لاسيما المادة 10 و المادة 14 منه.

ت- المرسوم التنفيذي رقم 91-81 المؤرخ في 07 رمضان 1411 الموافق ل23 مارس 1991 المتضمن بناء المسجد وتنظيمه و تسييره وتحديد وظيفته لاسيما المادة 22 منه.

ث- المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 07 رمضان 1411 الموافق 23 مارس 1991 المتضمن إحداث مؤسسة المسجد لاسيما البند "د" ن المادة05.

ج- المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1421 الموافق ل28 يونيو 2000 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.[1]

ثانيا. أهداف الصندوق الوطني للزكاة:

نظرا للمعطيات الاقتصادية و الاجتماعية التي أفرزتها عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق في الجزائر فإن آثارا اقتصادية و اجتماعية سلبية كانت حتمية الوقوع و بالتالي أصبحت فئة عريضة من الشعب الجزائري تحت خط الفقر وعليه فإن لمؤسسة الزكاة في بداية تجربتها مجموعة من الهداف تتمثل في:[2]

1. تنمية الروح التكافلية بين مختلف شرائح المجتمع الجزائري وهذا يحثهم على دفع زكاتهم لمؤسسة الزكاة.
2. ترسيم عمل مؤسسة الزكاة بحيث تصبح قانونية وتساهم في تحصيل وتوزيع الزكاة بكيفيات منظمة وهادفة تقضي على تشتت الجهود التقليدية غير المجدية.
3. تنسيق العمل بين مختلف عناصر الهيكل التنظيمي لمؤسسة الزكاة بحيث ترسخ تقنيات العمل الإداري العصري الذي يرتكز على التقنية المعلوماتية، و هذا تفاديا لضياع إيرادات الزكاة في التكاليف المختلفة.
4. العمل على جعل المستفيد من الزكاة قادرا على الخروج من دائرة الفقر التي تكبله ليصبح قادرا على دفع الزكاة مستقبلا من خلال توجيه جزء من حصيلة الزكاة للاستثمار لصالح المستفيدين منها.
5. إشراك المواطن الجزائري ليصبح قادرا على تخفيف العبء المالي الضخم الذي توفره الدولة لمواجهة الفقر.

[1] - وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، النشرة الرسمية لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، صندوق الزكاة، 2003/86، الجزائر، 30مارس 2003، ص ص46-47.

[2] - كمال رزيق، فارس مسدور، **ملخص اقتراح مشروع إرساء مؤسسة الزكاة في الجزائر**، رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، الجزائر، جمادى الأول 1424هـ جويلية 2003، ص2.

ثالثا. الهيكل الإداري للصندوق الوطني للزكاة:

ويتشكل الصندوق بشكل عام من ثلاث مستويات تنظيمية هي:

- **المستوى الأول: اللجنة الوطنية:** ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من: رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق، كبار المزكين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ثم إن مهامه الأساسية تختصر في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.
- **المستوى الثاني: اللجنة الولائية:** وتكون على مستوى كل ولاية، وتكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، و تتكون لجنة مداولاتها من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، قانوني، محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية.
- **المستوى الثالث: اللجنة القاعدية:** وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المراكز.[1]

وتفصيل ذلك كالآتي:

1. اللجنة الوطنية "الهيئة المركزية للزكاة":

أ- مهامها:

- رسم ومتابعة السياسة الوطنية للصندوق.
- النظر في المنازعات.
- التنظيم ويشتمل: (اللوائح، النظام الداخلي، الاستثمارات، إنشاء الهيئات الولائية، إنشاء بطاقة وطنية خاصة بالزكاة).
- ووضع الضوابط المتعلقة بجمع وتوزيع الزكاة.
- وضع البرنامج الوطني للاتصال.

[1]- ww.marw.dz/index.php/2010-01-05,03/05/2015,17:45

- البحث والتدريب.
- الرقابة الشرعية.

ب- مكونات الهيئة المركزية للزكاة:

تتكون هذه الهيئة من:

- **المجلس الأعلى لهيئة الزكاة:** الذي يتكون من العناصر التالية:
  - الرئيس.
  - الأمين العام.
  - 4 مديرين.
  - رئيس الهيئة الشرعية.
  - 4 فقهاء.
  - 4 من أعضاء التنسيقية الوطنية.
  - 10 من كبار المزكين.
  - 2 اجتماعيين.
  - 2 اقتصاديين.
  - 2 قانونيين.
  - ممثل عن المجلس الإسلامي العلى.
  - ممثل عن وزارة التضامن.ممثل عن وزارة البريد.
  - ممثل عن وزارة المالية.
  - ممثل عن وزارة الغرفة التجارية.
  - ممثل عن الغرفة الفلاحية.
  - ممثل عن هيئة المستثمرين
- **لجان المجلس الأعلى لهيئة الزكاة:** ينتظم المجلس في أربع لجان مختصة وهي:
  - لجنة للتحصيل والتوزيع.
  - لجنة الإعلام والاتصال والعلاقات.

- لجنة الشؤون المالية والإدارية والتكوين.
- لجنة المراجعة و الرقابة.

- **المكتب الإداري (المسير):** ويتشكل من

- المدير العام أو الرئيس.
- الأمين العام.
- 4 مديرين (كل مدير على رأس لجنة).
- عضو من الهيئة الشرعية.

2. الهيئة الولائية للزكاة:

أ- مهامها:

- تنظيم العمل الميداني من خلال: (- إنشاء الهيئات القاعدية و التنسيق معها – إنشاء بطاقة ولائية للمستحقين والمزكين – ضمان التجانس في العمل – تنظيم عملية التوزيع).
- الرقابة والمتابعة.
- التوجيه.
- النظر في المنازعات.
- الأمر بالصرف.

ب- هيكلة الهيئة الولائية للزكاة. تتكون هذه الهيئة مما يلي

- **هيئة المداولات:**

- مدير الشؤون الدينية و الأوقاف بالولاية بصفته آمرا بالصرف.
- إمامين من مكانين مختلفين.
- ممثلين اثنين إلى أربعة عن كبار المزكين ينتمون إلى مناطق مختلفة.
- رئيس المجلس العلمي الولائي.
- عضوين إلى أربعة أعضاء من الفيدرالية الولاءية للجمعيات المسجدية.
- رؤساء الهيئات القاعدية.
- محاسب (خبير بالشؤون المالية).
- رجل قانون ممارس.

- رجل اقتصاد ممارس.
- مساعد أو مساعدة اجتماعية مع الخبرة.
- اثنين إلى أربعة من أعيان الولاية.

- **لجان الهيئة الولائية للزكاة:** ينظم المجلس في أربع لجان مختصة وهي:

- لجنة التنظيم.
- لجنة المتابعة والمراقبة و المنازعات.
- لجنة التوجيه والإعلام.
- لجنة التوزيع والتحصيل.

- **المكتب التنفيذي:**

- رئيس المكتب (الآمر بالصرف).
- الأمين العام وله أربعة مساعدين.
- أمين مال.

3. الهيئة القاعدية للزكاة:[1]

أ- مهامها:

- إحصاء المزكين والمستحقين.
- التوجيه والرشاد.
- تنظيم تحصيل الزكاة.
- متابعة عملية تحصيل وصرف الزكاة.
- تحسيس المواطنين.

ب- مكونات اللجنة القاعدية للزكاة:

تتكون هذه الهيئة مما يلي:

- **هيئة المداولات:** تتشكل من الشرائح الاجتماعية التالية:

- الإمام المعتمد بالدائرة رئيسا.

[1] - وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، النشرة الرسمية لوزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، صندوق الزكاة، مرجع سابق، ص ص47-50.

- رؤساء اللجان المسجدية بالدائرة.
- ممثلين عن لجان الحياء.
- ممثلين عن الأعيان.
- ممثلين عن كبار المزكين.

- **المكتب التنفيذي:**
- الإمام المعتمد بالدارة رئيسا.
- أمين عام بنائبين اثنين.
- أمين مال بنائبين اثنين.

رابعا- أدوات الرقابة في نشاط الصندوق:

لكل مواطن ولكل هيئة الحق في الاطلاع على مجموع الإيرادات المتأتية من جمع الزكاة، وكيف تم توزيعها، وذلك عن طريق:[1]

- التقارير التفصيلية التي تنشر في كل وسائل الإعلام.
- وضع القوائم التفصيلية تحت تصرف أي هيئة أو جمعية للاطلاع على قنوات صرف الزكاة.
- نشر الأرقام بالتفصيل على موقع الوزارات على الانترنت.
- اعتماد نشرية صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول كل الجهات والأفراد.
- لابد على المزكي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في الرقابة على عمليات جمع الزكاة، وذلك بإرسال القسائم أو نسخا منه إلى لجان المداولات المختلفة على كل المستويات.

المطلب الثاني: طرق تحصيل وتوزيع الزكاة في الصندوق الوطني للزكاة.

يتم جمع وتحصيل الزكاة وتوزيعها في الولايات المختلفة بخطوات عدة تبدأ بالجمع وتنتهي بالتوزيع والمراجعة، وتوفر وزارة الشؤون الدينية والأوقاف إمكانات عدة لإنجاح أداء وإدارة هذه الفريضة على أكمل وجه، من خلال ما سبق ذكره من تشريعات وقوانين؛ وأيضا من خلال توفره من طاقات مادية وبشرية للجنة المركزية للزكاة وللجان الولائية لزكاة على مستوى كل ولاية وكذا على مستوى اللجان القاعدية في المساجد.

[1] - www.marw.dz.07/05/2015, 13:14.

أولا. الحملات التسويقية لصالح صندوق الزكاة.

تقوم وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بشكل دوري بتنظيم حملات تسويقية لبرنامج الزكاة، وتستعمل في ذلك كل الوسائل الإعلامية إنجاح العملية، ومن بين أهم النشطة الإعلامية والتوجيهية التي تقوم بها لجنة الزكاة وبإشراف من مديرية الشؤون الدينية والأوقاف في كل ولاية.

وكمثال على أنشطة وبرامج الحملة الإعلانية التي تقوم بها الوزارة فيمايلي:[1]

- تنظيم دروس في فقه الزكاة المعاصر من طرف فقهاء أساتذة العلوم الشرعية وتبث المحاضرات كحصص في الإذاعات المحلية.
- لقاءات تحسيسية مع كبار المزكين ومسؤولي اللجان القاعدية.
- شرح حصيلة الجمع والتوزيع في لقاءات وحصص إذاعية وإخبارية عامة.
- القيام بريبورتاجات ميدانية عن المستفيدين بالقرض الحسن ونشر تجربتهم.
- البث الإذاعي الدوري لنداءات الزكاة.
- تنظيم ندوات الزكاة لأئمة وموظفي المساجد لتدريبهم على التعامل مع محاضر الجمع والتوزيع وكيفية تفعيل عملية الزكاة.
- تكثيف النشطة المسجدية بشكل دوري وإلقاء دروس تحسيسية حول الزكاة.
- القيام بمراسلة المزكين والمؤسسات الخاصة وحثهم على الزكاة.
- التوزيع والنشر الواسع للملصقات والمواد الإعلانية الداعية لأداء فريضة الزكاة.
- تنظيم أبواب مفتوحة على صندوق الزكاة.

ثانيا. وسائل وطرق دفع الزكاة.

يتم جمع الزكاة في الجزائر اعتمادا على طريقة الجمع في المساجد بالإضافة إلى طرق أخرى كالبريد والحسابات الجارية، ويمكن عرض هذه الوسائل كمايلي:

[1] - وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، برنامج الحملة الإعلامية الرابعة لصندوق الزكاة على المستوى الولائي، من 15 جانفي إلى 31 مارس 2006، ص ص1-4.

1. **الحوالة البريدية:**

يمكنك الحصول عليها لدى مكاتب البريد عبر كامل التراب الوطني، وتضع عليها مايلي:

- اسمك أو عبارة (مزكي، محسن...).
- المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف.
- رقم حساب صندوق الزكاة لولايتك.

2. **الصك:**

بحيث تنشر الوزارة كل أرقام الحساب البريدي الجاري لمؤسسات المسجد حسب الولايات، وكذا رقم حساب الصندوق الوطني للزكاة (4780-10)، في حملاتها التسويقية. ويدفع الصك لمكتب البريد عليه مايلي:

- رقم حساب صندوق الزكاة لولايتك.
- المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف.

وأشير إلى أن بنك البركة – وبطلب من زبائنه- يقوم باقتطاع الزكاة المستحقة عليهم كاملة أو حتى جزءا منها يحول مباشرة من طرف إدارة البنك إلى حساب "الصندوق الوطني للزكاة"، و الموال التي ترد للصندوق الوطني بهذه الطريقة منها نسبة 37.5% "لصندوق استثمار أموال الزكاة" ويحول الباقي 62.5% إلى الحسابات الولائية لصندوق الزكاة وذلك حسب قاعدة محلية الزكاة.[1]

3. **الحوالات الدولية:**

وهذه الطريقة خاصة بالجالية الجزائرية، بحيث يتم تحويل مبلغ الزكاة إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة، وذلك عن طريق حوالة دولية أو غيرها يوضع عليها:

- الاسم.
- الرقم الوطني للصندوق رقم (4780-10).
- مبلغ الزكاة بالحروف والأرقام.

[1] - فوزي محيريق، **دور الزكاة في تحقيق التوازن الاقتصادي (دراسة مقارنة بين صندوق زكاة الجزائر وصندوق زكاة ماليزيا)**، أطروحة دكتوراه علوم في الاقتصاد، كلية علوم اقتصادية، علوم تجارية، تخصص تحليل الاقتصاد، قسم علوم اقتصاد، جامعة الجزائر03، ص291.

4. الصناديق المسجدية:

وتعتبر وسيلة أساسية في عملية الجمع بحيث يوضع في كل مسجد صناديق لجمع الزكاة تسهيلا على المواطن الذي يتعذر عليه دفعها في الحسابات البريدية، ويتسلم من إمام المسجد قسيمة تدل على أنه دفع زكاته إلى الصناديق، ويمكنه أن يساعد الهيئة في الرقابة بأن يرسل نسخة منها إما إلى اللجنة القاعدية أو الولائية أو الوطنية.[1]

ثالثا: الإجراءات التنظيمية والعملية لجمع الزكاة في صناديق المساجد.

1. الإجراءات التنظيمية العامة لعملية الجمع:

- يجب أن تكون الملصقات الخاصة بجمع الزكاة على كل الصناديق التي توضع داخل المساجد.
- يكلف بالصندوق إمام المسجد وأحد كبار المزكين أو رئيس لجنة المسجد.
- يعتمد دفتر المحاضر الأسبوعية لكل ما تم جمعه، هذا الدفتر يجب أن يكون مرقما ومؤشرا من طرف المديرية العامة الولائية للشؤون الدينية.
- يعتمد دفتر قسيما تحصيل الزكاة مرقما ومؤشرا من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.
- تدفع المبالغ المحصلة في الحسابات البريدية الولائية في نهاية الأسبوع من الإمام وأحد كبار المزكين.

2. الإجراءات العملية لطريقة الجمع:

- يعلم الإمام المواطنين بالإجراءات المعتمدة في جمع الزكاة داخل المسجد ويحثهم على دفعها والأسباب التي أدت إلى اعتماد صندوق الزكاة في الجزائر.
- يتم وضع الصناديق في الأماكن التي يكون فيها المصلين ويشير الإمام إلى وجودها في كل جمعة.
- يوضع صندوق خاص في مقصورة الإمام للمزكين الذين يحبذون أخذ قسيماتهم والتي تحتوي على المعلومات التالية: اسم المزكي، المبلغ بالأرقام والأحرف، ختم المسجد، إمضاء المزكي، تاريخ الدفع.
- عند نهاية كل أسبوع يجمع الإمام اللجنة المشرفة على عملية جمع الزكاة في المسجد، ويتم فتح صناديق الزكاة ليحرر محضرا يحتوي على: (تاريخ المحضر، ورقمه، إمضاء الحاضرين، المبلغ المحصل، إمضاء الإمام).
- يجب تحرير قسيمة بالمبلغ الإجمالي المحصل في صناديق الزكاة الموضوعة داخل المسجد والتي لم يتحصل أصحابها على القسيمات.

[1]- www.marw.dz,10/05/2015,13:45.

- يأخذ الإمام دفتر المحاضر ودفتر القسيمات عند نهاية كل شهر للمديرية الولائية للشؤون الدينية وهذا من أجل إعداد التقارير الإحصائية الخاصة بعملية جمع الزكاة.

3. الإجراءات التنظيمية العامة لتحصيل زكاة الفطر:

- تؤسس لجنة خاصة بزكاة الفطر في كل مسجد تنتهي مهمتها بانتهاء العملية وتتشكل من: إمام المسجد وثلاثة مزكين وثلاثة ممن لهم إدارية بأحوال المستحقين.
- يجب أن يكون لكل صندوق قفلين، أحدهما لإمام المسجد و الثاني للمزكين.
- يخصص صندوق للنساء.
- يلصق على الصندوق بطاقة مطبوع عليها معلومات تدل على أن الصندوق مخصص لزكاة الفطر.
- يعتمد دفتر المحاضر اليومية لكل ما تم جمعه، ويجب أن يكون هذا الدفتر مرقما ومؤشرا من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية والأوقاف.

4. الإجراءات العملية لتحصيل زكاة الفطر:

- يعلم الإمام المصلين بالإجراءات المعتمدة في جمع زكاة الفطر وأنه يجوز استئمان الصندوق عليها.
- على الإمام أن يلح في كل درس على ضرورة هذه العملية.
- يذكر الإمام أنه وضعت لجنة داخل المسجد يترأسها بنفسه تضمن السير الحسن لعملية الجمع والتوزيع.
- عند نهاية كل يوم يجمع الإمام اللجنة المشرفة على عملية جمع زكاة الفطر في المسجد ويتم فتح الصناديق ليحرر محضرا عليه: تاريخ المحضر ورقمه، الإمضاءات بالنسبة للحضور، إمضاء الإمام، المبلغ المحصل بالأرقام والحروف، وملاحظات هامة غن وجدت.

رابعا- جمع المعلومات حول مستحق الزكاة (إحصاء الفقراء والمساكين):

لمعرفة عدد المستحقين للزكاة (وهم الفقراء والمساكين هنا) تقوم اللجنة القاعدية المتمثلة في اللجنة المسجدية أو إمام المسجد بتوزيع أوراق خاصة بطلبات الزكاة التي تعتمدها "وزارة الشؤون الدينية والأوقاف" على الذين يريدون الحصول على الزكاة أو على الفقراء والمساكين المعروفين، بحيث يحصي كل إمام أو كل لجنة مسجدية الفقراء المتواجدين بحيهم، وذلك لمعرفتهم بساكنيه أكثر، وقدرتهم على التحري في حقيقة وضعيتهم. مع العلم أن المستحق يجب أن يكون رب عائلة.

وطلب الزكاة يحتوي على كل المعلومات التي تبين وضعية "طال الزكاة"؛ فهي تبين وضعيته الاجتماعية، السكن، عمله، إن وجد، دخله الشهري، إن وجد، عدد الأولاد، (المتمدرسين، المعاقين، المتزوجين...) هل له منح يستفيد منها، وهل لديه من يكفلهم من غير الأولاد، وطبيعة الكفالة.

وفي الأخير طلب الحلف باليمين من "طالب الزكاة" الذي ملء الطلب ليثبت صدقة في المعلومات المقدمة. وبالنسبة لزكاة الفطر فإنه يتم دراسة ملفها بصفة مستقلة لخصوصيتها؛ وتكون أقل تشديدا في دراسة الحالات وكذا توزيعها.

خامسا- دراسة الملفات على مستوى اللجنة القاعدية واللجنة الولائية للزكاة.

1. على مستوى اللجنة القاعدية:

يتم اجتماع اللجنة القاعدية لدراسة الملفات، حيث يتم تصنيفها وترتيبها حسب الأولوية في الاستحقاق، كما يتم إلغاء الطلبات المرفوضة (المزدوجة: أي الطلبات التي تكررت في أكثر من مسجد لنفس الشخص؛ المضاعفة: التي تقدم فيها أكثر من طلب من عائلة واحدة، كأن يكون طلبين لمستحقين من نفس العائلة، وكذا المقدمة بصفة فردية مع وجوب رب العائلة).

وبعد ذلك يتم إشعار أصحاب الطلبات المقبولة مبدئيا، ويطلب منهم تقديم كل الوثائق اللازمة التي تدعم تصريحاتهم التي جاءت في الطلب (شهادة الكفالة، شهادة مدرسية، آخر كشف للأجور، بطاقة عائلية...). وفي الأخير يتم عقد اجتماعا ثانيا للجنة، تؤكد فيه أو ترفض الطلبات المقبولة في الاجتماع الأول وذلك بناء على الوثائق المثبتة لتصريحاتهم (حيث كل طلب غير مدعم بالوثائق اللازمة يرفض مباشر) ثم ترسل الملفات المقبولة إلى ناضر الشؤون الدينية للولاية.

2. على مستوى اللجنة الولائية:

تجتمع اللجنة الولائية للزكاة، للمصادقة على مبلغ الزكاة المقرر دفعه لكل عائلة وهذا بناء على ما تم تحصيله من زكاة بالولاية، مع وجوب احترام الأولوية في الاستحقاق خاصة إذا كانت الحصيلة ضعيفة، والأولوية للاستحقاق تكون للمعدم وله الأولاد، ثم المطلقة ولها الأولاد، ثم الأرملة ولها أولاد، ثم ترتيب حسب قيمة الدخل وعدد الأولاد وعدد المكفولين؛

وأخيرا الغارمين ليترك المجال بعد ذلك مفتوحا (لأصحاب الدخل فوق 12000.00 دج، المطلقة العاملة، أرملة بدون أولاد...).

سادسا- إجراءات توزيع الزكاة:

يتم صرف أموال الزكاة بناء على المداولات النهائية للجنة الولائية ويستفيد من الزكاة كلا من:

- العائلات الفقيرة: وهذا حسب الأولوية، وذلك بإعطائها مبلغا سنويا أو سداسيا (كل ستة أشهر)، أو ثلاثيا (كل ثلاثة أشهر).
- الاستثمار لصالح الفقراء: بحيث يخصص للاستثمار جزء من أموال الزكاة، وذلك دائما لصالح الفقراء، كأن تعتمد طريقة القرض الحسن، أو شراء أدوات العمل للمشاريع الصغير والمصغرة.[1]

يتم توزيع نسب حصيلة الزكاة بناء على قيمة الزكاة الكلية المجباة، وذلك كالآتي:[2]

أ- **الحالة الأولى**: التوزيع المباشر لحصيلة الزكاة (إذا لم تتجاوز الحصيلة الولاية 5 مليون دج).[3]

- 87.5% للفقراء والمساكين.
- 12.5% سهم العاملين عليها (لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق).

ب- **الحالة الثانية**: التوزيع غير المباشر للزكاة (إذا تجاوزت الحصيلة الولائية 5مليون دج).

- 50% توزع على الفقراء والمساكين (مبالغ ثابتة).
- 37.5% توزع في شكل قروض حسنة على القادرين على العمل.
- 12.5% تخصص لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق. وتوزع كالآتي:
  - 4.5% لتغطية تكاليف نشاطات اللجنة الولائية.
  - 6% لتغطية تكاليف نشاطات اللجان القاعدية.
  - 2% تصب في الحساب الوطني لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق على المستوى الوطني.

[1] - حوحو حسينة، **الدور التمويلي للزكاة في مجتمع معاصر نموذج صندوق الزكاة بالجزائر**، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2010/2009، ص ص368-369.

[2] - وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، www.marw.dz.11/05/2015. 13:553.

[3] - فارس مسدور، **الأبعاد التشريعية لصندوق الزكاة الجزائري**، www.kantakji.com/fiqh/s/zakat/3302.doc.

المطلب الثالث: إحصاء وتحليل حصيلة الزكاة بصندوق الزكاة بالجزائر.

أولا: تنامي الحصيلة الوطنية لزكاة الأموال:

عكفت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على إنجاح مشروع صندوق الزكاة من نشأته سنة 2003، واجتهدت في أن تتزايد حصيلة الزكاة بوتيرة من سنة لأخرى، ومن خلال ما حصلت عليه من إحصائيات جمعت حصيلة 07 سنوات، من سنة 2003، إلى غاية سنة 2009. فكان الجدول الآتي:

الجدول رقم (06): حصيلة زكاة الأموال بالجزائر عبر مؤسسة الزكاة

السنة	الحصيلة الوطنية (دج)
2003/1424	118.158.269.95
2004/1425	200.527.635.50
2005/1426	367.187.942.79
2006/1427	483.584.931.29
2007/1428	478.922.597.02
2008/1429	427.179.898.29
2009/1430	614.000.000.00

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، تطور ونمو صندوق الزكاة،

.15:35 .2015/05/16 ..www.marw.dz

وحتى يسهل تحليل الجدول الموضح لحصيلة زكاة يمكن إدراج المدرجات التكرارية كما يبينه الشكل البياني الآتي:

الشكل البياني رقم (08): الحصيلة الوطنية لزكاة الأموال بصندوق الزكاة الجزائري

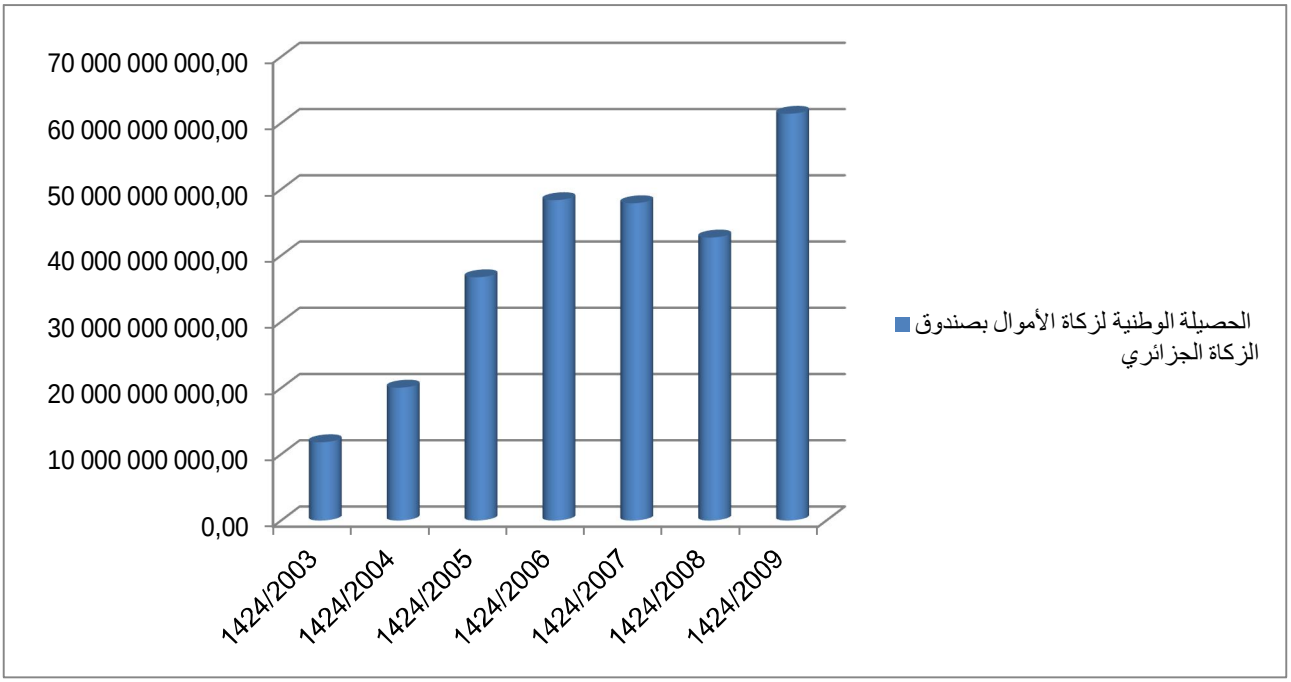

المصدر: من إعداد الطالب بناء على الجدول السابق

و الملاحظ أن حصيلة الزكاة متزايدة بشكل مستمر باستثناء سنة 2008، و التي عرفت انتكاسة وتراجع بقيمة 51.742.698.73 دينار جزائري وسبب هذا التراجع ما حصل من اتهامات إعلامية بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وبين المجلس الإسلامي الأعلى حول تسيير أموال صندوق الزكاة وكذا حول شرعية استثمار أموال الزكاة – وهما هيئتان رسميتان- على مستوى عالي، وتبادل الاتهامات على أعمدة الصحف وفي القنوات، وكذا ما تعلق بقضية المستشار الإعلامي للوزارة، كل هذا من شأنه أن يؤثر على مؤسسة الزكاة ويجعل المزكين تتزعزع ثقتهم في التعامل مع هيئة الزكاة.

أما عن الإحصائيات ولائيا فكشفت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، أن ولاية سطيف تحتل الترتيب الأولى في ولايات الوطن من حيث جمع أموال الزكاة وتوزيعها، حيث تجاوز المبلغ المحصل في الولاية 10 مليارات سنتيم، ولم تتجاوز ولاية تيزي وزو حصيلة صناديق بها مبلغ 100 مليون سنتيم.

وأشيرا أن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف قررت تخصيص ربع حصيلة زكاة الأموال العام 1430هـ/2009 لفائدة ضحايا غزة، حيث اقتطع من زكاة القوت للفقراء والزكاة الموجهة لاستشارات الشباب يقدم عند توزيع الزكاة؛ وقدرت الإعانة بنحو مليوني دولار تقريبا يقدم عند توزيع الزكاة بداية مارس.[1]

ثانيا- تنامي الحصيلة الوطنية لزكاة الفطر:

الجدول رقم (07): حصيلة زكاة الفطر بالجزائر.

السنة	الحصيلة الوطنية (دج)
2003/1424	57.789.028.60
2004/1425	114.986.744.00
2005/1426	257.755.895.80
2006/1427	320.611.684.36
2007/1428	262.178.602.70
2008/1429	241.944.201.50
2009/1430	270.000.000.00

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، تطور ونمو صندوق الزكاة،

.14:20 .2015/05/15. www.marw.dz.

وحتى يسهل الجدول الموضح لحصيلة زكاة الفطر يمكن إدراج المدرجات التكرارية كم يبينه الشكل البياني الآتي:

[1] - فوزي محيريق، مرجع سابق، ص298.

الشكل البياني رقم (09): الحصيلة الوطنية لزكاة الفطر.

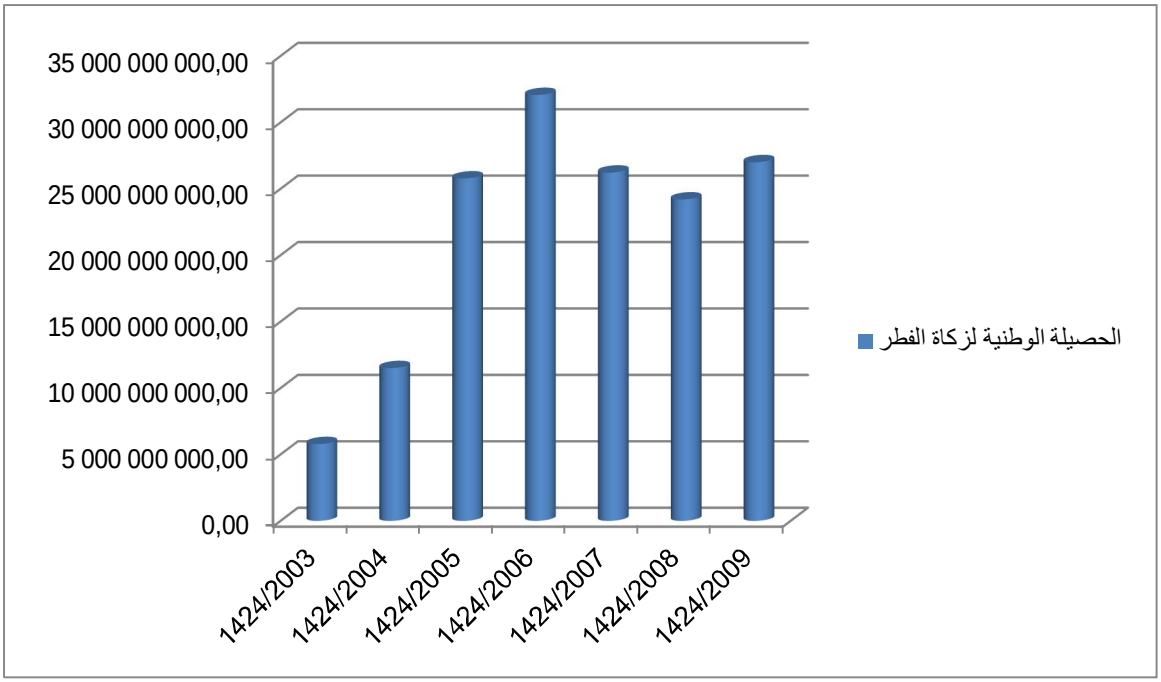

المصدر: من إعداد الطالب بناء على الجدول السابق.

وما يبدو جليا من خلال هذا المدرج التكراري الزيادة بين كل من سنة 2004 و2005، والمقدرة ب: 142.169.151.80 دج، وهذا بسبب تزايد ثقة المزكين من جهة وإتباع الوزارات لحملات كبيرة في كامل مساجد الوطن، التي يشرف في كل منها على عملية جمع زكاة الفطر اللجنة المسجدية.

كما نلاحظ التراجع الكبير للحصيلة سنة 2007 حيث قدر ب: 58.433.081.66 دج، ليتوالى التناقص لكن بأقل حدة.

وهذا بسبب التجاوزات الحاصلة على المستوى القاعدي في عدة المساجد ويرى بعض المتتبعين أن صندوق الزكاة يسرق بمعدل 10 مرات في السنة، وهو ما يؤثر مباشرة في ثقة المزكين.

ومن خلال إحصائيات حصيلة جمع الزكاة الوطنية لكل من زكاة الفطر وزكاة الأموال فإنه يمكن المقارنة بينهما من خلال المنحنى الآتي:

الشكل البياني رقم (10): المقارنة بين حصيلة زكاة الأموال وزكاة الفطر.

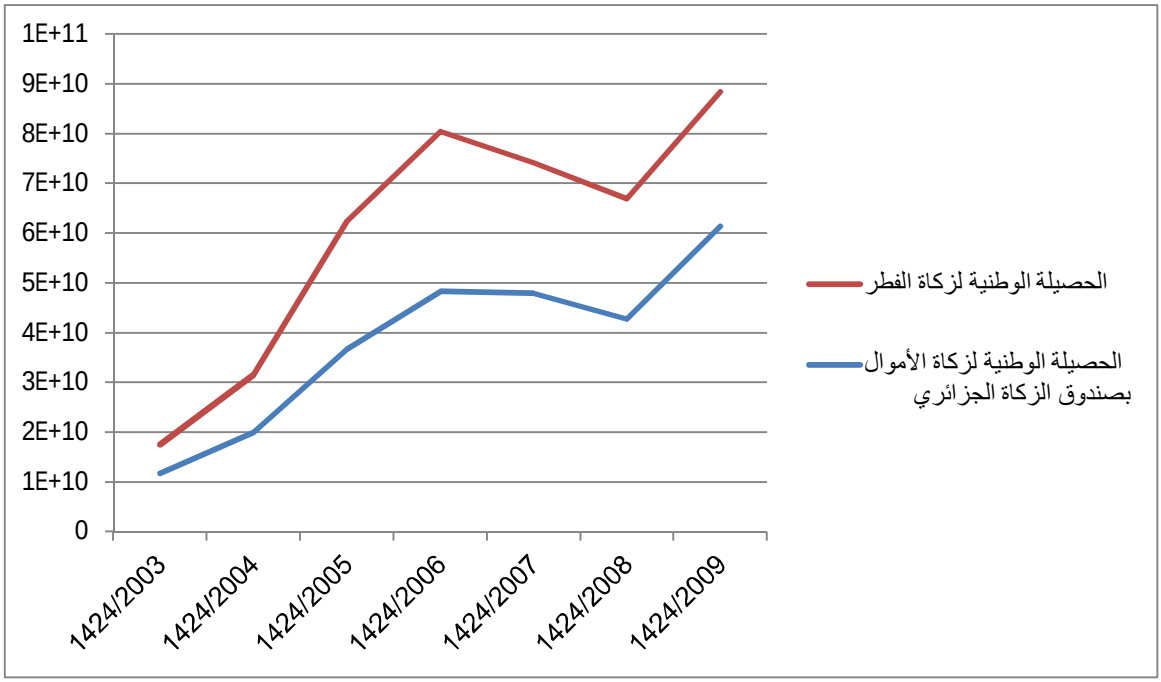

المصدر: من إعداد الطالب بناء على الجدول السابق.

نلاحظ من خلال هذا المنحنى أن حصيلتي زكاة المال وزكاة الفطر تتابعان في حالة تزايد، ويختلف الأمر قليلا في حالة التناقص، حيث أن شريحة المزكين في زكاة الفطر أوسع من المزكين لأموال، وأي تجاوز أو اتهام يحصل في تسيير شؤون الزكاة يؤثر على حصيلة الزكاة في المساجد والعكس في حالة اعتماد حملات ترويجية ودعائية ناجحة تزيد من ثقة المزكين في صندوق الزكاة.

ثالثا- تنامي عدد العائلات التي تكفل بها الصندوق بعنوان زكاة الفطر:

الجدول رقم (08): عدد العائلات المستفيدة من زكاة الفطر.

السنة	عدد العائلات المستفيدة
2003/1424	21000
2004/1425	35500
2005/1426	53500
2006/1427	62500
2007/1428	22562
2008/1429	150598

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، تطور ونمو صندوق الزكاة،

.14:30 .2015/05/15. www.marw.dz.

ويمكن تضمين معطيات الجدول رقم (11): في الشكل البياني الآتي:

الشكل البياني رقم (11): عدد العائلات المستفيدة من زكاة الفطر

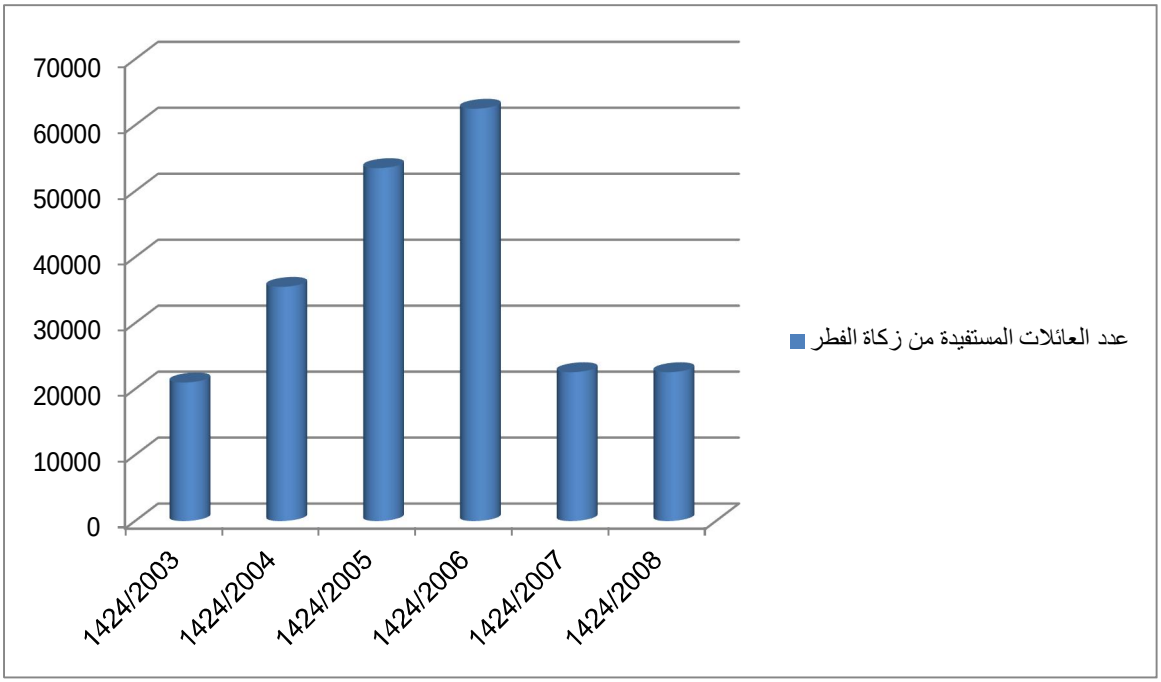

المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعطيات السابقة.

الأصل أن عدد العائلات المستفيدة يتماشى طرديا مع حصيلة زكاة الفطر، وهو ما نلاحظه في السنوات الأربع الأولى، فعندما تزايدت حصيلة الزكاة تزايد عدد العائلات المستفيدة، وانخفض عدد العائلات سنة 2007 انخفاضا كبيرا، فمن استفادة 62500 عائلة، انخفض عدد العائلات إلى 22562 عائلة فقط، لذات أسباب انخفاض زكاة الأموال المشار إليها في نفس السنة. والملاحظ وبالعودة للجدول رقم (07)، أن حصيلة زكاة الفطر ازدادت انخفاضا في سنة 2008، إلا أن عدد العائلات المستفيدة من زكاة الفطر ارتفعت بشكل كبير إلى 150598، وهو ما قد يعزي لعدم دقة الإحصائيات.

المطلب الرابع: تقييم استثمار أموال الزكاة بصندوق الزكاة في الجزائر.

عمدت هيئة الزكاة وبإشراف من وزارة الشؤون الدينية وبنك البركة الجزائري في مجال استثمار أموال الزكاة.

أولا: نشأة صندوق استثمار أموال الزكاة:

بغية تفعيل دور صندوق الزكاة الجزائري في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتطبيق الإستراتيجية العامة لنشاطات الصندوق الهادفة لدعم مشاريع تشغيل الشباب البطال بمختلف فئاتهم، قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإبرام اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري، أساسها أن يكون البنك وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة، والتي ترجمت في إنشاء ما اصطلح على تسميته "صندوق استثمار أموال الزكاة".

ويقدر رأس المال الابتدائي لصندوق استثمار أموال الزكاة ب: 60.000.000.000 دج، ويمكن لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف إضافة موارد مالية كزيادة لرأس مال هذا الصندوق كلما إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك. أما التمويلات المعتمدة فتتمثل فيمايلي:

- تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب.
- تمويل مشاريع "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة"؛ وكذا تمويل المشاريع المصغرة.
- دعم المشاريع المضمون لدى صندوق ضمان القروض (التابع لوزارات الصغيرة والمتوسطة).
- مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الانتعاش.
- إنشاء شركات بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة الجزائري.

ثانيا- مراحل الحصول على التمويل من صندوق استثمار أموال الزكاة:

تتم عملية الحصول على التمويل من صندوق استثمار أموال الزكاة في صيغة القرض الحسن كالآتي:

- يتقدم المستحق للزكاة بطلب للاستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة.
- تتحقق اللجنة من أحقيته على مستوى خلايا الزكاة في المساجد بالتعاون مع لجان الأحياء.
- بعد التحقق من أنه مستحق تصادق اللجنة القاعدية على طلبه.
- ترسل الطلبات المقبولة إلى اللجنة الولائية لصندوق الزكاة.
- ترسل الطلبات المقبولة إلى اللجنة الولائية لصندوق الزكاة.
- ترتب اللجنة الطلبات حسب الأولوية في الاستحقاق على أساس الأشد تضررا والأكثر نفعا. (مردودية عالية، توظيف أكبر...)
- توجه قائمة خاصة إلى "الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب" لاستدعاء المستحقين بغية تكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديها.
- توجه قائمة خاصة إلى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاستدعاء المستحقين بغية تكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديه.
- توجه قائمة الخاصة بالمستحقين في إطار تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتامين على البطالة المصادق عليها من اللجنة الولائية إلى بنك البركة، ليقرر البنك نهائيا قابلية تمويل المشاريع أم لا وهذا وفق المعايير التي يعتمدها عادة.

ثالثا- الإجراءات لدى بنك البركة : وتتمثل الإجراءات فيما يلي:

إذا تعلق الأمر بمشروع تشغيل الشباب

- يسلم بنك البركة للشاب شهادة تثبت أن لديه رصيدا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا وقسط التأمين اللازم، وتكاليف دراسة الملف حسب الحالة، أو بالمبلغ اللازم في حالة التمويل المختلط) بينه وبين الوكالة (على أساس عقد القرض الحسن.
- يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في ولايته.
- يتقدم الشاب لدى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة وهذا بعد حصوله على شهادة التأهيل من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

إذا تعلق الأمر بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة (فئة 35-50 سنة):

- يسلم بنك البركة للشباب شهادة تثبت أن لديه رصيدا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا وقسط التأمين اللازم، وتكاليف دراسة الملف حسب الحالة، أو التزام بدفع مستحقات التكوين المشروط من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في ولايته.
- يتقدم الشاب لدى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة وهذا بعد حصوله على شهادة التأهيل من الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

ملاحظة : بالنسبة للحالتين " أ و ب " وفي حالات استثنائية قد يمنح المستحق تمويلا تكميليا من صندوق استثمار أموال الزكاة بالإضافة إلى التمويلات أعلاه على أساس المشاركة أو المضاربة أو المرابحة أو السلم إذا عجز البنك عن تقديم التمويل التكميلي كاملا.

إذا تعلق الأمر بالتمويل المصغر

- يستدعي المستحق في هذه الفئة إلى بنك البركة لتكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديه.
- يوقع المستحق عقد القرض الحسن.
- يتولى البنك التسديد المباشر للمورد دون أن يسلم المال نقدا للمستحق.
- يمكن أن يقدم البنك تمويلا تكميليا إن احتاج المشروع المصغر لذلك وفق الإجراءات المعتمدة لديه.

ملاحظة : المستفيدون من هذا التمويل قد لا يكونون من الفئتين السابقتين، حيث قد يشمل النساء الماكثات في البيوت والقادرات على العمل في نشاطات معينة، كما قد يشمل فئة المعاقين القادرين على العمل... إلا أن المشاريع الممولة في هذا الإطار لا تتجاوز حدا أعلى للتمويل تحدده اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة.

المؤسسات الغارمة:

- تقترح اللجنة الولائية قائمة بأسماء هذه المؤسسات.
- يستدعي المشرفون عليها إلى البنك لتقديم الوثائق الإثباتية اللازمة .
- يحدد بنك البركة حاجتها ومدى قابليتها للانتعاش.
- تغطى ديونها كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن، ولا يمكن أن يكون المبلغ مخصصا في أي حال من الأحوال لدفع فوائد البنوك وإنما أصل الدين فقط.
- أو تعطى ما تحتاجه كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن ولكن دون أن تستلم ذلك نقدا، حيث قد يكون ذلك في شكل دفع فواتير أو غيرها حسب تقدير البنك.

ملاحظة : لبنك البركة سلطة التقدير الكاملة في مدى حاجة هذه المؤسسات إلى مساعدة صندوق استثمار أموال الزكاة، وأيضا مدى إمكانية خروجها من أزمتها.

المشاريع المشتركة:

حيث تكون هذه المشاريع عبارة عن شركات بين بنك البركة وصندوق استثمار أموال الزكاة، على أساس دراسات يقوم بها البنك لتحديد حجم ونوعية المشاريع الواجب إنشاؤها في كل ولاية، والتي تهدف عادة إلى توظيف المستحقين للزكاة القادرين على العمل

تكون هذه المشاريع محل اتفاقيات مستقلة بين البنك والوزارة كلما دعت الضرورة لذلك، وتتطور بتطور حصيلة الصندوق.

دعم المشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يترجم من خلال إيجاد سبل دعم هذه المشاريع التي يضمنها هذا الصندوق، وذلك من خلال إجراءات لاحقة قد تترجم في شكل اتفاقية بين الوزارة وهذا الصندوق، لكن حاليا يتم التعامل مع الحالات الواردة حسب وضعيتها وبالتعاون والتشاور مع بنك البركة الذي يعتبر عضوا في صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ملاحظة : يلتزم المستفيد من مساعدة صندوق استثمار أموال الزكاة بدفع زكاة ماله إلى صندوق الزكاة حالما تتوفر شروط وجوبها عليه، ويتولى بنك البركة الجزائري تحصيل تعهد منه بذلك.

ثالثا: تنامي الاستثمار في صندوق الزكاة:

الجدول رقم (09): عدد المشاريع الممولة بالقرض الحسن.

السنة	عدد العائلات المستفيدة
2004/1425	256
2005/1426	466
2006/1427	857
2007/1428	1147
2008/1429	800
متوقع 2009	1200

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، التعريف بصندوق الزكاة، تطور ونمو صندوق الزكاة،

.14:55 .2015/05/15. www.marw.dz.

ويمكن تمثيل الإحصائيات المتعلقة بعدد المشاريع الممولة من الزكاة بالمدرجات التكرارية الآتية:

الشكل البياني رقم (12): عدد المشاريع الممولة بالقرض الحسن من صندوق استثمار الزكاة.

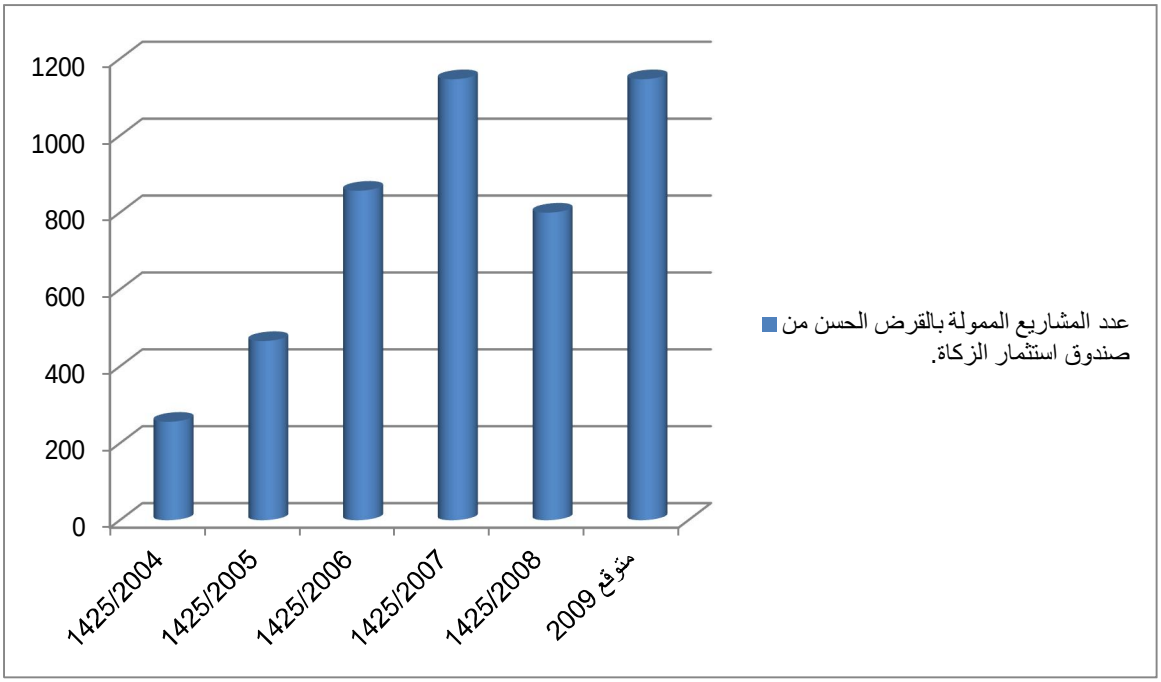

المصدر: من إعداد الطالب بناء على المعطيات السابقة

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه والمخطط البياني أن وتيرة المشاريع المقدمة في إطار صندوق الزكاة في تزايد مستمر من سنة 2004 التي كانت 256 ثم ارتفعت سنة 2005 إلى 466 مشروع ، أما سنة 2006 فقد بلغت 857 مشروع و 1147 سنة 2007 ، ثم تقلص العدد سنة 2008 ليصبح 800 وهذا نظرا لنقص الحصيلة الوطنية لجمع الزكاة عما كانت عليه سنة 2007 وتخصيص مبلغ كبير للعائلات الفقيرة، ليعاود الارتفاع سنة 2009 ليبلغ 1200 مشروع وقيمة كل مشروع 300000 دينار جزائري.

وقد سميت هذه المشاريع بالقرض الحسن، وهي صيغة بحيث تحول الأموال المودعة في الصندوق إلى مشاريع استثمارية، وهذا بتقديم قروض لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة لتشغيل العاطلين عن العمل دون فوائد.

المبحث الثاني: آثار دور الزكاة في معالجتها لمشكلة الفقر

يهدف الإسلام في بنائه للمجتمعات إلى إقامة روابط الإخاء بين أفراد المجتمع على أساس التعارف والتعاون والتكافل، ومحاربة الفقر في الإسلام هم يضطلع به الأشخاص والمجتمع والدولة ..يتعاونون ويتكاتفون لتحقيق مجتمع الكفاية والعدالة.

والزكاة وسيلة أساسية في محاربة الفقر تعاونها وسائل أخرى مثل الصدقات التطوعية، والكفارات، وقوانين المعاملات الشرعية من أداء للأمانات، واستيفاء للعقود، وتحريم للربا والميسر والتطفيف والاحتكار والاكتناز والغرر، ونحو ذلك .وهي تسهم مساهمة كبيرة في إزالة آثار الفقر .

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية لدور الزكاة في حل مشكلة الفقر.

أولا. الأثر الاقتصادي المباشر: (تعبئة الطاقات البشرية المعطلة في المجتمع).

يمكننا القول أن الأثر الاقتصادي المباشر للزكاة في حل مشكلة الفقر يتمثل في تعبئة الطاقات البشرية المعطلة في المجتمع المسلم من خلال دعم وتشجيع وتنمية القدرات الذهنية والمهنية لتلك الطاقات وتحويلها إلى طاقات فاعلة منتجة في مجتمعها، إذ أن الأصل في موارد الزكاة عدم توجيهها نحو تلبية المتطلبات الاستهلاكية للأفراد الذين يشملهم مصرف الفقراء إلا في حالات نادرة كما سيأتي، وإنما الأصل المتفق مع مقاصد التشريع هو تنمية المهارات والقدرات لأولئك الفقراء بما يشعرهم بمسئولياتهم تجاه مجتمعهم ويقضي فيهم على الروح الإتكالية ويساعد في استنهاض طاقاتهم وقدراتهم الإنتاجية وتوجيهها واستثمارها الاستثمار الأمثل بما يحقق النفع لهم ولمجتمعهم ويكفل لهم المستوى اللائق بالمعيشة، وهو ما سبين لنا من خلال محاولة التعرف على دور الزكاة في معالجة الأسباب المؤدية إلى الفقر والتي وجدنا أنها ناجمة في الأساس عن تعطل الطاقات الذهنية أو المهنية لأفراد شريحة الفقراء، أو عدم استعمال تلك الطاقات الاستعمال الأمثل مما يجعلهم غير قادرين على المساهمة في بناء المجتمع وبالتالي يحرمون من ثمرة ذلك البناء.

- **دور الزكاة في معالجة أسباب الفقر.**

حتى نؤكد ما قلناه من أن الأثر الاقتصادي المباشر للزكاة يتمثل في تعبئة الطاقات البشرية المعطلة في المجتمع المسلم، سنحاول فيما يلي عرض موجز لدور الزكاة في معالجة أسباب الفقر من خلال عرض أهم الأسباب التي تؤدي إلى الفقر، حيث أن الفهم العميق لتلك الأسباب هو الأساس في عرض الدور الذي يجب أن تؤديه الزكاة في تجفيف منابع الفقر ومن ثم إثبات الأثر الناجم عن ذلك الدور.

ويمكن تقسيم أسباب الفقر إلى مجموعتين رئيسيتين[1] يمكن بيانها من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(13): أسباب الفقر

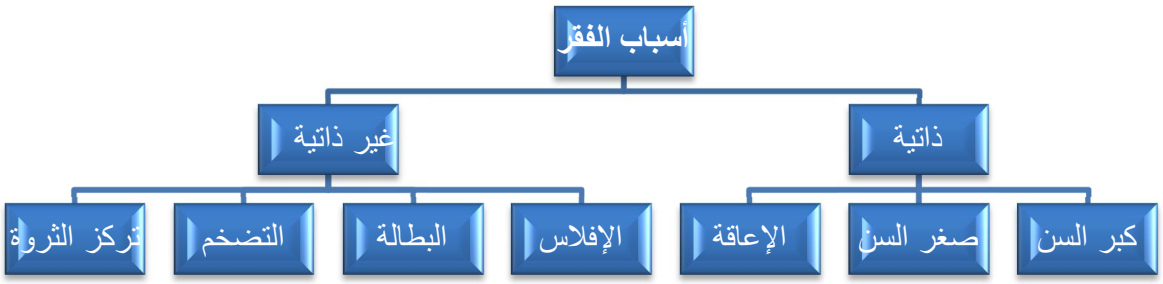

المصدر: أحمد العوران، مرجع سابق، ص9.

أولاً: دور الزكاة في معالجة الأسباب الذاتية للفقر:

أن فئة كبار السن، وفئة صغار السن الذين لا يجدون عائلاً، وكذلك فئة المعاقين تشترك جميعها في أنها عاجزة عن الحصول على دخل يضمن لهم المستوى اللائق من المعيشة ومن ثم فإنهم يندرجون ضمن مصرف الفقراء وبالتالي يجب على بيت مال الزكاة إعطائهم ما يكفيهم، إلا أن طبيعة الإنفاق عليهم من أموال الزكاة قد تختلف من فئة إلى أخرى ومن ثم فإن الأثر على ذلك الإنفاق بالتأكيد يختلف، فمثلاً الإنفاق في حال كبار السن يجب أن يتركز على تلبية حاجاتهم الاستهلاكية كالمأكل والمشرب والمسكن والتامين الصحي والخادم وغير ذلك من المتطلبات التي تعتبر ضرورية لتأمين مستوى لائق لهم من العيش، ومن ثم فإن الأثر الناجم عن الإنفاق على هذه الشريحة هو زيادة حجم الطلب الاستهلاكي في المجتمع، إلا أنه ولصغر حجم هذه الشريحة يصعب القول أن هذا الأثر قد يكون كبيراً بالدرجة التي يمكن أن تؤثر سلباً على الأثر العام للزكاة وهو تعبئة الطاقات البشرية في المجتمع.

أما فئة صغار السن فمما لاشك فيه أن الإنفاق عليهم يجب أن يكون له بعداً أكبر من مجرد إشباع حاجتهم الاستهلاكية، إذ يجب أن يأخذ في الاعتبار ضمان حماية هؤلاء الصغار من الانحراف وضمان النشأة الصالحة لهم، وبالتالي فإن الإنفاق على هذه الفئة يجب أن يتوزع على تلبية حاجاتهم المادية الاستهلاكية، وتلبية حاجاتهم المعنوية كالتعليم والتأهيل والتدريب وتطوير قدراتهم والدعم المادي لهم في إنشاء مشروع يضمن لهم العيش الكريم إن صاروا من أصحاب

[1] - أحمد العوران: **الدور الاقتصادي التنموي للزكاة من خلال معالجتها لقضية الفقر**، مجلة دراسات، المجلد26،العدد1، الجامعة الأردنية، 1999م، ص9.

الحرف، وهو ما يدفعنا إلى القول أن أثر الزكاة على المدى الطويل في هذه الحالة هو توجيه تلك الطاقات وتعبئتها للمستقبل.

أما فئة المعاقين فإن طبيعة الإنفاق عليهم من أموال الزكاة يجب أن تعتمد على حالتهم فإن كانت ميئوس منها ويستحيل قدرتهم على العمل فإن موارد الزكاة يجب أن تضمن لهم كافة متطلباتهم الاستهلاكية من مأكل ومشرب ومسكن وعلاج، أما إن كانت إعاقتهم مؤقتة أو أنهم قد يصبحوا قادرين على العمل فإن واجب بيت مال الزكاة أن يضمن لهم تلبية حاجاتهم الاستهلاكية والعمل على إعادة تأهيلهم وتدريبهم وتعليمهم واكتشاف مواهبهم وتنميتها حتى يصبحوا قادرين على الانخراط في فئة المنتجين في المجتمع ومن ثم يحققوا لأنفسهم المستوى اللائق الكريم من العيش[1]. ونظراً لقلة هذه الفئة فإنه يمكننا القول أن الأثر الذي قد ينشأ عن الإنفاق على هذه الفئة من موارد الزكاة يكاد يكون ضئيلاً ومتفاوتاً بحيث يكون من الصعب تحديده.

ثانياً: دور الزكاة في معالجة الأسباب غير الذاتية للفقر[2].

وهي الأسباب التي لا تكون ناجمة عن عجز عضوي عند الإنسان كما في حالة الأسباب الذاتية وإنما عن ظروف خارجة عن إرادته، ويمكننا القول أن هذه الأسباب ناشئة أصلاً عن مشاكل اقتصادية وهو ما يعني أن دور الزكاة في معالجة هذه الأسباب دور اقتصادي بالأساس وهو ما يعني أن أثرها في معالجة هذه الأسباب سيكون اقتصادياً ويتمثل في إزالة العوائق التي تمنع الفقير من العودة لمزاولة النشاط الذي كان يشكل له مصدر دخل بما يضمن له معاودة نشاطه وكسب ما يؤمن له الحياة الكريمة، ففي حالة الإفلاس مثلاً من المتوقع أن يواجه الإنسان ظروف طارئة تجعله يفقد ما يملك من ثروة وبالتالي يصبح غير قادراً على العمل ومن ثم يصبح فقيراً تجب عليه الزكاة، ودور الزكاة في هذه الحالة يتمثل في إعطائه من حصيلة الزكاة ما يمكنه من خلال مؤسسته من العودة لمزاولة النشاط الذي يشكل له مصدر دخله، والأثر الناجم عن هذا الدور هو إعادة تأهيل تلك الطاقات لتعاود إنتاجها وعطائها بما يكفل تحقيق النفع لها وللمجتمع الذي تعيش فيه.

أما في حال البطالة فيختلف دور الزكاة في معالجتها بحسب اختلاف أنواعها فمثلاً ليس للزكاة دور في معالجة البطالة الاختيارية إذ أن الزكاة لا تجب على من توفر له عمل وهو قادر على العمل، فكما قال ﷺ: (لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوي)، وقال عليه الصلاة والسلام: (لاحظ فيها لغني ولقوي مكتسب)، وإن لم يكن في هذه الحالة

[1] -العوران: مرجع سابق، ص9.

[2] - نفس المرجع، ص10.

للزكاة دور وليس لها أثر إلا أن في الحديثين دلالة واضحة على تشجيع الزكاة على العمل والاستثمار والإنتاج وهو ما يؤكد أثر الزكاة في تشغيل الطاقات المعطلة في المجتمع، إلا أن الزكاة قد يكون لها دور في معالجة مشكلة البطالة الموسمية أو البطالة الهيكلية من حيث إعادة تأهيل العاطلين عن العمل وتدريبهم من أجل إكسابهم مهارات تمكنهم من العودة إلى سوق العمل، أو احتوائهم في مشاريع تتناسب وقدراتهم، وهو ما يعني أن الأثر المباشر للزكاة من خلال معالجتها لمشكلة البطالة باعتبارها أحد أهم أسباب الفقر في المجتمع هو إعادة تشغيل تلك الطاقات العاطلة بما يمكنها من تحقيق دخل يضمن لها المستوى اللائق من المعيشة[1].

وللزكاة كذلك دور كبير في معالجة مشكلة التضخم في المجتمع من خلال استخدامها كأداة من أدوات السياسة المالية في الإسلام بهدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي الذي يعد أساس الاستخدام الأمثل للموارد في المجتمع.

أما دور الزكاة في معالجتها لمشكلة تركز الثروة باعتبارها أهم أسباب الفقر فيتمثل في كون الزكاة الأداة الأبرز في إعادة توزيع الثروة في الإسلام، إذ تعتبر من وجهة نظر الباحثين في الاقتصاد الإسلامي قناة ناقلة للثروة من الأغنياء إلى الفقراء.

- **الأثر الاقتصادي الثاني: زيادة حجم الاستثمارات في المجتمع.**

أسلفنا فيما سبق أن الأثر المباشر للزكاة فيما يتعلق بحل مشكلة الفقر هو تعبئة الطاقات المعطلة في المجتمع ومما لا شك فيه أن تعبئة تلك الطاقات تعني توجيهها نحو الإنتاج، وقد اتفق الكثير من الباحثين في اقتصاديات الزكاة على مجموعة من الصور الاستثمارية التي يمكن لبيت مال الزكاة تمويل الفقراء من خلالها، وأهم هذه الصور هي[2]:

1- تمويل الفقير برأس مال نقدي يعمل فيه ولا يستهلكه كثمن آلة حرفته.
2- شراء أصول ثابتة وتوزيعها على الفقراء.
3- تدريب الفقراء على المهارات المختلفة.
4- استثمار أموال الزكاة في مشاريع استثمارية ثم تمليكها للفقراء.
5- تقديم الخدمات التي تدخل في برامج تنمية الموارد البشرية.
6- شراء أسهم استثمارية وتوزيعها على الفقراء.

[1]- المرسي السيد حجازي: **الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز**، الاقتصاد الإسلامي، المجلد17، عدد2، 1425هـ-2004م، ص 14-15.

[2]- محمد إبراهيم السحيباني:مرجع سابق، ص175.

ويلاحظ من خلال هذه الصور الاستثمارية أن الزكاة بالتأكيد ستؤدي إلى زيادة حجم الاستثمارات في المجتمع من خلال استخدام هذه الصور الاستثمارية في دعم شريحة الفقراء، وهو ما يعني أن دالة الاستثمار في مجتمع يطبق الزكاة ستكون أعلى من دالة الاستثمار في مجتمع لا يطبق الزكاة من خلال الآثار المباشرة وغير المباشرة للزكاة على الاستثمار والتي يخصنا منها هنا ما يتعلق بأثر الزكاة فيما يتعلق بدورها في حل مشكلة الفقر.

- **الأثر الاقتصادي الثالث: تحقيق عدالة التوزيع.**

لاشك أن وجود الثراء الفاحش في مجتمع إلى جانب الفقر المدقع يعد من أعظم الآفات في المجتمع، وقد حرص الإسلام على اجتثاث هذه الظاهرة من خلال تشريعه للعديد من الأحكام التي تهدف إلى تحقيق التوازن في توزيع الثروة والتي من أهمها الزكاة[1]، إذ أن من أهم أهداف الزكاة توسيع التملك وتكثير عدد الملاك وتحويل أكبر عدد مستطاع من الفقر والعوز إلى أغنياء مالكين لما يكفيهم ومن يعولونه طوال العمر[2]، ولقد نص القرآن الكريم صراحة على أن منع تركز الثروة وتحقيق عدالة توزيع الثروة يعد هدف رئيسياً من أهداف الزكاة والفئة، قال تعالى: (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) الحشر/7.

ويتفق الكثير من الباحثين[3] أن للزكاة أثر مباشر في تحقيق عدالة توزيع الثروة والدخل من خلال كونها أداة دورية تعمل على إعادة توزيع الثروة بين الأغنياء والفقراء كل عام، من خلال اقتطاع جزء من دخول الأغنياء وثرواتهم وإعطاؤها للفقراء.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية لدور الزكاة في حل مشكلة الفقر.

تعد الزكاة من وجهة نظر الكثير من الفقهاء والمتخصصين في الاقتصاد الإسلامي المؤسسة الأولى للضمان الاجتماعي في الإسلامي والأداة الأولى من أدوات التكافل الاجتماعي، وبنظرة سريعة إلى مصارفها كما نص عليها القرآن الكريم وفسرتها واقعاً السنة النبوية الشريفة يتجلى لنا بوضوح الدور الكبير الذي تؤديه الزكاة في تحقيق الأهداف

[1] محمد أنس الزرقا: **دور الزكاة في الاقتصاد الإسلامي والسياسة المالية، ندوة اقتصاديات الزكاة**، المعهد الإسلامي لبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ط2، 2002م، ص459.

[2] يوسف القرضاوي: مرجع سابق، ص576.

[3] - محمد أنس الزرقا: **نظم التوزيع الإسلامية، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز**، جدة، المجلد2، العدد1، 1404هـ، 1984، ص 24.

الإنسانية للمجتمع المسلم وهو ما يدفعنا إلى القول أن للزكاة آثاراً اجتماعية كبيرة على المجتمع لا يمكن إغفالها أهم هذه الآثار المترتبة على مواجهة الزكاة لمشكلة الفقر مايلـــــي:

أولاً: تنمية العلاقات الاجتماعية في المجتمع المسلم.

يشير الشيخ يوسف القرضاوي[1] أن للزكاة دور كبير في تنمية العلاقات الاجتماعية في المجتمع المسلم من خلال معالجتها لأخطر آفتان تفسدان العلاقات الاجتماعية، وهي:

1- آفة التحاسد والتباغض.
2- آفة التخاصم وفساد ذات البين.

فأما بالنسبة لآفة التحاسد والتباغض فدور الزكاة في مطاردتها يتمثل من خلال غرس المحبة بين الفقراء والأغنياء إذ أن القلوب قد جبلت على حب من أحسن إليها والفقراء إذا علموا أن حقهم في مال الأغنياء غير محجوب عنهم أحبوه وتمنوا له زيادة الخير، بخلاف الغني الذي يرفل في حلل النعيم والفقراء من حوله لا يجدون ما يسدوا به رمقهم فإن نار الحسد والبغض تزيد اشتعالاً وتوهجاً.

وفيما يخص دور الزكاة في معالجة آفة التخاصم وفساد ذات البين فيتمثل في المخصصات المعتمدة من موارد الزكاة تحت بند الغارمين-وهم الفقراء المدينين[2] والذي من مقتضياته دفع ما يقتضيه الصلح بين قبيلتين أو أسرتين من تعويضات وديات حتى تخمد الفتنة وتنتشر السكينة ويعم الأمن والاستقرار، وهو ما استخلصه الفقهاء من حديث قبيصة بن المخارق الهلالي الذي تحمل حمالة إصلاح ثم أتى النبي ﷺ يسأله المعونة فيها – ولم يكن في ذلك حرج- فقال له النبي ﷺ: (أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها)[3].

ثانياً: القضاء على التفاوت الطبقي.

إذ أن الزكاة من خلال معالجتها لمشكلة الفقر تعمل على توسيع قاعدة التملك وتكثير عدد الملاك وتحويل أكبر عدد مستطاع من الفقراء المعوزين إلى أغنياء مالكين من خلال إخراجهم من دائرة الحاجة إلى دائرة الكفاية الدائمة انطلاقا من أن مبدأ عدم تركز الثروة في الإسلام الذي نص الله عز وجل عليه صراحة بقوله: (كي لا يكون دولة بين

[1]- القرضاوي: مرجع سابق، ص35.

[2]- علاقة مصرف الغارمين بمصرف الفقراء والمساكين في: رفيق المصري:مصرف الغارمين وأثره في التكافل الاجتماعي، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الاقتصاد الإسلامي، مجلد18، عدد1، 1426هـ-2005م، ص2.

[3] - يوسف القرضاوي: مرجع سابق، ص38.

الأغنياء منكم) الحشر-7 [1]، وقد شهد التاريخ أن العالم الإسلامي لم يشهد وجود طبقات متفاوتة جداً في الفقر والغنى كما هو موجود الآن في أوروبا، وأن ما ظهر من تكدس للأموال عند المسلمين في العصور المتأخرة إنما جاء بسبب انتشار النظام الرأسمالي القائم على الفائدة والمشجع للاحتكار[2].

ثالثا: انتشار الأمن في المجتمع.

إن تنمية العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع وانتشار التكافل الاجتماعي والتآخي في المجتمع، لا شك يؤدي إلى انخفاض في معدلات الجريمة ونقصان في نسب عمليات السرقة والغش والاحتيال والسطو، وفي الزكاة وقاية للمجتمع من التفكك والانحلال، كونها أداة لنشر الأمن والطمأنينة بين الآخذ والمعطي ولها دور فاعل في القضاء على الأحقاد والضغائن وهو ما يؤدي إلى انتشار الأمن والاستقرار في المجتمع[3].

المطلب الثالث: الآثار الثقافية والسياسية لدور الزكاة في حل مشكلة لفقر

أولا. الآثار الثقافية:

1. تساهم الزكاة مساهمة مقدرة في دعم معاهد القرآن والجامعات الدينية والتخصصية، إضافة لدورها الكبير في كفالة طالب العلم.
2. محو الأمية ونشر العلم يحدان من انتشار العقائد الفاسدة والأفكار المنحرفة، والزكاة مورد دعم لمحو الأمية.

ثانيا: الآثار السياسية للفقر

1. الزكاة مصدر من مصادر دعم الجهاد) سهم في سبيل الله(، وتقوية الحكومات حتى لا تخضع للاستعمار السياسي، والسيطرة الأجنبية.
2. الزكاة مصدر من مصادر الاستقرار السياسي بما تحققه من تكافل اجتماعي، وتواصل بين الأغنياء والفقراء، والاستقرار الاجتماعي يؤدي لاستقرار الحياة عمومًا.

المطلب الرابع: الآثار الروحية لدور الزكاة في حل مشكلة الفقر.

أولاً: أثر الزكاة في نفس المعطي.

لعل من أبرز الآثار الروحية للزكاة على نفس المعطي هو تطهيرها وتزكيتها وهو ما أجمله القرآن الكريم بقوله: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها)، فالمقصود بتطهير النفس تطهيرها من وثنية المال وتطهيرها من الشح الذميم

[1] -يوسف القرضاوي: فقه الزكاة، ج2، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط7، 2002م، ص284.

[2] - محيي الدين مستور: مرجع سابق، ص50.

[3] - سامر مظهر قنطقجي: مرجع سابق، ص5.

بتدريبها على البذل والإنفاق، وتطهيرها من الحسد الأنانية والأثرة، والمقصود بالتزكية إعلاء أمر الله على نزعات النفس تصديقاً لقوله تعالى: (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) البقرة الآية268، وكذلك الفلاح الناتج عن انتصار نفس الفرد المسلم على الشح، كما قال تعالى: (...وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) الحشر الآية16.[1]

ومن الآثار الروحية على نفس المعطي شعور المسلم بعضويته الكاملة في الجماعة من خلال مشاركته في واجباتها والنهوض بأعبائها، وترسيخ في نفسه للتوازن بين المصالح العامة ومصلحته الشخصية[2]، كما أن للزكاة أثر في تحقيق الطمأنينة والهدوء في نفس المعطي من حيث كونها مكفرة للخطايا ودافعة للبلاء وجالبة لرحمة الله، قال تعالى: (...ورَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ) الأعراف الآية156، إذ أن محبة الله ورحمته هي أساس الخير والسعادة والطمأنينة في الدنيا والآخرة.[3]

ثانياً: أثر الزكاة في نفس الآخذ.

أما أثر الزكاة على نفس الآخذ للزكاة (الفقير) فيتمثل في انتشار الأمن والطمأنينة في نفس الشخص الفقير، حيث يشعر أنه عضو حي في جسم المجتمع، وأنه ليس ضائعاً ولا كماً مهملاً، وإنما هو في مجتمع إنساني كريم يعني به ويرعاه ويأخذ بيده، وفي ذلك أيضا كسب كبير لشخصيته وزكاة لنفسيته وفي ذلك ثروة لا يستهان بها للأمة ككل[4]، كما تكسبه أيضاً الشجاعة والعزة مما يجعله يواجه المستقبل بنفس راضية مطمئنة فلا قلق ولا هم[5]، فالزكاة بالنسبة للفقير بمثابة تأمين إلهي له ضد الجوع والمرض، كما أن من آثار الزكاة في نفس الآخذ (الفقير) تطهيره من داء الحسد والكراهية والبغضاء ونشر لحب الخير للآخرين في نفسه، وصون له من الانحراف وفساد الأخلاق التي قد تدفع لها الحاجة كالغش والتزوير وارتكاب المعاصي[6].

---

[1]- يوسف القرضاوي:مرجع سابق، ص24.

[2] - المرسي السيد حجازي: مرجع سابق، ص 8.

[3]- محيي الدين مستور: **الزكاة فقهها وأسرارها وعلاج مشكلة الفقر في الإسلام**، دار القلم، دمشق- بيروت، ط2، 1398هـ-1978م، ص49.

[4]- يوسف القرضاوي:مرجع سابق، ص370.

[5]- محيي الدين مستور: مرجع سابق، ص51.

[6]- المرسي السيد حجازي: مرجع سابق، ص 9.

المبحث الثالث: دور صندوق زكاة الجزائري في مكافحة الفقر

بعد تناولنا في المبحث السابق مراحل إنشاء وتنظيم الصندوق، وكذا المرحلة الإعلامية للصندوق، نتطرق في هذا المبحث إلى مداخل الصندوق ومساهمتها، ودوره في القضاء على الفقر.

المطلب الأول: مساهمة صندوق الزكاة الجزائري في معالجة ظاهرة الفقر:

نظرا لحداثة تجربة صندوق الزكاة الجزائري لم تكن له إسهامات كبيرة في ميدان معالجة ظاهرة الفقر، فمن خلال الإحصائيات الواردة في الجدولين السابقين يمكن تلخيص إنجازاته فيما يلي:

أ- نلاحظ من خلال الجدول السابق الخاص بـ " حصيلة زكاة المال و عدد العائلات و الشباب المستفيد منها " أن العديد من الشباب استفادوا من القروض الحسنة المقدمة من طرف صندوق الزكاة، بحيث سمحت هذه القروض لأكثر من 12120 فرد من فتح مؤسسات مصغرة و بالتالي الاستفادة من منصب شغل، و قد يوظفوا المستفيدين أفراد آخرين معهم في المستقبل وفي ذلك مساهمة فعلية في علاج مشكلة الفقر البطالة، بحيث نجاح هذه المشاريع سوف تسمح بتوفير لهؤلاء الفقراء مصدر دخل دائم و ربما يصبحوا من المزكين في المستقبل، ومن تم تتضاعف الفائدة من هذه المشاريع الممولة، و لكن كل هذا يبقى مرهون على مدى نجاح المشروع بحيث لابد من الاستعانة بالخبراء الاقتصاديين والماليين لدراسة الجدوى في عملية متابعة المشاريع الممولة.

ب- العديد من العائلات الفقيرة استفادت من المساعدات المالية المقدمة من حصيلة زكاة المال حيث فاقت 150000 عائلة، وحوالي 100000 عائلة مستفيدة من زكاة الفطر، مع العلم أن جل هذه العائلات سوف توجه المساعدات المالية التي تحصلت عليها نحو الاستهلاك (الميل الحدي للاستهلاك للعائلات الفقيرة هو مرتفع) و هذا ما سوف يزيد من حجم الطلب على المواد الاستهلاكية ومن تم زيادة الإنتاج و بالتالي زيادة الطلب على العمل – أي خلق مناصب للشغل- و لكن هذا يبقى مرهون على مدى مرونة القطاع الإنتاجي.

ج- كما يجب الإشارة إلى أن توظيف العاملين عليها بصندوق الزكاة سوف يؤذي إلى زيادة حجم التوظيف والتخفيف من حدة مشكلتي البطالة و الفقر.

د- أتاحت القروض الحسنة للشباب الفقراء العازفين عن المشاريع الربوية الفرصة في فتح مشاريع استثمارية، كون أن هذه القروض الحسنة يسترجعها صندوق الزكاة بدون فائدة، على خلاف البرامج الوطنية الأخرى التي تسترجع القروض بفوائد.

هـ - القروض الحسنة التي يقدمها صندوق الزكاة سوف تسمح بـ مضاعفة مناصب الشغل في المستقبل نظرا لأنها تسترجع بعد مدة أقصاها 5 سنوات لتوزع بعدها على فقراء آخرين على شكل قروض حسنة تخلق مناصب شغل جديدة.

و - المشاريع المصغرة تساهم في التخفيف من ضغط البطالة على ميزانية الدولة، كما أن خلق منصب شغل من طرف صندوق الزكاة يكلف أقل مما تكلفه البرامج الوطنية الممولة من طرف ميزانية الدولة وهذه نتيجة توحي بأهمية صندوق الزكاة في تحقيق التنمية بحيث أن مشكلة التنمية تكون دائما في التمويل، كما أنه كلما زادت حجم حصيلة الصندوق كلما تمكن من خلق مناصب شغل إضافية ويكون له بذلك دور كبير في معالجة مشكلة الفقر والبطالة.

المطلب الثاني: تقدير ما يمكن لصندوق الزكاة تحقيقه في مجال معالجة ظاهرة الفقر:

لمعرفة ما هي النتائج التي يمكن أن يحققها صندوق الزكاة الجزائري للحد من ظاهرة الفقر من خلال المساعدات المقدمة للعائلات الفقيرة، والمشاريع المصغرة الممولة، لا بد من تقدير حصيلة الزكاة الممكنة في الجزائر ومن تم استنتاج ما يمكن تحقيقه.

أ- بالنسبة لتقدير حصيلة زكاة المال الممكنة بالجزائر باعتبارها دولة تمتلك موارد معدنية و طاقوية، فإنها لا تقل عن 10 % من الناتج المحلي الإجمالي، فمثلا سنة 2012 بلغ الناتج المحلي الإجمالي بالجزائر بـ 201 مليار دولار(موقع الدول العربية بحسب حجم الناتج المحلي الإجمالي)، فالحصيلة التي تخرج كزكاة من أموال الجزائريين في تلك السنة تقدر بـ 20.1 مليار دولار أي بحوالي 1593.783 مليار دينار جزائري. مليار دينار جزائري " سعر صرف 1 دولار أمريكي = 79.2927 دينار جزائري"(موقع محول العملات) . هذه الحصيلة يمكنها تحقيق ما يلي:

1- نسبة الزكاة التي توجه للقروض الحسنة من حصيلة الزكاة في كل ولاية هي 37.5 % (مع فرض أن حصيلة كل الولايات تفوق 5 ملايير سنتيم باعتباره شرط من أجل توزيع حصيلة الزكاة الولائية في شكل قروض حسنة)، كما أن المبلغ المخصص لكل قرض حسن يتراوح بين 20000000- 50000000 سنتيم، نستنتج أن:

- المبلغ الإجمالي الممكن تخصيصه للقروض الحسنة هو: 597.67 مليار دينار جزائري (أي 1593.783x0.375= 597.67) و بالتالي عدد مناصب الشغل الممكن توفيرها من خلال هذه الحصيلة تتراوح بين 29833- 11953 منصب شغل كل سنة (أي 597.67/0.02 أو 597.67/0.05).

- كما أن القروض الحسنة المقدمة يتم استرجاعها في أجل أقصاه خمسة سنوات ليتم توزيعها فيما بعد على شباب بطالين آخرين ومن تم ستتضاعف عدد مناصب الشغل الممكن أن يوفرها صندوق الزكاة كل سنة.

2- حصيلة الزكاة الأخرى المخصصة كمساعدات مالية للعائلات الفقيرة والتي تقدر بـ 50 % من الحصيلة الإجمالية للزكاة، تقدر في هذه الحالة بـ796.89 مليار دينار جزائري (أي 796.89 = 0.5 x 1593.783) فإن تم تحقيقها من طرف صندوق الزكاة الجزائري ووزعها على الفقراء بطريقة كفأة لكانت لها تأثير كبير على مضاعفة الطلب الاستهلاكي ومن تم زيادة الإنتاج وبالتالي زيادة الطلب على العمل ومن تم المساهمة في علاج مشكلة الفقر و البطالة في نفس الوقت.

ب- بالنسبة لتقدير الحصيلة الممكنة لزكاة الفطر في الجزائر لإحدى السنوات تتحصل عليها بضرب عدد سكان تلك السنة في قيمة زكاة الفطر للفرد الواحد لنفس السنة. فمثلا في سنة 2012 بلغ عدد سكان الجزائر بـ 37.9 مليون نسمة (موقع الديوان الوطني للإحصائيات)، وقيمة زكاة الفطر الواجب إخراجها هي 100 دج للفرد الواحد في نفس السنة. وبالتالي فان حصيلة زكاة الفطر لوحدها قد تصل إلى: 3.79 مليار دج وتوزيع هذه الحصيلة على العائلات الفقيرة بطريقة كفأة من شأنه مضاعفة الطلب الاستهلاكي ومن تم زيادة الإنتاج و زيادة الطلب على العمل ومن تم المساهمة في علاج مشكلة الفقر و البطالة.

ج- كما أن زكاة الجالية الجزائرية في الخارج هي هامة كذلك بحيث يمكن أن تصل إلى 200 مليون دولار على أقل تقدير ممكن، علما أنه بالارتكاز إلى تحويلات الجزائريين الرسمية وغير الرسمية، والتي بلغت سنة 2008 أكثر من 3 ملايير دولار، فإن زكاة الجالية المقيمة في فرنسا لوحدها لا تقل عن 100 مليون أوروا.

إن هذه التقديرات تبين لو أن تمكن صندوق الزكاة من جمع 50 % منها فقط و سخر مجموعة من الآليات لذلك، و تم توزيعها بطريقة فعالة من خلال إنشاء مشروعات استثمارية وإنتاجية و توفير فرص العمل للشباب ومساعدات مالية للفقراء العاجزين عن العمل لأستطاع أن يعالج مشكلتي الفقر و البطالة بالجزائر خلال سنوات قليلة.

المطلب الثالث :اقتراحات لتفعيل نشاط صندوق الزكاة الجزائري للحد من ظاهرة الفقر

كل ما تم ذكره عن نشاط صندوق الزكاة الجزائري، ومحاولة من المسئولين التخفيف من حدة الفقر على المجتمع الجزائري، إلا أنه يبقى بعيدا عن الآمال المرجوة منه، لذا نقدم بعض الاقتراحات لتفعيل نشاط الصندوق.

1-النتائج المحققة من طرف الصندوق

لقد عمل مسيرو صندوق الزكاة منذ إنشائه على إنجاحه وتحقيق نتائج طيبة ومن بين النتائج التي حققها الصندوق مايلي:

- ترسيخ فكرة الصندوق في أذهان المواطنين فقراء ومساكين
- اقتناع متزايد بضرورة تنظيم الزكاة جمعا وتوزيعا.
- اقتحام الفكر الزكاتي عالم الإعلام جرائد، مجلات، إذاعة وتلفزيون....
- حقق أكبر تنظيم تطوعي في الجزائر 48 لجنة ولائية، أكثر من 500 لجنة قاعدية، أكثر من 14000 خلية مسجد وتسخير أكثر من 90000 متطوع.
- عقد عدة اتفاقيات تعاون مع بنك البركة، اتحاد التجار والحرفيين واتحاد الفلاحين.
- إحصاء أكثر من 170000 عائلة فقيرة.
- إيصال الزكاة لما يفوق 70000 عائلة فقيرة.
- تقديم قروض حسنة لأكثر من 3400 مشروع مصغر.
- تطور حصيلة الزكاة بكل المديريات.

2-العراقيل التي تواجه عمل صندوق الزكاة الجزائري

- يواجه مشروع صندوق الزكاة الجزائري عراقيل وصعوبات كثيرة كأي تجربة حديثة، ولعل أكبر مشكل يواجه المشروع مع انطلاقه الأولي يتعلق بكيفية تفعيل عمله وكذا كسب ثقة المزكين التي تشكل حاليا أهم رهان، ذلك أن عامل الثقة مهم في مثل هذه النشاطات وكذا القدرة على إقناع المزكين بضرورة دفع زكاتهم إلى الصندوق، بالإضافة إلى جهل أغلبية الجزائريين لفقه الزكاة وأحكامه.
- ارتباط حصيلة الزكاة لدى الجزائريين بمناسبة عاشوراء، حيث تجمع الحصيلة في مثل هذا الوقت من السنة في حين تصل حد الجفاف في الأشهر الأخرى.
- الحملة الإعلامية للصندوق تفتقد إلى الجدية والانتظام في تطبيق الإستراتيجية والاستغلال الرشيد للفرص المتاحة، وعدم الاعتماد على الوسائل الإعلامية ذات الانتشار الواسع والتأثير البالغ بصفة سنوية وهذا لعدم وجود مبالغ هامة، خاصة أنه من بين أهداف الحملة ترسيخ سنوية الزكاة، ومن النتائج السلبية لعملية التحسيس جعل الفقير ينتظر الإعانة قبل أن يتقدم الغني بزكاته بالإضافة إلى تهرب أغلب التجار من دفع الزكاة بحجة الضرائب التي تفرض على الأموال الخاصة، وتبقى الضرائب وصندوق الزكاة المعادلة الصعبة، وهذا ما يؤثر على حصيلة جمع أموال الزكاة، خاصة وأن المزكي يعتبر النواة الرئيسية في هذا المشروع إلى جانب الحملات المعادية والمشككة في صندوق الزكاة خاصة وأن التجربة حديثة ويمكن أن تقتل في مهدها.
- ارتفاع عدد الفقراء والعاطلين عن العمل خاصة في السنوات الأخيرة في المجتمع الجزائري، يعدمن أبرز المشاكل التي تواجه القائمين على الصندوق.

3-الآفاق المستقبلية لصندوق الزكاة الجزائري لمكافحة الفقر

من أهم الآفاق المستقبلية لصندوق الزكاة الجزائري نذكر ما يلي:

- وضع قانون الزكاة :هناك مشروع تسعى إليه وزارة الشؤون الدينية والأوقاف يقضي بتقنين الزكاة اقتداء ببعض الدول الإسلامية، والتي حققت نجاحات هامة في هذا المجال، وكذا إقامة هيئة الزكاة قائمة بذاتها في الجزائر .[1]
- خصم الزكاة من أموال الضرائب :من آفاق المشروع إحداث تكامل بين مؤسسات الضرائب ومؤسسة الزكاة بإعفاء التجار الذين يدفعون الزكاة من الرسوم الضريبية، أي منع الازدواج الضريبي داخل الدولة الواحدة تيسيرا على من يؤدون الزكاة وتشجيعا لهم على القيام بهما معا، بدل التهرب منهما معا أو دفع مبالغ إحداهما والتحجج بذلك لعدم دفع الثاني، وهذا المطلب لا يخص أغنياء الجزائر كما يسعى الصندوق الجزائري إلى عقد عدة اتفاقيات مع كل الاتحادات المهنية المتواجدة عبر التراب فقط فقد دعا الخبراء والعلماء المشاركون في الندوة الثالثة عشر لقضايا الزكاة المعاصرة، التي عقدت في الخرطوم في أفريل 2004 حكومات الدول العربية والإسلامية إلى تعديل قوانين الضرائب بما يسمح بخصم الزكاة من مبالغ الضريبة بجانب عدم إخضاع الزكاة لتأثيرات العولمة بأن تظل واجبا دينيا يتحتم على الأفراد القيام به في حالة عدم صدور القوانين المنظمة لها.[2]
- حث المؤسسات الوطنية للمساهمة في تدعيم أداء الصندوق: كالاتحاد العام للمقولين الجزائريين الخواص منهم والعموميين والإتحاد العام للصيادين، ومؤسسة سيم، وهذا لاستهداف طبقة المزكين الكبار وكذا استقطاب جزء من زكاة الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج، وبالتالي زيادة موارد الصندوق للوصول إلى دولة لا يعيش فيها أي محتاج أو فقير، ومن خلال التوزيع الاستثماري الذي يساهم في توجيه أموال الزكاة إلى نشاطات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال الاهتمام بالجانب الاجتماعي، وذلك بتوفير مناصب شغل من خلال مؤسسات صغيرة لخلق إنتاج دائم ومستمر، وبالتالي وضع حد للفقر والبطالة.
- محاربة الأمية والاهتمام بالتعليم :بعد بلوغ الأمية نسبا عالية ومهولة وتدني المستوى التعليمي تبين أن أغلب الأميين العرب فقراء وأن نسبة التسرب المدرسي وترك مقاعد الدراسة ترتفع كلما كانت الأسر فقيرة ومحتاجة، ولهذا فعلى صندوق الزكاة الجزائري أن يخصص مبالغ معتبرة للإنفاق على العلم والتعليم ومحاربة أمية الأمة التي لم تجلب لها إلا الفقر، ويمكن للجزائر أن تقتدي في هذا المجال بديوان المجال السوداني الذي ساهم في مجال التعليم بمبالغ معتبرة حيث بلغ صرف الديوان على هذا القطاع على سنة 2004 مبلغ 814 مليون دينار لكفالة 21000 طالب وطالبة ، بالإضافة إلى مشروع دعم الأقساط المدرسية الذي يهدف إلى تقديم المساعدات المالية للطلبة المحتاجين في المدارس الرسمية وشبه المجانية في بيروت والمناطق الأخرى بحيث يعمل الصندوق على دفع رسوم الدراسة عن الطالب.

---

[1] - حفصي بونبعو ياسين، **مكافحة الفقر كعامل اجتماعي في ظل التنمية المستدامة – حالة صندوق الزكاة في الجزائر -**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع :التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم اقتصادية، 2010-2011، ص203.

[2] - نفس المرجع، ص 203.

- تمويل مشاريع التنمية الاجتماعية والرعاية الصحية وهي المجالات التي من شأنها تحسين ظروف معيشة ملايين الفقراء الجزائريين والحفاظ على صحتهم ففي السودان مثلا أسهم ديوان الزكاة خلال سنة 2004 في دعم مشروعات التنمية الاجتماعية

والخدمية بمبلغ 409 مليار دينار سوداني لمشروعات التنمية الاجتماعية.

أما عن المشاريع الصحية فتمثلت في دعم المستشفيات الحكومية التي يؤمها الفقراء والمساكين وذلك بشراء أجهزة طبية، إضافة إلى توفير الدواء والصيدليات الشعبية للزكاة حيث كانت للديوان تجربة رائدة في توفير الدواء للفقراء والمساكين وذلك عن طريق التعامل مع الصيدليات الشعبية العامة علة أن يسلم المريض الدواء وفق تصديقات من الديوان ثم يقوم بتسديد المبالغ للصيدلية، ثم تطورت التجربة فأنشأ الديوان أكثر من 35 صيدلية شعبية توفر الدواء مجانا للفقراء والمساكين بتكلفة بسيطة لكافة المواطنين، وتوفير الدواء لبعض الأمراض المستوطنة مثل الدرن والسحائي ودعم صندوق الدواء لمرضى الكلى والسكري .

- **محاربة الفقر وتحويل الفقراء إلى منتجين:**

إن غياب الإستراتيجيات الواضحة لمكافحة الفقر أفشل أغلب المساعي الحكومية والشعبية لاحتواء الفقر وتحويلهم إلى عوامل بناء بعد انتشالهم من براثن الحرمان والفاقة دون الاتكال المبالغ فيه على وعود الدول الغنية والتي اعترف أمين عام الأمم المتحدة أنها لم تف بها وعجلت في فشل الهيئات الدولية في محاربة الفقر لغياب استراتيجيات واضحة لدى الدول الفقيرة .

وقد خطت عدة دول عربية خطوات معتبرة في إستراتيجيتها لمحاربة الفقر باستخدام أموال الزكاة فقد قام ديوان الزكاة بالسودان بتمليك وسائل الإنتاج لتحويل الأسر الفقيرة من ذلة السؤال والتواكل إلى رحابة العطاء والإنتاج، مخصصا نسبة 20 % من نصيب الفقراء والمساكين لتمليك وسائل الإنتاج، تتنوع حسب طبيعة وبنية كل منطقة وحسب ظروف الأسرة لتشمل كلا من المشاريع الفردية مثل ماكنات الخياطة وأكشاك بيع الخضار والنفايات ونقل المياه ومشاريع تربية الدواجن والأنعام إلى جانب ذلك هناك آفاق أخرى يمكن حصرها فيما يلي:

- تنصيب البرنامج المعلوماتي المحلي لتسيير الزكاة جمعا وتوزيعا وإحصاءا.
- تدعيم موارد الصندوق بجمع وتوزيع الصدقات والكفارات والنذور.
- إنشاء الشبكة الإلكترونية الوطنية لصندوق الزكاة.
- اعتماد الحوالة الإلكترونية لاستحقاق الزكاة.
- إنشاء الديوان الوطني للزكاة.
- اعتماد فكرة الاختيار التطوعي لاقتطاع الزكاة من المصدر.
- الوصول إلى جمع وتوزيع 1000 مليار سنتيم من زكاة المال في السنة.
- جمع وتوزيع ما يفوق 50 من الزكاة الحقيقية للجزائريين.
- جمع وتوزيع ما يفوق 50 من الزكاة الحقيقية لزكاة الزروع والثمار والثروة الحيوانية.

- جمع وتوزيع أكثر من 200 مليار سنتيم من زكاة الفطر سنويا.
- توزيع أكثر من 100000 قرض استثماري.

ولتحقيق هذه المقترحات لا بد من توفر ما يلي:

- الانتقاء الجيد للعاملين في صندوق الزكاة.
- ترسيخ فكرة صندوق الزكاة للجزائريين.
- الإرادة القوية لتفعيل نشاطات صندوق الزكاة.
- الإخلاص والتفاني في العمل وابتغاء وجه الله تعالى.
- النقد الذاتي البناء وقول الحق وتصويب الأخطاء.
- ضرورة التأطير الإداري النوعي لنشاطات الصندوق.
- ضرورة التميز المكاني لهياكل الصندوق.
- إشراك واسع للمجتمع المدني والتواصل المستمر مع المزكين باستعمال مختلف الوسائل.
- تقديم إعلام للزكاة يشتغل طوال السنة.

كما يمكن تقديم مقترحات لتفعيل صندوق الزكاة الجزائري بغية الزحف أكثر على الفقر والحرمان ومحاصرة توسعها الخطير.

خلاصة الفصل الثالث:

إن مشاريع إنشاء صناديق ومؤسسات الزكاة في بعض الدول العربية والإسلامية يعتبر تجربة رائدة في مجال جمع الأموال وصرفها بطريقة رشيدة وفي إطار أحكام الشريعة الإسلامية حتى يستفيد منها مستحقيها كالفقراء والمساكين ،كما تعتبر وسيلة أثبتت في بعض الدول نجاحا في مجال التقليص من حدة الفقر، هذه الظاهرة التي لم تتمكن المؤسسات المالية الدولية من مكافحتها. صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة دينية واجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف. و يمكن اعتبار الأوضاع الاجتماعية المتدنية عاملا ساهم في التفطن إلى دور الزكاة وأهمية المؤسسات القائمة على جمعها، ومنها انبثقت فكرة صندوق الزكاة بهدف القضاء على البطالة

والفقر وتحسين الأوضاع الاجتماعية للفئات المحرومة، وقد مر إنشاء صندوق الزكاة بعدة مراحل إلى أن وصل ما عليه اليوم من هياكله المركزية، والولائية والقاعدية، وتحديد أهدافه الرئيسية ، واتخاذ الإجراءات المنظمة لعمله. حيث يعمل صندوق الزكاة على تنظيم الزكاة جمعا وتوزيعا بشكل أكثر عدالة على الأصناف التي ذكرها الله تعالى في القرآن الكريم، ومن أهم هذه الأصناف الفئات الفقيرة في المجتمع.

من خلال دراستنا لحصيلة الزكاة حسب التقارير الرسمية، تبين أن حصيلة الزكاة في الجزائر في ازدياد مستمر، وهذا بعد تنظيم جمعها من طرف صندوق الزكاة، ورغم أن هذا الأخير يعتبر فتيا، إلا أنه بدأ في كسب بعض الثقة في نفوس المزكين، ولكي يصل صندوق الزكاة الجزائري إلى ما وصلت إليه صناديق ومؤسسات الزكاة في الوطن العربي والإسلامي، يجب تضافر الجهود من مؤسسات الدولة والمؤسسات الخاصة وحتى المواطنين، فكلما كان عدد المزكين كبيرا كان عدد الفقراء في تناقص.

خاتمة

لقد تركزت دراستنا لموضوع صندوق الزكاة محاولة الوقوف على أهمية هذه المؤسسة ودوره للحد من ظاهرة الفقر، فالزكاة فريضة إسلامية مقدسة وثالث أركان الإسلام الخمس، أوجبها المولى عز وجل وشرعها وحث محمد ﷺ على فرضيتها على الأغنياء ولهذا تفرد الاقتصاد الإسلامي عن جميع النظم الاقتصادية وكانت دعامة مستنبطة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

كما أن ظهور مشروع صندوق الزكاة على مستوى بعض الدول العربية والإسلامية بما فيها الجزائر في السنوات الأخيرة هي تجربة رائدة في مجال جمع الأموال وصرفها بطريقة رشيدة، ووفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية ومراعاة لتوجيه الأموال إلى مستحقيها خاصة الفقراء والمعوزين من أفراد المجتمع.

ويعبر هذا المشروع محاولة إعطاء البعد الحقيق وهو التكفل الاجتماعي وزيادة أبواب الرزق من خلال استثمار جزء من أموال الزكاة في المشاريع الاستثمارية أو استخدام آلية القرض الحسن للمساهمة في التخفيف من حدة الفقر وتطور التنمية المحلية.

كما أن الهدف الحقيقي لهذا القرض أصبح يستخدم بشكل واسع في العديد من الدول الإسلامية هو تثمين الأموال باستخدامها في أوجه تحقق الرفاه العام وتحفظ في نفس الوقت كرامة وعزة الإنسان خاصة الفقير، وتفتح أماه أبوابا للرزق حتى يبتعد تدريجيا عن أشكال الصدقة ومد اليد.

وعليه يمكن اعتبار صندوق الزكاة بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين وفي معاملاتهم وتحقيق مجتمع التكافل والتلاحم والوقوف إلى جانب أهل الفقر والحاجة من خلال:

- الدعوة إلى أداء الفريضة و التي هي ركن من أركان الإسلام وغرسها في نفوس المسلمين وتعاملاتهم.
- جمع المساعدات والهبات والتبرعات وأموال الصدقات النقدية.
- القيام بأعمال الخير والبر التي دعا إلى الدين الإسلامي الحنيف.
- توزيع أموال الزكاة على الجهات الشرعية.
- توعية وإعلام الأفراد وكل الجهات المختصة بطرق جمع الزكاة وكيفية توزيعها بالوسائل الإعلامية المختلفة كالإذاعة والتلفزيون والجرائد والانترنيت...الخ، بالإضافة إلى الخطب المسجدية المقنعة التي تلعب درها في توعية المجتمع، ذلك أن مؤسسة المسجد لها الأولوية في القيام بهذا الدور وعلى اعتبار إنشاء صندوق الزكاة في الجزائر أنه حدث هام في تاريخ تطور عمل المسجد وارتباطه بخدمة الدين والمجتمع.

ومن خلال عرضنا الموجز لهذه الدراسة استخلصنا النتائج التالية:

- الزكاة ركن من أركان الإسلام اقترنت بالصلاة في أكثر من موضع، وهي فريضة مالية إلزامية واجبة على كل مسلم تقتطعها الدولة جبرا بلا مقابل باعتبارها مورد هام من موارد الاقتصاد الإسلامي.
- أن صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، كما تهدف هذه المؤسسة الدينية إلى

إحياء فريضة الزكاة وغرسها في معاملات المسلمين بما يحقق التعاون والتضامن الاجتماعيين وهذا ما يكافئ الفرضية الأولى.

- حدد القرآن الكريم الأصناف التي تجب فيها الزكاة في سورة التوبة وتم تفصيلها في السنة النبوية. ترتكز التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي على الربح بشتى الطرق حتى لو كان على حساب الحرام، أما التنمية في الاقتصاد الإسلامي تشمل حياة الإنسان الأخلاقية، الاقتصادية، الاجتماعية و العقائدية، إذن تقترن التنمية الاقتصادية في الإسلام بالتنمية الاجتماعية.
- لا تفرض الزكاة على الأصول الثابتة بل تفرض على الأموال السائلة المعطلة.
- تعمل الزكاة على حل المشكلات الاجتماعية من خلال التقليل من البطالة والفقر.
- جواز استثمار أموال الزكاة وفق الفتوة المقدمة من طرف مجمع الفقه الإسلامي.
- قامت العديد من الدول الإسلامية بإصدار قوانين جديدة تنظم جباية الزكاة وتوزيعها في مصارفها الشرعية عبر إقامة هياكل إدارية تعمل على تنظيم شؤون الزكاة.
- تقوم تجربة صندوق الزكاة الجزائري على مبدأ التطوع في دفع الزكاة للصندوق، وهو هيئة شبه حكومية يعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف.
- حصيلة الزكاة في الجزائر ضعيفة و لا تعبر عن النتائج المرجوة في ظل الثروة الموجودة في البلاد، هذا ما أدى إلى ضعف القروض الحسنة الموجهة.
- تقديم قروض حسنة يتم دون أي ضمانات، وهو عامل مشجع لبعض المستفيدين من ضعاف النفوس على عدم سداد القرض.
- حصيلة أموال الزكاة المفترضة في الجزائر كفيلة بالقضاء على الفقر و الزيادة في قيمة الاستثمار الكلي وخفض معدلات البطالة و الرفع من قيمة الناتج الوطني و منه تحقيق النمو الاقتصادي.
- ضعف عدد المستفيدين من القروض الحسنة.
- تمتعت مؤسسات الزكاة العاملة على مبدأ الإلزام في جمع و توزيع الزكاة بدرجة فعالية عالية مقارنة بمؤسسات الزكاة التي تعمل على أساس التطوع حسب المؤسسات المدروسة.

التوصيات:

- العمل على إنشاء هيئة مستقلة للزكاة ذات شخصية اعتبارية تتمتع بالاستقلال المالي و الإداري.
- وضع إطار تشريعي و تنظيمي مناسب لصندوق الزكاة، و الانتقال من مبدأ التطوع في جمع الزكاة إلى مبدأ الإلزام.
- توظيف في مصرف العاملين عليها أشخاص مشهود لهم بالعلم و التقوى.
- تدريس فقه الزكاة في الجامعات و المعاهد التعليمية المختلفة، و إصدار نشرات تثقيفية توضح أحكام و أهمية الزكاة الدينية ودورها الاقتصادي و الاجتماعي.

- تسخير الوسائل الإعلامية المختلفة لتوضيح أهمية الزكاة وكيفية أدائها والدور الذي يمكن أن تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، و الإعلان عن حصيلة الزكاة وكيفية توزيعها حتى تعود الثقة لصندوق الزكاة.
- تشجيع البحوث و الدراسات في الجامعات الجزائرية في مجال الاقتصاد الإسلامي بصفة عامة و الزكاة بصفة خاصة من أجل نشر الوعي لدى أفراد المجتمع الجزائري بأهمية الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة و ضرورة المساهمة في إنجاح عمل صندوق الزكاة.
- إنشاء مؤسسة عالمية للزكاة تتكون من مؤسسات الزكاة في البلاد الإسلامية المختلفة، تعمل على نقل أموال الزكاة من دولة إلى دولة أخرى أكثر حاجة.
- القيام بدورات تدريبية من أجل تأهيل العاملين عليها و إكسابهم المهارات و فقه الزكاة.
- الاحتياط عند تقديم قروض حسنة للشباب عن طريق الضمانات اللازمة من أجل حماية أموال الزكاة من أصحاب ضعفاء النفوس.
- استخدام التقنيات المعلوماتية في المؤسسات الزكوية لتسهيل عملية تبادل المعلومات.
- تكوين مختصين و خبراء في صندوق الزكاة.
- إعطاء نوع من الحرية في التسيير لمؤسسة الزكاة.
- القيام بتدريس مقياس لمحاسبة الزكاة في الطور التعليمي الثانوي و لما لا حتى الجامعي.

وكخلاصة لموضوعنا، علينا أن نذكر بأهمية ودور صندوق الزكاة في الجزائر وضرورة منحه صيغة يمتاز بها وتجعل التجربة الجزائرية في هذا المجال رائدة ومتميزة وبالتالي لابد من تضافر الجهود البحثية الأكاديمية في مختلف المجالات لضمان التطور والرقي للخدمات التي يقدمها صندوق الزكاة الجزائري.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربية

أولا - القرآن الكريم

ثانيا - الفقه والسنة النبوية:

1. أحكام وفتاوى الزكاة، بيت الزكاة، مكتبة الشؤون الشرعية، الكويت، 2009 .
2. أحمد بن حنبل ، مسند أحمد، مصر : مؤسسة قرطبة ، دون تاريخ ،كتاب باقي مسند المكثرين ، رقم11945، ج3.
3. الإمام كمال الدين عبد الواحد السيواسي ثم السكندري المعروف بابن همام، شرح فتح القدير، دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان،2003
4. الإمام البخاري- صحيح البخاري -حققه الدكتور مصطفى ديب البغا، ج1 ، دار ابن كثير، بيروت،1987
5. الإمام ابن ماجة، سنن ابن ماجة، تحقيق مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، 1395هـ - .الرياض-ط1
6. الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج-صحيح مسلم -مصحح من طرف مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 621 هـ.
7. الإمام الشافعي، أصول الفقه "الجزء الثاني"، دار الفكر، بيروت لبنان، بدون سنة نشر.
8. الشوكاني، مُحَمَّد ين علي بن مُحَمَّد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار، مصر، مصطفى أليابي الحلبي، 1973،
9. البهوتي منصور بن يونس، كشاف القناع، بيروت، دار الفكر، ج2، 1982.
10. الكاند هلوي، مُحَمَّد زكريا، أوجز المسالك إلى موطأ مالك، بيروت، دار الفكر، ج5، 1974.
11. النووي أبوبكر يحي بن شرف، روضة الطالبين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2000
12. العسقلاني، أحمد بن حجر (ت852هـ)، فتح الباري بشرح البخاري، القاهرة، مكتبة الصفا، حديث رقم 1397، ج3، 2003.
13. الهيثي نور الدين، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، درا الكتاب العربي، بيروت.
14. الميداني، اللباب في شرح الكتاب، كتاب الزكاة، بيروت، المكتبة العلمية، 1980.
15. ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، مصر، عيسى اليابي الحلبي، م4.
16. ابن منظور، لسان العرب في مادة الزكاة، القاهرة، الدار المصرية للتأليف و الترجمة،.
17. ابن عابدين الدمشقي مُحَمَّد، رد المختار على الرد المختار شرح تنويه الإبصار، الشهير بحاشية ابن عابدين، الطبعة الكبرى، كتاب الزكاة، مجلد 2.

18. ابن الرشد القرطبي، دراسة في الفقه، دار الهداية، ط1، بيروت "لبنان"، بدون سنة نشر.
19. إبراهيم مُحَمَّد البطانية، مُحَمَّد سهيرات، زينب الغريري، مدخل النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي،
20. أبو عبيد القاسم بن سلام ، الأموال ، تح :مُحَمَّد عمارة . القاهرة : دار الشروق ،1409 -1989 .
21. برج أحمد، أحكام الثروة الزراعية و الحيواني في الفقه الإسلامي، الإسكندرية، دار الجامعة للنشر، 2004.
22. تقي الدين أبو العباس بن تيمية ، مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب :عبد الرحمن بن قاسم . الرباط : مكتبة المعارف ، دون تاريخ ، ج25 .
23. سيد قطب ، في ظلال القرآن، القاهرة : دار الشروق ، ط16 ، 1410-1990.
24. موفق الدين أبو مُحَمَّد عبد الله ابن قدامة المقدسي الحنبلي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح، المغني، كتاب الزكاة، مكتبة الرياض الحديثة، باب زكاة الذهب والفضة،ط3 ،الجزء الرابع،1997
25. يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، الجزء الثاني، مؤسسة الرسالة،1973 .

ثالثا: الكتب:

1. أحمد حسين علي حسين، محاسبة الزكاة، الإسكندرية، 2006.
2. أحمد ابريهي العلي، في سبيل إزالة الفقر،" مفاهيم وآراء "ورقة مقدمة بمناسبة الأسبوع العالمي للتخفيف من الفقر، بغداد، 1988.
3. البيلاوى حازم، دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي، دار الشروق، ط 1 ، القاهرة،1985 .
4. الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، بيروت، دار الجيل، سنة 1401هـ، 1981
5. الماورودي أبو الحسن، الأحكام السلطانية و الولايات الدينية، مصر، مطبعة النهضة الوطنية، باب الحادي العشر، ولاية الصدقات، 1298هـ. الدار المختار، بهامش حاشية ابن عابدين المسماة رد المختار على الدار المختار، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط2.
6. النووي أبو زكريا محي الدين، كتاب الزكاة المجموع، بيروت، دار الفكر، ، ج5.
7. ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار ابن حزم، بيروت، ج1، 1981.
8. ابن مفلح الحنبلي، المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 1994.
9. جون كينيث، ترجمة احمد فؤاد، تاريخ الفكر الاقتصادي :الماضي صورة الحاضر، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 2000.
10. رفيق يونس المصري ، بحوث في الزكاة، دمشق : دار المكتبي ، 2000.
11. رضا العدل، فرج عزت، مُحَمَّد بسيوني، التنمية الاقتصادية، جامعة عين شمس، مصر، دون سنة النشر.
12. سالم توفيق النجفي، احمد فتحي عبد المجيد، السياسات الاقتصادية الكلية و الفقر مع إشارة خاصة إلي الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية ط1، بيروت2008 .

13. سلطان مُحَمَّد علي السلطان، الزكاة تطبيق محاسبي معاصر، دار المريخ للنشر، 1406-1986.
14. عثمان حسين عبد الله ، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي، المنصورة : دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، 1409-1989.
15. عدنان داود مُحَمَّد العذاري، هدى زوير مخلف الدعمي، قياس مؤشرات ظاهرة الفقر في الوطن العربي ، (دار جديد للنشر والتوزيع، الأردن) ،2010، ط1 .
16. علي عزت بيجو نامق صلاح الدين، قادة الفكر الاقتصادي، دار المعارف، القاهرة،1978 .
17. *علي عبد القادر علي، تقييم سياسات و استراتيجيات الإقلال من الفقر في عينة من الدول العربية، المعهد العربي للتخطيط، سبتمبر*2003 .
18. علي عبد الرسول، المبادئ الاقتصادية في الإسلام، دار الفكر العربي، ط2 ،1980.
19. عبد الرزاق الفارس، الفقر و توزيع الدخل في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية ط1 ، بيروت 2001.
20. عبد القادر مُحَمَّد عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2002-2003.
21. علي عبد القادر علي، الفقر :مؤشرات القياس والسياسات، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت،2005.
22. غازي عنابة، الضريبة والزكاة، منشورات دار الكتب، الجزائر، 1991.
23. فؤاد السيد المليحي وأحمد حسين علي الحسين، محاسبة الزكاة، الدار الجامعية الجديدة، ط1، مصر، 2000.
24. فيتش، الإسلام في الشرق والغرب، مؤسسة الصادق لطباعة والنشر، طهران، ط1، 1994.
25. طاهر حيدر حردان، الاقتصاد الإسلامي، دار رسائل النشر، ط1، عمان "الأردن، 1999.
26. صباح جرجيش وياسمين سعدون، تطور مستوى المعيشة في العراق، وزارة التخطيط، بغداد، 1985.
27. كمال خليفة أبوزيد وأحمد حسين علي حسين، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة، الإسكندرية، 2002.
28. محي مُحَمَّد مسعد ، نظام الزكاة بين النص والتطبيق، الإسكندرية : مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع ، 1418-1998.
29. مُحَمَّد كاظم المهاجر، الفقر في العراق قبل وبعد حرب الخليج، (الأمم المتحدة، الإسكوا، نيويورك)، 1996.
30. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار المعارف، مصر، ط2، المجلد الثاني، 1972.
31. منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، ط1، الكويت، بدون سنة نشر.
32. مُحَمَّد الصقور، السياسات الاجتماعية والفقر في المنطقة العربية، تقرير اجتماعات الخبراء عن القضاء على ظاهرة الفقر، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دمشق، 1996.
33. مُحَمَّد حسن باقر، قياس الفقر في دول اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، 1996.
34. مُحَمَّد كاظم المهاجر، الاقتصاد الكلي : تحليل نظري وتطبيقي، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
35.

36. صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر و التوزيع، سطيف ، الجزائر، 2006.
37. كريمة كريم، دراسات في الفقر والعولمة، مصر والدول العربية، المجلس الأعلى للثقافة،2005.
38. وليد عبد مولاه، السياسات المالية المحابية للفقراء، سلسلة جسر التنمية ، المعهد العربي للتخطيط، العدد 106 ، أكتوبر2011 .

رابعا - رسائل جامعية:

1. بوكليخة بومدين، الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص :التحليل المؤسساتي والتنمية، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية، جامع تلمسان، 2012-2013.
2. ختام عراف حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير، نابلس، فلسطين،2010.
3. شيرين بشرى غالي، ظاهرة الفقر الريفي ودور منظمات الفقراء في القضاء عليها، كلية التجارة، جامعة عين شمس، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، 2006.
4. عصام الطاهر، قياس وتحليل أثر برامج التكييف الهيكلي على فئات المجتمع ذات الدخل المحدود في الأردن، رسالة دكتوراه كلية الاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العراق، 1999.
5. علاش أحمد، محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الاقتصاد، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خذة، الجزائر، 2006.
6. فاطمة مُحَمَّد عبد الحفيظ حسونة، أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية، ماجستير في المنازعات الضريبية، نابلس، فلسطين،2009.
7. فوزي محيريق، دور الزكاة في تحقيق التوازن الاقتصادي (دراسة مقارنة بين صندوق زكاة الجزائر وصندوق زكاة ماليزيا، أطروحة دكتوراه علوم في الاقتصاد، كلية علوم اقتصادية، علوم تجارية، تخصص تحليل الاقتصاد، قسم علوم اقتصاد، جامعة الجزائر03، 2013/2012.
8. ماهر حامد الحولي، بحث بعنوان الزكاة والضريبة وأثرها في المجتمع، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية، غزة، 2006.

خامسا - بحوث ومقالات:

1. بارفيز أحمد بت ، (دراسة حال تحصيل الزكاة في الباكستان) ، الإطار المؤسسي للزكاة أبعاده ومضامينه، جدة، البن الاسلامي للتنمية، 1995، ص ص457-475.

2. بدر صالح عبيدة مُحَمَّد،" النموذج القياسي للفقر في الجمهورية اليمنية"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد السابع عشر، القاهرة، 1996.
3. خالفي علي، علاقة التنمية البشرية بجهود محاربة الفقر لدى المنظمات الدولية، أبحاث ندوة :تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 1-3 جويلية 2007.
4. كمال رزيق، ملخص اقتراح مشروع إرساء مؤسسة الزكاة في الجزائر، رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، الجزائر، جمادى الأول 1424هـ جويلية 2003.
5. منذر قحف ، (النماذج المؤسسية التطبيقية لتحصيل الزكاة وتوزيعها في البلدان والمجتمعات الإسلامية)، الإطار المؤسسي للزكاة أبعاده ومضامينه، جدة : البنك الإسلامي للتنمية ،1416 - 1995.
6. منذر قحف ، (تحصيل وتوزيع الزكاة في المملكة العربية السعودية) ، المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر، جدة : البنك الإسلامي للتنمية ،1416 -1995.
7. مُحَمَّد صالح عبيدة، النموذج القياسي للفقر في الجمهورية اليمنية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، السنة الثامنة، العد السابع عشر، القاهرة، 1996.
8. عبد المنعم محمود القوصي ، (التطور التاريخي لتطبيق الزكاة في السودان) ، التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، جدة : البنك الإسلامي للتنمية، 1426-2005.
9. روبرت هيلبرونر، ترجمة دانيال رزق، ماذا يعرف الاقتصاديون عن التسعينات وما بعدها، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر، 1994.
10. لسوامس رمضان ولعيوني الزيس، مؤسسة الزكاة كآلية لمكافحة الفقر و تنشيط استثمار الأموال، رسالة المسجد عدد خاص بصندوق الزكاة، محرم1426هـ فيفري 2005،

سادسا- ملتقيات وندوات علمية:

1. أحمد عبدا لله الرفاعي ، "معوقات بيانات قياس الفقر" ، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر العربي الإحصائي الأول ، المعهد العربي للتدريب و البحوث الإحصائية ، عمان الأردن 12-13 نوفمبر2007 .
2. بوشامة مصطفى، محفوظ مراد، ظاهرة الفقر في العالم العربي والإسلامي، أسبابها، آثارها، ندوة دولية حول : تجارب مكافحة الفقر في العلمين العربي والإسلامي، جامعة سعد دحلب، البليدة،1-3 جويلية2007.
3. خليل الرفاعي ، إيجاز عن تجربة الزكاة في الأردن ، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي . جامعة سعد دحلب البليدة يومي 11 10 : جويلية2004 .
4. ناصر حمدوش، صندوق الزكاة بين فقه الشرع وضرورة الواقع، مجلة الثقافة الإسلامية، عدد03، الجزائر، 2007.
5. سليمان ناصر ، دور البنوك في تعبئة أموال الزكاة ، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي . جامعة سعد دحلب البليدة يومي 11-10 جويلية 2004 .

6. عبيرات مقدم، العايب عبد الرحمن، القياس الكمي لمؤشرات الفقر في إطار مسبباته واستراتيجيات مكافحته : إشارة إلى تجربة ماليزيا، ندوة دولية حول :تجارب مكافحة الفقر العالمي العربي والإسلامي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 1-3 جويلية 2007.
7. كنتوش عاشور، قورين حاج قويدر، مؤشرات الفقر في الجزائر بين التصريحات الرسمية والتقارير الرقمية، ندوة دولية حول تجارب مكافحة الفقر في العالمين العربي والإسلامي، جامعة سعد دحلب، البليدة، 1-3 جويلية 2007.
8. مكتب العمل الدولي، الخلاص من الفقر :أراء من إفريقيا، الاجتماع الإقليمي للفريق العاشر ط1 ، أديس أبابا ديسمبر2003 .
9. مُحَمَّد محمود العجلوني ، الأسباب الاقتصادية لظاهرة الفقر وطرق معالجتها، ورقة عمل مقدمة إلى الأسبوع العلمي لمدينة الحسين العلمية المنعقد في جامعة الأميرة سمية خلال الفترة.10-12 ماي2010 .

سابعا- التقارير

1. البنك الدولي، الفقر، تق البنك الدولي، تقرير التنمية في العالم – الوظائف-2013 – .
2. البنك الدولي، تشخيص الفقر في الأردن، نيويورك، 2001.
3. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية2013 .
4. تقرير عن التنمية في العالم، واشنطن، 1990.
5. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الفقر وطرن قياسه في منطقة الإسكوا : - محاولة لبناء بيانات لمؤشرات الفقر، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003.
6. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، دليل مؤشرات التنمية البشرية، ورشة عمل حول مؤشرات التنمية، الأمم المتحدة، بيروت،2001 .
7. مجموعة من الخبراء، التنمية الريفية والمحلية :وسيلة الحكومات لتحقيق التنمية الشاملة ومحاربة الفقر، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2008.
8. المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للمنطقة اليورمتوسطية ، مكافحة الفقر في الدول اليورومتوسطية، بروكسل سبتمبر2006 .

ثامنا- المراجع باللغة الأجنبية:

1. Sarah Marniesse(1999), Note sur les différentes approches de la pauvreté: division de la macro économie, Département des politiques et études, L Agence Française de développement, France
2. Moha Asri Abdullah (2009), Urbain poverty: a case study of Malaysia, First edition, UMM press, international Islamic university, Malaysia

3. imon Maxwell (1999), The meaning and Measurement of poverty: update 12/02/2012. www.odi.org.ink/publications/briefing/pov3.htm-
4. Disconand Macarov(1998), Poverty: a persistent global reality Rutledge, Oxford university press, New York
5. World bank (1998) , Annual world bank: conference on development Economics, 1995. Edited by M Bruno and B Pleskovie , London
6. Snodgrass Donald. (1980), Inequality and economic development in Malaysia, Oxford university press, New Yor
7. Milton Friedman (1972) , social security: universal or selective, American Enterprise Institute of public research, Washington
8. Jean Marc Ela, une réflexion fondamentale et mise en pratique , Séminaire sur les valeurs humans et la coopération International, Ovral, Belgique, 26-29 Juillet 1998
9. Michael Lipton and Ravallion (1993), poverty and policy, the world bank, Washington
10. Tadaro (1977). mydral (1965), Economic development: A introduction to problems and policies in global perspective, E,w low, London.
11. Nafzinger Wayne (1990), The economies of developing countries (2nd edition) prentice Hall, London - .Ragnar Nurkse (1953), problems of capital formation in underdeveloped countries, oxford, Basil and Basil Blackwell.
12. Leibenstein (1957), Rostow (1960), Economic Backward and economic growth school of economic and social studies, New york
13. Där delar tolv (1990), On measurement of poverty , Published for Sameeksha Truth by oxford university Press, Bombay.
14. Karima Korayem (2002), poverty in Egypt, center of Economic and financial reaserch studies, Cairo.
15. world Bank(1978), staff working:The Measurement of spatial differences in poverty, The case of Peru, New York

16. Ravallion Martin (1992), poverty caparisons, A guide to concepts and Methods, The world Bank , Washington
17. Amartya Sen, poverty an ordinal approach to measurement, econometric, vol 44, N° 2, march 1976
18. Nicolas Sirven (2007), de la pauvreté à la vulnérabilité, pauvreté et stratégie de survie, monde en développement, N° 4, Tome 35 ,Belgique

تاسعا- مراجع من الانترنت

1. كمال حطاب، دروس الاقتصاد الإسلامي في مكافحة مشكلة الفقر، ص1304، على الموقع التالي:
www.kamalhattab.infoblogwpcontentuploads .2
3. سلطان بلغيث، الآليات الاجتماعية لتفشي ظاهرة الفقر في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، السنة الرابعة، العد
. 31على الموقع www.ulum.nl :
4. للمزيد من الاطلاع حول مهام ودور صندوق النقد الدولي يرجع الاطلاع علي:
http://www.imf.org/external/pubs/ft/exrp/what/ara/whata.htm#box4 .5
6. البنك الدولي، الأهداف الإنمائية للألفية ،
.http://data.albankaldawli.org/about/millennium-development-goals .7
8. رياض بن جليلي، مؤشرات قياس الفقر، سلسلة برامج التدريب الذاتي ، المعهد العربي للتخطيط،
9. http://www.arabapi.org/ar/training/course.aspx?key=13&year=2010&iframe=true&width=100%&heig
10. http :// www.marwakf –dz .org /caisse-zakat/zakat . php.